جامعـــة الأزهـــــر
كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
كلية معتمدة من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد

التوقيف في علوم القرآن (دراسة تأصيلية نقدية)

إعداد

ياسر أحمد مرسي محمد سطوحي.

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد بكلية أصول الدين بالقاهرة.

مجلة كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية العدد الثالث والأربعون، لعام ١٤٤٥هـ- يونيو ٢٠٢٤م والمودعة بدار الكتب تحت رقم ٢٠٢٤/٦١٥٧ والترقيم الدولي الطباعي I.S.S.N ٢٩٧٤-٤٦٦٠ و The Online ISSN ٢٩٧٤-٤٦٧٩

التوقيف في علوم القرآن (دراسة تأصيلية نقدية)

ياسر أحمد مرسي محمد سطوحي.
أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد بكلية أصول الدين بالقاهرة.
البريد الإلكتروني:yasserahmedstohy٣٥٨@gmail.com

ملخص البحث:

يُعدُّ معرفة استمداد أي علم، والوقوف على منابعه التي يُستقى منها، ومصادره التي يرجع إليها من المبادئ المهمة التي تُنير السبيل أمام طالبه، ومصطلح التوقيف من المصطلحات التراثية المستعملة في شتى العلوم، وقد أورده الكاتبون في علوم القرآن- قديمًا وحديثًا- في مؤلفاتهم، ودوَّنوه في دفاترهم، وردَّدوه في معرض حديثهم عن بعض المسائل المتعلقة بالقرآن الكريم: هل هي توقيفية أو اجتهادية؟

وجاء هذا البحث ليُلقي الضوء على هذا المصطلح بهدف التأصيل والتقعيد له محرِّرًا مفهومه، ومُبيِّنًا منابعه التي يثبت بها، وجامعًا مسائله في علوم القرآن مع ذكر أدلة توقيفها، ومُوضِّحًا فوائد معرفتها، ومناقشًا المسائل التي قيل بتوقيفها ناظرًا في أدلتها بغرض الوصول إلى صحة الحكم بتوقيفها من عدمه.

وقد تكوَّن البحث مقدمةٍ، وثلاثة فصول، وخاتمة. **أمَّا الفصل الأول،** فعنوانه: مصطلح التوقيف في علوم القرآن تحقيقٌ وتعريفٌ، وفيه أربعة مباحث. **وأمَّا الفصل الثاني،** فتضمَّن: ما ثبت توقيفه من علوم القرآن، وفيه أربعة مباحث. **وأمَّا الفصل الثالث،** فتضمَّن: ما قيل بتوقيفه من علوم القرآن ولم يثبت، وفيه ثلاثة

مباحث. وخاتمةٍ: فيها أهم ما توصل إليه هذا البحث من نتائج، وبعض المقترحات، وأهم المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

واتبعتُ فيه عدة مناهج، هي: (المنهج الاستقرائي – والوصفي – والتحليلي – والنقدي).

وانتهيتُ إلى: أنَّ التوقيف هو ما أطلعنا الشارع الحكيم عليه وبيَّنه لنا بنصٍّ شرعيٍّ من الوحييْن الشريفين – الكتاب والسنة– ممَّا لا دخل للعقل والاجتهاد فيه، ومنابعه التي يثبت بها لا تخرج عن أربعةٍ: ما نصَّ عليه القرآن الكريم، ما وردت به سنةٌ صالحةٌ للحجية، ويلحق بهما: قول الصحابي الذي له حكم المرفوع إلى النبي ﷺ، ولا يُعطى حكم المرفوع إلا بشرطين: أن يكون ممَّا لا مجال للرأي والاجتهاد إليه سبيل، وألَّا يُعرف الصحابي بالأخذ عن بني إسرائيل، الإجماع المبني على مستندٍ شرعيٍّ من القرآن أو السنة أو هما معًا، وأنَّ هناك فرقًا دقيقًا بين النقل والتوقيف، وأنَّ لمعرفة مسائل التوقيف في علوم القرآن فوائد جليلةً .

الكلمات المفتاحية: التوقيف؛ علوم؛ القرآن.

Research Title: Al-Taqif in the Sciences of the Qur'an (A Critical Fundamental Study)

Yasser Ahmed Morsi Muhammad Satouhi.
Assistant Professor of Interpretation and Qur'anic Sciences at the Faculty of Fundamentals of Religion in Cairo.
Email: yasserahmedstohy٣٥٨@gmail.com

Abstract:

It is knowing the origin of any knowledge, and identifying its sources from which it is derived, and its sources to which it can be traced, which are among the important things that illuminate the path for its student. The term tawqif is one of the traditional terms used in various sciences, and writers on the sciences of the Qur'an - ancient and modern - have mentioned it in their books and medicines. . In their notebooks, they mentioned it while talking about some issues related to the Holy Qur'an: Is it socialism or ijtihad?

This research came to shed light on this term for the purpose of rooting and standardizing it, liberating its concept, explaining its sources that prove it, collecting its issues in the sciences of the Qur'an, mentioning its evidence, explaining its benefits, and discussing the issues that the Prime Minister referred to as being honorably suspended in its evidence, with the aim of reaching the validity of suspending it from . no.

They may consist of an introduction, three chapters, and a conclusion. As for the first chapter, its title is: The term "tokenization" in the sciences of the Qur'an: investigation and definition, and it contains four sections. As for the second chapter, it includes: the sciences of the Qur'an that it organizes, and it contains four topics. As for the third chapter, it includes: what has been suspended from the sciences of the Qur'an and

has not been proven, and it contains three topics. A conclusion: It contains the most important findings of this research, and some suggestions, the most important of which are importance and review, and an index of the topic.

I followed several approaches: (inductive, descriptive, analytical, and critical approaches).

And I concluded: So the suspension is what the Wise Legislator informed us of and clarified for us with a legal text from the two noble revelations - the Qur'an and the Sunnah - about what reason and effort have nothing to do with, and its sources by which it is proven do not go beyond four: what the Holy Qur'an stipulates, what is mentioned in the Sunnah of Salih. The truth. And attached to them: the saying of the Companions, which has the ruling referred to the Prophet, may God bless him and grant him peace. The ruling that is referred to the Prophet, may God bless him and grant him peace, is not given except under two conditions: that it be from what there is no room for supplication and investigation in the name of a path, and that the Companion not take from the Children of Israel, the consensus based on the legal legitimacy of the Qur'an or the Sunnah. Or they are for that reason, and that there is a subtle difference between transmission and suspension, and that learning important issues in the sciences of the Qur'an has benefits.

Keywords: Tawaif; Sciences; The Quran

مقدمة

الحمد لله حقَّ حمده، والصَّلاة والسَّلام على سيدنا محمدٍ رسوله وعبده، وعلى آله وأصحابه من بعده.

أمَّا بعد؛

فإنَّ العلوم لا يمكن تحصيلها، ولا يسهل الإحاطة بها إلا بالوصول إلى مفاتيح أبوابها، والوقوف على ينابيع اكتسابها؛ إذ وسائلها تؤدِّي إلى مقاصدها، ومداخلها تفضي إلى حقائقها، وأوائلها سبيلٌ إلى أواخرها، وإذا كان البناء بلا أساسٍ لا يُبنى، والثمر من غير غرسٍ لا يُجنى ... فكذلك العلم – أي علمٍ- دون الإلمام بمقدماته لا يُؤتي ثمرته، ولا يُحقق غايته؛ ومن ثَمَّ وفَّق الله تعالى العلماء رحمهم الله فوضعوا لكلِّ علمٍ مبادئه، وحرَّروا مقاصده، وقرَّروا قواعده، وأوجبوا على كلِّ شارعٍ في تحصيل علمٍ من العلوم، وألزموا كلَّ طالب فنٍّ من الفنون الإحاطة بما يجمع شواردَه، والاستعانة بما يضبط فوائده، ويُجمل فرائده؛ ليظفر بأسراره، ويفوز بأنواره، ويأمن فوت ما يبتغيه، والوقوع فيما لا يعنيه، ولا يتمُّ ذلك- من وجهة نظرهم- إلا بمعرفة مبادئه العشرة المجموعة في قول أبي العباس المقَرّي[1] في منظومته (إضاءة الدُّجنَّة في عقائد أهل السنَّة):

---

(١) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن يحيى، أبو العباس المقري -نسبة الى مَقَّرَة من قرى تلمسان- التلمساني: المؤرخ الأديب الحافظ، ولد ونشأ في تلمسان (بالمغرب) سنة ٩٩٢هـ وانتقل إلى فاس، فكان خطيبها والقاضي بها، ومنها إلى القاهرة سنة ١٠٢٧هـ، وتنقل في الديار المصرية والشامية والحجازية، وتُوفي بمصر ودُفن في مقبرة المجاورين. وقيل: تُوفي بالشام مسمومًا، عقب عودته من إسطنبول سنة ١٠٤١هـ، من مؤلفاته الكثيرة: نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب، وأزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، عرف النشق في =

"مَن رام فنًّا فليُقدِّم أولًا علمًا بحدِّه وموضوعٍ تلا
وواضعٍ ونسبةٍ وما استمد منه وفضله وحكمٍ يُعتمد
واسمٍ وما أفاد والمسائلْ فتلك عشرٌ للمُنى وسائلْ
وبعضهم منها على البعض اقتصرْ ومَنْ يكنْ يدري جميعًها انتصرْ".(١).

ولمَّا كان من بين تلك المبادئ المهمة التي تُنير السبيل أمام طالب أي علمٍ: معرفة استمداد ذلك العلم، والوقوف على منابعه التي يُستقى منها، ومصادره التي يرجع إليها، وأصوله التي تفرَّع عنها؛ فقد لفتَ نظري وجذب انتباهي أثناء دراستي وتدريسي لمادة علوم القرآن مصطلح التوقيف حيث أورده الكاتبون في علوم القرآن- قديمًا وحديثًا- في مؤلفاتهم، ودوَّنوه في دفاترهم، وردَّدوه في معرض حديثهم عن بعض المسائل المتعلقة بالقرآن الكريم: هل هي توقيفية أو اجتهادية؟

وبعد بحثي وتتبعي للدراسات القرآنية لم أجد مَنْ أصَّل لهذا المصطلح تأصيلًا علميًّا رغم أهميته؛ فشرح الله صدري، ويسر أمري، وطوَّع لي قلمي لأكتب في هذا الموضوع المهم محرِّرًا مفهومه، ومُبيِّنًا منابعه التي يثبت بها، وجامعًا مسائله في علوم القرآن مع ذكر أدلة توقيفها، ومُوضِّحًا فوائد معرفتها، ولمَّا كان ما أورده بعض العلماء من مسائل ذكروا أنَّ مصدر علمنا بها هو التوقيف يحتاج إلى انتقاده لمعرفة صحته من فساده جمعتُ تلك المسائل وناقشتُ أدلتها بغرض الوصول إلى صحة الحكم بتوقيفها من عدمه، ووسمتُ بحثي هذا بـــــــــ **(التوقيف في علوم القرآن ... دراسة تأصيلية نقدية)**، راجيًا أن يكون وافيًا بما أردتُ، مؤدِّيًا لما إليه قصدتُ، والله حسبي ونعم الوكيل، وعليه وحده قصد السبيل.

أخبار دمشق، وأُرجوزته إضاءة الدجنة في عقائد أهل السنة، وغيرها. تُنظر ترجمته: الأعلام للزركلي ٢٣٧/١.

(١) تُنظر هذه الأبيات وشرحها: رائحة الجنَّة شرح إضاءة الدُّجُنَّة في عقائد أهل السنة للشيخ عبد الغني النابلسي ص ٢٣ – ٢٧.

أسباب اختياري هذا الموضوع:

وقد وقع اختياري على هذا الموضوع للأسباب الآتية:

(١) إثراء المكتبة القرآنية بدراسةٍ تأصيليةٍ لمصطلح التوقيف، واستقراءٍ لمسائله في علوم القرآن.

(٢) عدم وجود دراساتٍ سابقةٍ تناولت الموضوع بهذه المنهجيَّة العلميَّة.

(٣) الإسهام في خدمة علوم القرآن الكريم من خلال التأصيل والتقعيد لهذا المصطلح المهم.

(٤) تنمية الملكة العلمية من خلال استقراء مسائل علوم القرآن وفق منهجٍ علميٍّ رصينٍ، والنظر في الأقوال وتحليلها ثم مناقشتها، ممَّا يكون له عظيم الأثر في إثراء شخصية الباحث العلمية.

(٥) التأكيد على أهمية المنهج النقدي في علوم القرآن الكريم من خلال رؤيةٍ منهجيَّةٍ علميَّةٍ لبيان وجه الصواب، ورفع التوهم، والوقوف على القول الرَّاجح المؤيَّد بالأدلة؛ حرصًا على نقل العلم غضًا طريًا، وعسلًا مُصفى.

إشكالية البحث:

جاء البحث مُجيبًا على الأسئلة التالية:

ما التوقيف؟ وما ضابطه؟ وبم يثبت؟ وبم لا يثبت؟

وهل للعلماء عنايةٌ بالتوقيف ومسائله؟ وما مقدار هذه العناية؟ وما تقييمها؟

وما مسائل التوقيف في علوم القرآن؟ وما أدلة توقيفها؟

وهل كلُّ مسألةٍ طريق معرفتها النقل تعدُّ توقيفية؟ وما النسبة بين النقل والتوقيف؟

وما الفوائد التي تعود على الباحث من معرفة مسائل التوقيف؟

وهل كلُّ ما ذكر العلماء أنَّه توقيفيٌّ يُسلَّم القول بتوقيفه؟

حدود البحث وأهدافه:

يقتصر هذا البحث ويهدف إلى:

(١) التأصـــيل العلميّ لمصـــطلح التوقيف من خلال تحرير حدِّه، وبيان منابعه، وعناية العلماء به، وفوائد معرفته.

(٢) تصنيف مسائل علوم القرآن وتقسيمها باعتبار استمدادها.

(٣) جمع مسائل التوقيف في علوم القرآن جمعًا استقرائيًا مشفوعةً بأدلة توقيفها.

(٤) مناقشــة ما صَّـرح بعض العلماء بتوقيفه من مسـائل علوم القرآن، ونقد أدلتهم في ذلك بغرض الوصول إلى صحة الحكم عليه بالتوقيف من عدمه.

الدراسات السابقة:

لم أقف – في حدود اطلاعي – بعد بحثٍ وتتبعٍ على أحدٍ أفرد موضـــوع (التوقيف في علوم القرآن) بالدراسة التأصيلية الاستقرائية النقدية، غاية ما وجدتُه بحثًا بعنوان (مسائل علوم القرآن المتوقفة على النقل جمعًا ودراسةً) إعداد الدكتور وائل محمد علي جابر[1]، **<u>وقد تفرَّد بحثي عنه بما يلي:</u>**

أولًا: تحرير مصطلح التوقيف، وبيان ما يثبت به وما لا يثبت، وذكر عناية العلماء عامةً والكاتبين في علوم القرآن خاصـــةً بالتوقيف، وتصـــنيف علوم القرآن وتقسيمها باعتبار استمدادها، وفوائد معرفة مسائل التوقيف في علوم القرآن.

ثانيًا: تحقيق القول في التفرقة بين ما يُعرف بالنقل وما يُعرف بالتوقيف مع ذكر النسبة بينهما.

ثالثًا: إبداء الرَّأي الرَّاجح المؤيَّد بالأدلة والبراهين في المســـائل التي قيل إنَّها توقيفيةٌ ولم يثبت لها دليل عند التحقيق.

كما افترق بحثي عنه أيضًا فيما يلي:

رابعًا: بيَّنتُ الفرق بين الإجماع الذي يثبتُ به التوقيف وهو المســـتند إلى دليلٍ من القرآن أو الســـنة، وبين الإجماع الذي لا يثبتُ به التوقيف حيث لم يقم عليه

---

(١) وهو بحث محكمٌ منشـورٌ بمجلة جامعة الملك خالد للعلوم الشـرعية والدراسـات الإسـلامية العدد رقم (١) المجلد الرابع عشر لسنة ٢٠١٧م، ويقع في (٤١) صفحة من ص ٥٦ إلى ص ٩٦.

دليلٌ أو كان إجماعًا سكوتيًا، أمَّا صاحب بحث (مسائل علوم القرآن المتوقفة على النقل جمعًا ودراسةً) فصرَّح بأن الإجماع – هكذا على الإطلاق- يثبتُ به التوقيف.

خامسًا: جمعتُ مسائل التوقيف في علوم القرآن جمعًا استقرائيًا قائمًا على ثبوت أدلة التوقيف في كلِّ مسألةٍ وإن لم يصرِّح أحدٌ من العلماء بتوقيفيتها، أمَّا الدكتور وائل فجمع المسائل التي صرَّح العلماء بأنَّ معرفتها متوقفةٌ على النقل.

سادسًا: بلغ عدد مسائل التوقيف التي جمعتُها مشفوعةً بأدلتها خمسين مسألةً، فضلًا عن مناقشة أدلة سبع مسائل قيل بتوقيفها ولم يثبت ذلك من وجهة نظري، أمَّا الدكتور وائل فجمع ثماني عشرة مسألة فقط متوقفةً على النقل، وفضلًا عن تضمن حصره مسائل لم يقم دليلٌ على توقيفها فقد خلا بحثه من النظر في الأدلة وتحليلها ومناقشتها ونقدها إن لزم الأمر.

ملامح المنهج الذي اتبعتُه في البحث:

اتبعتُ في هذا البحث المنهج (الاستقرائي- والوصفي- والتحليلي- والنقدي) وذلك لتتبع مسائل علوم القرآن، واستخراج المسائل التي ثبتت بالقرآن أو السنة أو التي ذكر أحدٌ من العلماء أنَّ مصدرها التوقيف، ثم دراستها بالنظر في أدلة توقيفها ومناقشتها ونقدها بما يجلِّي للقارئ الكريم ما ثبت توقيفها لصحة دليله، وما قيل بتوقيفه ولم يقم دليلٌ -من وجهة نظري- يصلح لذلك، وذلك من خلال الإجراءات التالية:

١ - تتبعتُ مصطلح التوقيف وحرَّرتُ مفهومه من خلال استعماله عند العلماء في شتى العلوم والفنون، وبيَّنتُ الأدلة التي يثبت بها التوقيف والتي لا يثبتُ بها.

٢ - صنَّفتُ مسائل علوم القرآن وقسمتُها باعتبار استمدادها ومنابع استنباطها، مُبيِّنًا فوائد معرفة ذلك.

٣ - استعرضتُ مسائل علوم القرآن، وسجَّلتُ المسائل المستمدة من الكتاب والسنة الصالحة للحجية أو التي صرَّح أحدٌ من العلماء بتوقيفها على سبيل الاستقصاء والاستيعاب لا على سبيل الانتقاء والاختيار.

٤- قسمتُ تلك المسائل قسمين: ما ثبت دليلٌ بالفعل على توقيفها، والثاني ما قيل بتوقيفها ولم يثبت بدليل صحيحٍ، مصنِّفًا مسائل كلِّ قسمٍ حسب موضوعها.

٥ - وضعتُ عنوانًا لكلِّ مسألةٍ ثبت لديَّ توقيفها يُبيِّن محلّها، وذكرتُ التعريف الاصطلاحي لها إن احتاج الأمر إلى ذلك مع التنبيه إلى دليل توقيفها.

٦ - إذا رأيتُ أحدًا من العلماء قد ذكر دليلًا على مسألةٍ توقيفيةٍ لا يصلح للتوقيف نبَّهتُ على ذلك في الهامش وأوردتُه منسوبًا لمن ذكره مع نقده وبيان سبب عدم صلوحيته دليلًا للتوقيف.

٧ - جمعتُ المسائل التي صرَّح أحدٌ من العلماء بتوقيفها ولم يثبت لها دليلٌ من وجهة نظري، والتي أورد بعضهم عليها دليلًا من القرآن أو السنة، ولا يصلح ذلك دليلًا للتوقيف – في فصل مستقل مُعنونًا كلَّ مسألة بما يبينها، مناقشًا أدلتها بما يجلِّي سبب عدم اعتبارها توقيفية.

٨- عزوتُ الآيات القرآنية إلى سورها مع ذكر اسم السورة ورقم الآية.

٩- خرَّجتُ الأحاديث النبوية وأقوال الصحابة والتابعين من كتب السنة المعتمدة، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيتُ بذلك، وإلا بيَّنتُ درجته والحكم عليها.

١٠- عزوتُ الآراء إلى قائليها مكتفيًا بذكر اسم الكتاب ومؤلفه - أول مرة، فإن تكرر ذكرتُ اسم الكتاب فقط- ورقم الجزء والصفحة اعتمادًا على ذكر جميع بياناته في فهرس المصادر والمراجع.

١١- بيَّنتُ معاني بعض الألفاظ الغامضـــة، وذلك بالرجوع إلى المعاجم المعتمدة، وكتب التعريفات، وذكرتُها في الهامش.

١٢ – علَّقتُ على المســائل التي تحتاج إلى تعليقٍ وتأصــيلٍ علميٍّ ممَّا نقلتُه من أقوال العلماء، مع التنبيه على ما يحتاج إلى تنبيهٍ، وذلك في الهامش

١٣ - عرَّفتُ بالمصطلحات العلمية التي تحتاج إلى تعريفٍ في الهامش غالبًا.

١٤ - لم أُترجم إلا للأعلام المغمورة فقط، أمَّا المشــهورة فشــهرتُها تغني عن تعريفها.

١٥ – صـنَّفتُ المصـادر والمراجع حسـب الفنون والعلوم مُرتبًا إياها داخل كلَّ فنٍّ حســب حروف المعجم، مُبتدئًا بذكر اســم المرجع ثم اســم مؤلفه، ثم مكان الطبعة ورقمها وتاريخها.

خطة البحث:

وقد قسمتُ البحث إلى مقدمةٍ، وثلاثة فصول، وخاتمة.

أمَّا المقدمة ففيها بيان أسـباب اختياري هذا الموضـوع وأهدافه، وأهميته، والمنهج العلمي الذي سار عليه البحث، ورسم الخطة الفنية لهذا البحث.

وأمَّا الفصــل الأول، فعنوانه: مصــطلح التوقيف في علوم القرآن تحقيقٌ وتعريفٌ، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف التوقيف، وبيان ما يثبتُ به وما لا يثبت.

المبحث الثاني: عناية العلماء بالتوقيف.

المبحث الثالث: أنواع علوم القرآن باعتبار استمدادها.

المبحث الرابع: فوائد معرفة مسائل التوقيف في علوم القرآن.

وأمَّا الفصل الثاني، فتضمَّن: ما ثبت توقيفه من علوم القرآن، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: المسائل المتعلقة بنزول القرآن وكيفياته.

المبحث الثاني: المسائل المتعلقة بسور القرآن وآياته.

المبحث الثالث: المسائل المتعلقة بخصائص القرآن وسماته.

المبحث الرابع: المسائل المتعلقة بمضمون القرآن ومحتوياته.

وأمَّا الفصل الثالث، فتضمَّن: ما قيل بتوقيفه من علوم القرآن ولم يثبت، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ما قيل بتوقيفه ولم يثبت ممَّا يتعلق بنزول القرآن وكيفيته.

المبحث الثاني: ما قيل بتوقيفه ولم يثبت ممَّا يتعلق بترتيب سور القرآن وتسميتها.

المبحث الثالث: ما قيل بتوقيفه ولم يثبت ممَّا يتعلق بقراءة القرآن وكتابته.

وأمَّا الخاتمة ففيها أهم ما توصـــل إليه هذا البحث من نتائج، وبعض المقترحات، وأهم المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمدٍ وعلي آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

الفصل الأول: مصطلح التوقيف في علوم القرآن تحقيقٌ وتعريفٌ

وفيه أربعة مباحث

المبحث الأول: تعريف التوقيف، وبيان ما يثبتُ به وما لا يثبت

التوقيف في اللغة:

التوقيف في اللغة مصدر وقَّف يُوقِّف توقيفًا، وتدور مادة هذه الكلمة في اللغة العربية حول معنى الإمساك والامتناع والحبس والتبيين والاطلاع. قال ابن منظور:" الوَقْف مَصْدَرُ قَوْلِكَ وَقَفْتُ الدابةَ ووَقَفْت الْكَلِمَةَ وَقْفًا... وَإِذَا وَقَّفْتَ الرجلَ عَلَى كَلِمَةٍ قُلْتُ: وَقَّفْتُه تَوْقِيفًا. ووَقَفَ الأَرض عَلَى الْمَسَاكِينِ وَقْفًا: حبسَها .... وَكُلُّ شَيْءٍ تُمسك عَنْهُ تَقُولُ أَوْقَفت ..... وَتَقُولُ وَقَفْت عَلَى مَا عِنْدَ فُلَانٍ تُرِيدُ قَدْ فَهِمته وتبيَّنْته .... ووَقَّفَ الْحَدِيثَ: بيَّنه. وَوَقَّفْتُ الْحَدِيثَ تَوْقِيفًا وبيَّنته تَبْيِينًا، وَهُمَا وَاحِدٌ. ووَقَّفْتُه عَلَى ذَنْبِهِ أَي أَطلعته عَلَيْهِ. وَيُقَالُ: وَقَّفْتُهُ عَلَى الْكَلِمَةِ تَوْقِيفًا".أهـ[1].

التوقيف في الاصطلاح:

بتتبع استعمالات العلماء لهذا المصطلح في تراثنا الإسلامي المجيد ومختلف علومنا الشرعية تبيَّن لي أنَّ جميعهم يُطلقون التوقيف ويعنون به ما أطلعنا الشارع الحكيم عليه وبيَّنه لنا بنصٍّ شرعيٍّ من الوحيَيْن الشريفين - الكتاب والسنة- ممَّا لا دخل للعقل والاجتهاد فيه، ويستعملون في مقابله مصطلح التوفيق ويعنون به ما ثبت باجتهاد أهل العلم عن طريق القرائن والدلائل الموصلة إلى الحكم في المسائل

(١) لسان العرب لابن منظور ٣٥٩/٩ – ٣٦١ مادة (وقف).

التي لا نصَّ فيها من الشـرع[1]؛ لهذا قال مؤلفو المعجم الوسـيط: "التوقيف: نصُّ الشارع المتعلق ببعض الأمور". أهـ[2]؛ وبناءً على ذلك فإنَّ المراد بالتوقيف في علوم القرآن هو ما ثبت من مسائل علوم القرآن بنصٍّ شرعيٍّ من القرآن أو السنة أو منهما معًا.

ما يثبتُ به التوقيف وما لا يثبت:

ويتحصَّـل من تعريف التوقيف اصـطلاحًا أنَّ منابعه التي يثبت بها لا تخرج **عن أربعةٍ:**

الأول: ما نصَّ عليه القرآن الكريم. **الثاني:** ما وردت به سنةٌ صالحةٌ للحجية.

ويلحق بهما: **الثالث:** قول الصحابي الذي له حكم المرفوع إلى النبي ﷺ، ولا يُعطى حكم المرفوع إلا بشرطين: أن يكون ممَّا لا مجال للرأي والاجتهاد إليه سبيل، وألَّا يُعرف الصحابي بالأخذ عن بني إسرائيل[3].

الرابع: الإجماع المبني على مستندٍ شرعيٍّ من القرآن أو السنة أو هما معًا.

ويخرج بهذه الأربعة أربعةٌ أخرى لا تصلح دليلًا على التوقيف:

أولها: قول الصـحابي الذي ليس له حكم المرفوع فهو وإن كان حجةً لكنَّه لا يثبت به التوقيف؛ لأنَّه لَمَّا لم يرفعه إلى النبي ﷺ عُلِم أنَّه موقوفٌ عليه، والأغلب الأعمُّ أنَّه قد قاله باجتهادٍ منه.

ثانيها: الإجماع الذي لم يسـتند إلى نصٍّ شـرعيٍّ؛ لأنَّ المجتهد إذا لم يكن اجتهاده مسـتندًا إلى نصٍّ فلا يعدو اجتهاده أن يكون فهم النص ومعرفة دلالته، أو

(١) ستأتيك شذرات من أقوالهم في المبحث التالي.
(٢) المعجم الوسيط ١٠٥١/٢ مادة (وقف).
(٣) يُنظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي ٢١٢/١.

استنباط الحكم في الواقعة بقياسها على ما ورد فيه نصٌّ؛ ومن ثَمَّ فإنَّ الإجماع الذي لم يستند إلى نصٍّ لا يثبت به توقيفٌ.

ثالثها: الإجماع السكوتي – وهو إبداء بعض المجتهدين رأيهم صراحةً وسكوت الباقين عن الإبداء لا بالموافقة ولا بالمخالفة- لأنَّ الساكت لا يُنسب إليه قولٌ، وبالتالي فلا رأي له، ومادام الأمر كذلك فلا جزم بموافقته ورضاه؛ لذا ذهب جمهور العلماء إلى أنَّه ليس بحجةٍ، وأنَّه لا يخرج عن كونه مجرد رأي لمجتهدٍ لا يُخرج الواقعة عن أن تكون مجالًا للاجتهاد(١).

رابعها: القياس – وهو إلحاق ما لم يرد فيه نصٌّ فيه بما ورد فيه نصٌّ لعلةٍ بينهما(٢) - فمع كونه حجةً شرعية على الأحكام العملية إلا أنَّه لا يصلح دليلًا للتوقيف؛ إذ التوقيف لابدَّ فيه من نصٍّ شرعيٍّ، أمَّا القياس فيكون فيما لا نصَّ فيه؛ إذ هو بذل الجهد للوصول إلى الحكم، وذلك نوعٌ من الاجتهاد، والله أعلم.

(١) يُنظر تفصيل المسألة: المستصفى للغزالي ص ١٥١.
(٢) علم أصول الفقه لعبد الوهاب خلاف ص ٤٦.

المبحث الثاني: عناية العلماء بالتوقيف

عُني أهل العلم في شتى الفنون ومختلف العلوم الشرعية بمصطلح التوقيف، وردَّدوه في مصنفاتهم ومؤلفاتهم، ويعنون به- كما سبق بيانه- ما كان مصدره الوحي أي ما عُلم بتعليم الله ورسوله ﷺ، وإليك ثلَّةً من أقوالهم لتقف على صدق ما بيَّنتُه لك:

أمَّا **المتكلمون** فقد صرَّحوا بذلك المصطلح ومعناه عندهم في معرض كلامهم عن أسماء الله تعالى، قال اللَّقاني في الجوهرة:

واختير أنَّ اسماهُ توقيفيهْ كذا الصفات فاحفظ السمعيهْ

، وعلَّق العلامة البيجوري عليه قائلًا:" قوله (واختير) إلخ أي واختار أهلالسنة أنَّ أسماءه تعالى توقيفية وكذا صفاته، فلا تثبت لله اسمًا ولا صفةً إلا إذا ورد بذلك توقيفٌ من الشارع....وقوله (توقيفية) أي يتوقف جواز إطلاقها عليه تعالى على ورود ها في كتابٍ أو سنةٍ صحيحةٍ أو حسنةٍ أو إجماعٍ لأنَّه غير خارجٍ عنها". أهـ(١).

وأمَّا **الأصوليون** ففي معرض كلامهم عن مسألة مبدأ اللغات وغيرها ذكروا التوقيف في مقابل الاصطلاح، قال حجة الإسلام الغزالي رحمه الله في المستصفى: "وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهَا اصْطِلَاحِيَّةٌ، إِذْ كَيْفَ تَكُونُ تَوْقِيفًا وَلَا يُفْهَمُ التَّوْقِيفُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَفْظُ صَاحِبِ التَّوْقِيفِ مَعْرُوفًا لِلْمُخَاطَبِ بِاصْطِلَاحٍ سَابِقٍ، وَقَالَ قَوْمٌ: إِنَّهَا تَوْقِيفِيَّةٌ، إِذْ الِاصْطِلَاحُ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِخِطَابٍ وَمُنَادَاةٍ وَدَعْوَةٍ إِلَى الْوَضْعِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِلَفْظٍ مَعْرُوفٍ قَبْلَ الِاجْتِمَاعِ لِلِاصْطِلَاحِ..... فَإِنْ قِيلَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١] وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ بِوَحْيٍ وَتَوْقِيفٍ، فَيَدُلُّ عَلَى الْوُقُوعِ، وَإِنْ لَمْ يَدُلَّ عَلَى اسْتِحَالَةِ خِلَافِهِ. قُلْنَا: وَلَيْسَ ذَلِكَ دَلِيلًا قَاطِعًا عَلَى الْوُقُوعِ أَيْضًا، إِذْ يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ أَرْبَعَةُ احْتِمَالَاتٍ".أهـ. ثم ساقها(٢).

---

(١) شرح البيجوري على جوهرة التوحيد المسمَّى تحفة المريد على جوهرة التوحيد ص ١٥٤.
(٢) المستصفى ص ١٨١، ويُنظر معه: المنخول للغزالي ص ١٣١، ١٣٢.

وكذلك اســـتعمله **المحدِّثون** بهذا المعنى قال الإمام النووي في معرض ردِّه على مَنْ زَعَمَ أَنَّ رَمَضَانَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى: "وَقَوْلُهُمْ إِنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى لَيْسَ بصحيحٍ، ولم يصحَّ فيه شَيْءٌ وَإِنْ كَانَ قَدْ جَاءَ فِيهِ أَثَرٌ ضَعِيفٌ، وَأَسْمَاءُ اللَّهِ تَعَالَى تَوْقِيفِيَّةٌ لَا تُطْلَقُ إِلَّا بِدَلِيلٍ صَحِيحٍ". أهـ(١).

وقال الحافظ ابن حجر: "ولا خلاف أَنَّ ترتيب آيات كلِّ ســـورةٍ على ما هي عليه الآن في المصـــحف توقيفٌ من الله تعالى، وعلى ذلك نقلته الأمة عن نبيها ﷺ". أهـ(٢).

أمَّا **الفقهاء** فقد جمع شـــيخنا الدكتور محمود عبد الرحمن زاده الله توفيقًا وتســـديدًا المصـــطلحات والألفاظ التي يســـتعملها الفقهاء في معجمٍ أســـماه (معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية)، وذكر هذا المصطلح ومعناه عندهم بعبارةٍ محررةٍ موجزةٍ قائلًا: "التوقيف ما كان بوحيٍ من الكتاب والسنة، والتوفيق ما كان باجتهادٍ. (توقيفية) ما وضـــعه الله تعالى، ويذكر الفقهاء هذا اللفظ في مقابل ما للاجتهاد فيه مدخل، فيُقال: هذا توقيفي، وهذا توفيقي".أهـ(٣).

وأمَّا ورود مصطلح التوقيف ومعناه **عند أهل الفقه بالقرآن**، فلا يكاد كتابٌ من كتب علوم القرآن يخلو من الكلام على توقيف بعض المسائل أو على أقل تقديرٍ من حكاية الخلاف في مصدرها هل هي توقيفية أو اجتهادية؟ إلا أنَّ هذه المسائل التي اعتنوا بها قليلةٌ جدًّا حيث تنحصر في سبعٍ لا ثامن لها، وهي: (معرفة بداية الآية ونهايتها أو كما عبَّر عنه البعض بـــــ (علم عدّ الآي) - معرفة بداية السورة ونهايتها - ترتيب الآيات - ترتيب السور- تسمية السور- رسم المصحف - القراءات)، وهاك جملةً من النقل عن أبرز الكاتبين في علوم القرآن: قال الإمام

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٨٧/٧، ١٨٨.
(٢) فتح الباري ٤٠/٩.
(٣) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ص ٤٩٧.

الزركشي رحمه الله:"جمع الآيات في السور توقيفي تولاه النبي ﷺ".أهـ[١]، وقال في موضعٍ آخر: "لترتيب وضع السور في المصحف أسباب تطلع على أنه توقيفي صادر عن حكيم". أهـ[٢]، وقال: "القراءات توقيفيةٌ، وليست اختيارية .... وقد انعقد الإجماع على صحة قراءة هؤلاء الأئمة وأنَّها سنةٌ متبعةٌ ولا مجال للاجتهاد فيها ... ولا تكون القراءة بغير ما رُوي عن النبي ﷺ".أهـ[٣]. وقال الحافظ السيوطي طيَّب الله ثراه:" الإجماع والنصوص المترادفة على أنَّ ترتيب الآيات توقيفي لا شبهة في ذلك".أهـ[٤]، وقال نقلًا عن الزمخشري:" الآيات علم توقيفي لا مجال للقياس فيه".أهـ[٥]. يعني علم عدِّ الآي، وقال في معرض تعريف السورة: "السورة الطائفة المترجمة توقيفا أي المسماة باسم خاص بتوقيف من النبي ﷺ، وَقَدْ ثَبَتَ جَمِيعُ أَسْمَاءِ السُّوَرِ بِالتَّوْقِيفِ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ وَلَوْلَا خَشْيَةُ الْإِطَالَةِ لَبَيَّنْتُ ذَلِكَ".أهـ[٦].

(١) البرهان في علوم القرآن (النوع الثالث عشـــر: في بيان جمعه ومن حفظه من الصـــحابة رضي الله عنهم) ٢٣٧/١.
(٢) السابق (النوع الرابع عشر: معرفة تقسيمه بحسب سوره وترتيب السور والآيات وعددها) ٢٦٠/١.
(٣) السـابق (النوع الحادي والعشـرون: معرفة كون اللفظ والتركيب أحسـن وأفصـح) ٣٢١/١، ٣٢٢.
(٤) الإتقان في علوم القرآن (النوع الثامن عشر: في جمعه وترتيبه) ٢١١/١، ٢١٢.
(٥) السابق (النوع التاسع عشر: في عدد سوره وآياته وكلماته وحروفه) ٢٣١/١.
(٦) السابق (النوع السابع عشر: في معرفة أسمائه وأسماء سوره) ١٨٦/١.

وقال الأســـتاذ محمود أبو دقيقة عليه الرحمة:" أجمعت الأمة على أنَّ ترتيب آيات القرآن الكريم على هذا النحو الذي نراه اليوم في المصــاحف كان بتوقيفٍ من النبي ﷺ عن الله تعالى، وأنَّه لا مجال للرأي والاجتهاد فيه".أهـ(١).

وقال الشيخ الزرقاني رحمه الله:" لا سبيل إلى معرفة آيات القرآن إلا بتوقيفٍ من الشارع لأنَّه ليس للقياس والرأي مجال فيها إنَّما هو محض تعليمٍ وإرشادٍ".أهـ(٢)، وقال:" انعقد إجماع الأمة على أنَّ ترتيب آيات القرآن الكريم على هذا النمط الذي نراه اليوم بالمصاحف كان بتوقيف من النبي ﷺ عن الله تعالى، وأنَّه لا مجال للرأي والاجتهاد فيه".أهـ(٣)، وقال: "ومرجع الطول والقصر والتوسط، وتحديد المطلع والمقطع- يعني في السور- إلى الله وحده لحكمٍ ساميةٍ علمها مَنْ علمها وجهلها مَنْ جهلها".أهـ(٤). وقال الدكتور غزلان عليه الرحمة والرضوان:" ترتيب الآيات في سورها توقيفيّ ثابت بالوحي، وبأمر النبي ﷺ، وبما علم من تلاوته للقرآن بمشهدٍ من الصحابة، وعلى كونه توقيفًا دلّت النصوص وانعقد الإجماع".أهـ(٥)، وقال:" اختلف العلماء في ترتيب السور على ما هي عليه الآن في المصحف. فقال فريق: إنه توقيفي، فلم توضع سورة في مكانها إلا بأمر النبي ﷺ وتعليمه وتلاوته للقرآن بين أصحابه على هذا الترتيب" .أهـ(٦).

(١) مذكرة في علوم القرآن ص ١٠٠.
(٢) مناهل العرفان في علوم القرآن ٣٤٠/١.
(٣) السابق ٣٤٧/١.
(٤) مناهل العرفان في علوم القرآن ٣٥٠/١، ٣٥١.
(٥) البيان في مباحث من علوم القرآن ص ٢٥٩.
(٦) السابق ص ٢٦٥.

وقال الدكتور أبو شهبة رحمه الله:" ومعرفة سور القرآن كلها توقيفي كمعرفة آياته، وسور القرآن تختلف طولا وقصرا، فأطول سورة هي البقرة، وأقصر سورة هي الكوثر".أهـ(١)، وقال:" ذهب جمهور العلماء إلى أنَّ رسم المصحف العثماني توقيفي لا تجوز مخالفته".أهـ(٢)، وقال: "ورسم القرآن كما رجحنا سابقا توقيفي وسنة متبعة لا تجوز مخالفته".أهـ(٣).

وقال شيخنا الدكتور عبد الغفور مصطفى رحمه الله:" "والقراءات العشر المعمول بها، المعروفة في هذا الفن توقيفية ثبتت بتعليم النبي ﷺ للأمة".أهـ(٤).

إذا تمهَّد لك هذا، فاعلم أنَّني بالبحث والتتبع وجدتُ كثيرًا من المسائل في علوم القرآن قد ثبتت بأدلةٍ من القرآن أو السنة أو هما معًا وإن لم يصرِّح أحدٌ من العلماء بأنَّها توقيفية، ومن أمثلة ذلك: نزول القرآن، ومقاصد نزوله، وتنجيمه، وأسرار التنجيم، ونزوله بلفظه ومعناه، ونزوله على سبعة أحرف، وأسباب نزوله، وتقسيمه إلى محكم ومتشابه، وبيان مجمله، ونحو ذلك؛ ومن ثَمَّ يمكن تقسيم موقف الكاتبين في علوم القرآن من مسائل التوقيف إلى قسمين: قسمٌ صرَّحوا بتوقيفه أو ذكروا الخلاف فيه، وقسمٌ ذكروا أدلة توقيفه وإن لم يصرِّحوا بأنَّه توقيفي، ومن هنا جاءت فكرة هذا البحث بقصد جمع مسائل التوقيف في علوم القرآن مشفوعةً بأدلتها.

(١) المدخل لدراسة القرآن ص ٣١٧.
(٢) السابق ص ٣٤٣.
(٣) السابق ص ٣٦٠.
(٤) القرآن والقراءات والأحرف السبعة ص ١٩٩.

المبحث الثالث: أنواع علوم القرآن باعتبار استمدادها

قسَّم الإمام الغزالي طيَّب الله ثراه في مقدمة كتابه (المستصفى) العلوم إلى ثلاثة أقسام: عقليٌّ محضٌ، ونقليٌّ محضٌ، وأشرفها ما ازدوج فيه العقل والسمع واصطحب فيه الرأي والشرع(١).

قلتُ: وعلوم القرآن من أشرفها؛ إذ منبعها النقل والعقل، ومصدرها الشرع والرأي على أنَّ القرآن والسنة وأقوال الصحابة هي أكثر متكآت مباحث هذا الفنِّ الجليل، وإذا أردنا تقسيم مسائل علوم القرآن باعتبار استمدادها ومنبعها الذي خرجت منه سيتجلَّى لنا أنَّها تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

أولها: مسائل نقليةٌ محضةٌ، لا طريق إلى معرفتها والوقوف عليها إلا النقل من القرآن أو السنة أو أقوال الصحابة والتابعين وإجماعاتهم، ولا مجال فيها للرأي والاجتهاد البتة، على أنَّ هذا القسم ينقسم إلى أمرين:

الأول: ما كانت معرفته عن طريق النقل من الكتاب أو السنة أو أقوال الصحابة التي لها حكم المرفوع أو إجماعهم المستند إلى دليلٍ من القرآن أو السنة؛ وذلك مثل: نزول القرآن، ومقاصد إنزاله، ونزوله منجمًا، وبيان الحكمة من تنجيمه، وإثبات الوحي، وأنواعه، ورسوله، ونزول القرآن بالأحرف السبعة، والقراءات، وأسباب النزول، وترتيب الآيات، ومعرفة بدايتها ونهايتها، وأول ما نزل، وفضائل القرآن، وغير ذلك من المسائل التي تضمنها هذا البحث بأدلتها.

الثاني: ما كانت معرفته عن طريق النقل من أقوال الصحابة التي ليس لها حكم المرفوع، وإجماعهم الذي لم يستند إلى دليلٍ من القرآن أو السنة؛ ومن أمثلة ذلك:

١ ـ **معرفة آخر ما نزل من القرآن** حيث لم يأت في تعيينه شيءٌ مرفوعٌ إلى النبي ﷺ بل قصارى ما جاء في شأنه رواياتٌ متعددةٌ، وآثار مختلفةٌ موقوفةٌ على بعض الصَّحابة والتابعين لهم بإحسان، مبنيةٌ على اجتهادهم واستنباطهم ممَّا شاهدوه من نزول الوحي، وحضروه من وقائع تنزيله، وعرفوه من ملابسات أحواله، ولا يخفى أنَّ هذه الروايات وتلك الآثار الموقوفة عليهم في هذه المسألة

(١) يُنظر: المستصفى ص ٤.

ليس لها حكم المرفوع إلى النبي ﷺ؛ لأنَّ مضمونها للاجتهاد والرأي إليه سبيل؛ إذ يمكن معرفته عن طريق ملازمة الرسول ﷺ في أيامه الأخيرة، ولا يتوقف على التلقي والتوقيف، بل كلٌّ منهم يرى أنَّه سمع من الرسول ﷺ قبل وفاته ما لم يسمعه غيره، واطلع على ما لم يطلع عليه غيره، فيكون قوله في تحديد آخر ما نزل من القرآن بحسب ظنه أو اعتقاده(١)، وفي ذلك يقول القاضي الباقلاني عليه الرحمة بعد ذكره الروايات في آخر ما نزل:" وليس في شيءٍ من الرواياتِ ما رُفع إلى النبي ﷺ، وإنّما هو خَبَر عن القائل به، وقد يجوزُ أن يكونَ قالَ بضربٍ من الاجتهاد، وتغليبِ الظنّ وبظاهرِ الحال..... وقد يَحتمِلُ أن يكونَ كلُ قائلٍ ممَّن ذكرنا يقولُ إنَّ ما حكمَ بأنَّ ما ذكره آخر ما نزل لأجل أنَّه آخرُ ما سمعه مِن رسولِ الله ﷺ في اليوم الذي ماتَ فيه، أو ساعةَ موته على بُعد ذلك، أو قبلَ مرضه الذي ماتَ فيه بيومين أو ساعة، وقد سمع منه غيرُه شيئًا نزل بعدَ ذلك وإن لم يسمعه هو لمفارقته له ونزولِ الوحي بقرآنٍ بعدَه". أهـ(٢).

٢ ـ **ترتيب السور** على ما ستقف عليه في هذا البحث.

٣ ـ **كتابة القرآن بالرسم العثماني** على ما حققتُه هنا أيضًا، ونحو ذلك ممَّا عُرف موقوفًا على الصحابة رضي الله عنهم دون رفعه إلى النبي ﷺ.

فإن قلت: ما الفرق إذن بين ما عُرف نقلًا وما عُرف بتوقيفٍ؟

فالجواب: أنَّ النسبة بين النقل والتوقيف هي العموم والخصوص المطلق؛ فكلُّ توقيفٍ نقلٌ، وليس كلُّ نقلٍ توقيفًا، فيجتمعان فيما ثبت بالتوقيف، وينفرد النقل

---

(١) أفدتُه من البيان في مباحث من علوم القرآن للدكتور غزلان ص ١١٢ بتصرفٍ كبيرٍ.

(٢) الانتصار للقرآن للباقلاني ١/ ٢٤٦، ويُنظر معه: البرهان في علوم القرآن (النوع العاشر: معرفة أول ما نزل من القرآن وآخر ما نزل) ١/ ٢١٠، والإتقان في علوم القرآن (النوع الثامن: معرفة آخر ما نزل) ١/ ١٠٤ نقلًا عنه.

وبهذا يتجلَّى الفرق بين طريق العلم بأول ما نزل وآخر ما نزل، فأول ما نزل لا يمكن معرفته إلا بالتوقيف من النبي ﷺ نفسه؛ إذ لم يكن أحدٌ معه في الغار حين نزول أول الوحي عليه حتى يصحَّ الإخبار به بناءً على المشاهدة؛ فإخبار الصحابي إذن عن أول ما نزل له حكم المرفوع لأنَّه لا يمكن معرفته بالاجتهاد بل لا يُعلم إلا بالتوقيف، ومن ثمَّ يتأكَّد أنَّ الأقوال في تعيين آخر ما نزل من القرآن بُنيت على الاجتهاد وليس فيها توقيفٌ صحيحٌ، فتنبَّه!

فيما عُرف بأقوال الصحابة رضي الله عنهم التي ليس لها حكم المرفوع، وإجماعهم الذي لم يستند إلى دليلٍ من القرآن أو السنة.

ثانيها: مسائل اجتهاديّةٌ محضةٌ، وذلك مثل:

١ ـ **علم المناسبات**، وهو علمٌ دقيقٌ يعتمد على اجتهاد المفسِّر، وحسن تدبره، وصحة فهمه، ورجاحة عقله، وسلامة ذوقه، في ربط الآيات والسور بعضها ببعض، والكشف عن أوجه العلاقة بينها، ورحم الله العلامة الزركشي إذ فطن إلى شرطٍ مهمٍ في قبول أيِّ مناسبة بين السور والآيات، وهو أن تكون دقيقة المعنى، منسجمةً مع السياق، متفقةً مع الأصول اللغوية، مقبولةً لدى العقول السليمة، غير متكلفةٍ ولا متصنعةٍ، وقد عبَّر رحمه الله عن هذا الشرط الدقيق بقوله: " الْمُنَاسَبَةُ أَمْرٌ مَعْقُولٌ إذَا عُرِضَ عَلَى الْعُقُولِ تَلَقَّتْهُ بِالْقَبُولِ".أهـ[1].

والسبيل إلى معرفة أوجه تناسب النظم الشريف وتناسقه بين كل آيةٍ وأخرى يتوقف علي معرفة مقصود السورة المطلوب البحث فيها، وذلك لكشف المقصود من جميع جملها؛ فإنَّ كلَّ سورةٍ قد حوت مجموعة من المعاني المتلاحظة المتجاوبة النظم لتحقيق غايةٍ واحدةٍ، وفي ذلك يقول فارس هذا الفنِّ بلا منازعٍ الإمام البقاعي نقلاً عن شيخه أبي القاسم محمد المِشْدَالي المغربي[2] رحمهما الله: " الأمر الكلي المفيد لعرفان مناسبات الآيات في جميع القرآن هو أنَّك تنظر الغرض الذي سيقت له السورة، وتنظر ما يحتاج إليه ذلك الغرض من المقدمات، وتنظر إلى مراتب تلك المقدمات في القرب والبعد من المطلوب، وتنظر عند انجرار الكلام في المقدمات إلى ما يستتبعه من استشراف نفس السامع إلى الأحكام

(١) البرهان في علوم القرآن (النوع الثاني: معرفة المناسبات بين الآيات) ٣٥/١. ولا يخفى أنَّ في هذا الشرط ردًّا مفحمًا على من زعم أنَّ علم المناسبات من قبيل الرأي المنهي عنه في تفسير كتاب الله تعالى. كيف؟ وهو – كما رأيت- لابدَّ أن يكون مستندًا إلى أصول، مقبولًا لدى أهل العقول، متناسبًا مع السياق؟!.

(٢) هو محمد بن محمد بن أبي القاسم المشدالي، أبو الفضل: مفسر، عالم بالحديث ورجاله، أصولي، فرضي، فقيه، من أشهر علماء المالكية في عصره، توفي سنة ٨٦٥ هـ. تُنظر ترجمته: مُعجَمُ أعلام الجزائِر لعادل نويهض ص: ٣٠١، ٣٠٢

واللوازم التابعة له التي تقتضي البلاغة شفاء العليل[1] بدفع عناء الاستشراف إلى الوقوف عليها، فهذا هو الأمر الكلي المهيمن على حكم الربط بين جميع أجزاء القرآن، وإذا فعلته تبين لك إن شاء الله وجه النظم مفصلاً بين كل آية وآية في كل سورة سورة".أهـ[2].

٢- علم محاور السور أو أغراضها أو أهدافها أو قل (الوحدة الموضوعية للسورة)؛ فإنَّ السورة الواحدة من سور القرآن المجيد تنتظم موضوعاتها المتعددة، ومطالبها الكثيرة في سلكٍ واحدٍ يلمحه القارئ بين ثنيات كلِّ موضوعٍ، وهو ما يسميه الشيخ عبد الحميد الفراهي رحمه الله: العمود الذي يجرى إليه أجزاء الكلام، ويساق لأجله المعاني[3]، ويقصد به العنوان الرئيس للسورة، الذي تؤدي معرفته إلى ردِّ جميع مقاصد السورة وموضوعاتها إليه، ولا سبيل إلى معرفته إلا بالتأمل والنظر في آياتها وموضوعاتها، والبحث حول اسمها وأسلوبها ومطلعها ومقطعها والألفاظ التي لم ترد إلا فيها، وفي هذا تتفاوت جهود العلماء وتختلف أنظارهم، ورحم الله العلامة الدكتور دراز، إذ يقول: " إنَّ السورة مهما تعددت قضاياها فهي كلام واحد يتعلق آخره بأوله، وأوله بآخره، ويترامى بجملته إلى غرضٍ واحدٍ، كما تتعلق الجمل بعضها ببعض في القضية الواحدة. وإنَّه لا غنى لتفهم نظم السورة عن استيفاء النظر في جميعها، كما لا غنى عن ذلك في أجزاء القضية".أهـ[4].

٣ – قواعد الجمع والتوفيق بين ما يُتوهم تعارضه أو تناقضه بين الآيات، وهو علمٌ جليلٌ يرجع إلى نصين متقابلين في الدلالة ظاهرًا، ويهدف إلى توضيح ما يُتوهم، وإزالة ما يشكل وما يتبادر إلى ذهن المبتدئ أو مَنْ لا علم له ولا دراية بفهم الآيات، والردِّ المفحم على مَنْ يدَّعى أنَّ في القرآن تناقضًا أو اختلافًا بقصد النيل من قدسيته، والتشكيك في مصدريته، والسبيل إلى ذلك هو الجمع بين الآيتين

(١) في البرهان والإتقان: (شفاء الغليل).
(٢) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ١/ ١٨، ويُنظر معه: البرهان في علوم القرآن (النوع الثاني: معرفة المناسبات بين الآيات) ٣٧/١، والإتقان في علوم القرآن (النوع الثاني والستون: في مناسبة الآيات والسور) ٢٩٣/٢.
(٣) دلائل النظام للشيخ الفراهي ص: ٧٦.
(٤) النبأ العظيم ص ١٣٨.

المتعارضتين في الظاهر بعد التأمل والنظر باختلاف الجهة أو الزمان، أو المكان، أو المحكوم عليه، أو المحكوم به، أو الحكم، أو الحالة، أو الكم(١).

ثالثها: مسائل نقليةٌ اجتهاديةٌ؛ إذ أصل معرفتها النقل ثم دخلها الاجتهاد؛ ومن أمثلتها:

١ـ المكي والمدني؛ إذ الأصل في معرفته ما نُقل عن الصحابة والتابعين كما صرَّح بذلك الشيخ الزرقاني عليه الرحمة قائلًا:" لا سبيل إلى معرفة المكي والمدني إلا بما ورد عن الصحابة والتابعين في ذلك لأنه لم يرد عن النبي ﷺ بيانٌ للمكي والمدني؛ وذلك لأنَّ المسلمين في زمانه لم يكونوا في حاجةٍ إلى هذا البيان كيف وهم يشاهدون الوحي والتنزيل ويشهدون مكانه وزمانه وأسباب نزوله عيانًا؟! وليس بعد العيان بيان".أهـ(٢).

ثم استنبط العلماء من السور المتفق على أنَّها مكيّةٌ، والسور المتفق على أنَّها مدنيّةٌ حسب تلك الروايات الواردة عن الصحابة والتابعين ضوابط وخواص لكلٍّ من المكي والمدني رجَّحوا بها القول في السور المختلف في مكيتها ومدنيتها، وفي ذلك يقول الدكتور غزلان رحمه الله:" قد عرفت أنَّه لا سبيل إلى معرفة المكي والمدني من القرآن سوى النقل عن الصحابة الذين كان القرآن ينزل بين أظهرهم وكانوا يعرفون أوقات نزوله وأمكنة نزوله، ولكن عُلم بطريق التتبع والاستقراء أنَّ كلًّا من المكي والمدني ينفرد بأشياء لا توجد في الآخر، وهذه الأشياء جديرةٌ أن تُقسم إلى قسمين: ضوابط وخواص" ثم قال:" ويلاحظ في الضوابط أمران: الأول: أنَّها أمورٌ لم يعلم بها المكي والمدني ابتداءً؛ لأنَّه لا سبيل إلى معرفة ذلك سوى النقل عن الصحابة والتابعين، وإنَّما هي أمورٌ عُرف بطريق التتبع والاستقراء أنَّها توجد فيما ثبت بالنقل أنَّه مكي إن كانت تلك الأمور ممَّا انفرد به

---

(١) يُنظر هذا العلم وأسبابه وقواعده وأمثلته: البرهان في علوم القرآن (النوع الخامس والثلاثون: معرفة موهم المختلف) ٤٥/٢ – ٦٧، والإتقان في علوم القرآن (النوع الثامن والأربعون: في مشكله وموهم الاختلاف والتناقض) ٨٨/٣ - ١٠٠، والأصلان في علوم القرآن ص ٩٠، ٩١.

(٢) مناهل العرفان في علوم القرآن (المبحث السابع: في المكي والمدني من القرآن الكريم) ١٩٦/١.

القســـم المكي أو فيما ثبت بالنقل أنَّه مدني إن كانت مما انفرد به القســـم المدني. والأمر الثاني: أنَّ هذه الضوابط توجد في بعض السور دون بعض فليس المراد أنَّه لا تخلو سورةٌ من السور عن شيءٍ منها يعرف به أنَّها مكية أو مدنية بل المراد أنَّه إذا وجد في ســـورةٍ من الســـور شـــيءٌ من هذه الضـــوابط عُلم أنَّها مكية أو مدنية".أهـ(١).

٢ ـ الترجيح أو الجمع بين الروايات المنقولة المتعارضة في أسباب النزول، فقد أصَّل الإمام السيوطي رحمه الله جملةً من القواعد -حرَّرها واستخرجها بفكره من اســـتقراء صـــنيع الأئمة ومتفرقات كلامهم- يُعتمد عليها ويُســـتند إليها عند التعارض بين الروايات في أســـباب النزول بترجيح إحدى الروايات على الأخرى أو الجمع بينها، وسأسوق لك – أيُّها القارئ الكريم- تلك القواعد ملخصةً من عبارة الســـيوطي ومرتبةً في نقاطٍ دون ذكر أمثلةٍ عليها- فمن أراد التفصـــيل فليرجع إلى عبارته رحمه الله- وذلك فيما يلي:" كثيرًا ما يذكر المفســـرون لنزول الآية أســـبابًا متعددةً، وطريق الاعتماد في ذلك: الأول: أن يُنظر إلى العبارة الواقعة، فإنْ عبر أحدهم بقوله: (نزلت في كذا) والآخر: (نزلت في كذا) وذكر أمرًا آخر فقد تقدم أنَّ هذا يُراد به التفســـير لا ذكر ســـبب النزول فلا منافاة بين قولهما إذا كان اللفظ يتناولهما. الثاني: وإنْ عبر واحدٌ بقوله: (نزلت في كذا) وصرَّح الآخر بذكر سببٍ خلافه فهو المعتمد وذاك استنباط. الثالث: وإنْ ذكر واحدٌ سببًا وآخر سببًا غيره، فإنْ كان إسناد أحدهما صحيحًا دون الآخر فالصحيح المعتمد. الرابع: أن يستوي الإسنادان في الصحة فيرجح أحدهما بكون راويه حاضر القصة أو نحو ذلك من وجوه الترجيحات. الخامس: أن يمكن نزول الآية عقيب الســـببين والأســـباب المذكورة بألا تكون معلومة التباعد فيحمل على ذلك. الســـادس: ألا يمكن نزول الآية عقيب السببين والأسباب المذكورة فيحمل على تعدد النزول وتكرره".أهـ(٢).

٣ ـ تسمية السور، إذ دلَّ الدليل على أنَّ بعضـها توقيفي وبعضـها اجتهادي على ما سيأتيك خبره في ثنايا هذا البحث، فانتظره، والله أعلم.

---

(١) البيان في مباحث من علوم القرآن ص ١٥٩، ١٦٠.
(٢) يُنظر: الإتقان في علوم القرآن (النوع الثامن: معرفة آخر ما نزل) ١١٧/١ وما بعدها.

المبحث الرابع: فوائد معرفة مسائل التوقيف في علوم القرآن

لا شكَّ أنَّ تحرير مصطلح التوقيف في مسائل علوم القرآن، وتحقيقه، وحصر مسائله يُطلع على فوائد نافعة، وتُؤتي معرفته ثمار يانعة، يقف عليها الدارس، ويدركها الطالب، وحسبي في هذا المبحث الجليل أنْ أقف مع أهمِّ تلك الفوائد وأبرز هذه الثمرات في السطور التالية:

أولًا: الوقوف على عناية الله تعالى الفائقة بالقرآن الكريم وبالعلوم التي تُعين على فهمه، وبيان معانيه، وشرح مقاصده، واستنباط أحكامه، والاعتبار بمواعظه، فضلًا عن صيانته وحفظه من أن يتطرق إليه شيءٌ من التحريف والتبديل مصداقًا لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ۝٩﴾ [سورة الحجر:٩]. وقوله سبحانه: ﴿لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ۝٤٢﴾ **[فصلت: ٤٢]**.

ثانيًا: التأكيد على أنَّ علوم القرآن من العلوم الشرعية العريقة المستمدة من الوحيين الشريفين، ولا ريب أنَّ العلم بذلك يُفضي إلى أمرين عظيمين:

أولهما: بيان شرف هذا العلم الجليل وفضله، وإبراز قدره، والوقوف على أهميته وخطره؛ إذ شرف العلم بشرف موضوعه وغايته وأصله المستمد منه.

والآخر: الإعانة على حسن تفهمه، وإدراك مسائله، والانتفاع به؛ إذ معرفة الأصول التي يُستمد منه العلم تُعين على فهمه والإحاطة به، والإقبال عليه.

ثالثًا: التمييز بين مسائل التوقيف والاجتهاد في علوم القرآن؛ فمسائل التوقيف لا يُتجاوز فيها الحدُّ لا بمحاولة إنكارها ولا الاجتهاد فيها؛ لأنَّ إنكارها يُعدُّ مخالفةً لنصوص الوحي الشريف، ومخالفة الوحي بنوعيه المتلو وغير المتلو خطرٌ كبيرٌ وشرٌّ مستطيرٌ، يصل بصاحبه إن تعمَّد إلى درجة الكفر عياذًا بالله تعالى، وحسبك دليلًا على ما أقول ما زعمه بعض الزَّاعمين من نزول القرآن بالمعنى فقط من عند الله تعالى دون اللفظ على الرغم من صدوع الآيات القرآنية الصَّريحة بأنَّ القرآن الكريم هو كلام الله المنزَّل على سيدنا محمد ﷺ بلفظه ومعناه؛ ومن ثمَّ استبعد الشيخ الزرقاني عليه الرحمة صدور هذا الزعم من أحدٍ ينتسب للإسلام ويُعدُّ من آحاد المسلمين، وذلك حيث يقول:" وقد أسف بعض الناس فزعم أنَّ جبريل كان ينزل على النبي ﷺ بمعاني القرآن

والرسول يعبر عنها بلغة العرب. وزعم آخرون أنَّ اللفظ لجبريل وأنَّ الله كان يوحي إليه المعنى فقط وكلاهما قولٌ باطلٌ أثيمٌ مصادمٌ لصريح الكتاب والسنة والإجماع، ولا يُساوي قيمة المداد الذي يكتب به، وعقيدتي أنَّه مدسوسٌ على المسلمين في كتبهم. وإلا فكيف يكون القرآن حينئذٍ معجزًا واللفظ لمحمدٍ أو لجبريل؟! ثم كيف تصح نسبته إلى الله واللفظ ليس لله؟! مع أنَّ الله يقول: ﴿حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] إلى غير ذلك مما يطول بنا تفصيله.

والحق أنَّه ليس لجبريل في هذا القرآن سوى حكايته للرسول وإيحائه إليه، وليس للرسول النبي ﷺ في هذا القرآن سوى وعيه وحفظه ثم حكايته وتبليغه ثم بيانه وتفسيره ثم تطبيقه وتنفيذه. نقرأ في القرآن نفسه أنَّه ليس من إنشاء جبريل ولا محمد ...."أهـ[1].

وكذلك صنع شيخ أشياخنا غزلان عليه الرحمة والرضوان حيث استلَّ سيف الحقّ في دحض هذا الزعم، وبيان فساده، وإقامة الأدلة القاطعة من آيات القرآن على تلك الحقيقة الساطعة من نزول القرآن بلفظه ومعناه، ثم قال: "ويتضح من هذا أنَّ قولًا يُصادم آيات القرآن، ويلتزم أنَّ فيه تناقضًا، وأنَّه ليس بمعجزٍ، وأنَّ الآيات التي تصفه بالإعجاز ليست بصادقة - لا يمكن أن يصدر عن مسلمٍ صادقٍ في إسلامه، فهو إمَّا مدسوسٌ على المسلمين في كتبهم، وإمَّا صادرٌ عمَّن يُعدُّ في المسلمين وليس في الحقيقة منهم".أهـ[2].

ثمَّ تعجَّب الشيخ – وحُقَّ له ذلك- من تسويد صفحات الكتب بأمثال هذه الترَّهات، ونادى بوجوب صيانة الكتب وتنقيتها من هذا القول وأمثاله من الأقوال المصادمة لصريح القرآن وصحيح السنة، والمخالفة لإجماع الأمة؛ لأنَّها- كما يرى عليه الرحمة- " مجرد هوسٍ من قائله فلا ينبغي أن يُدوَّن في الكتب بصورةٍ توهم أنَّ له قيمةً، وأنَّه جديرٌ بأن يُنظر فيه بل ينبغي إذا ذُكر أن يكون مقرونًا

(١) مناهل العرفان (المبحث الثالث: نزول القرآن) ٤٩/١.
(٢) البيان في مباحث من علوم القرآن ص ٨٠.

بالتنفير منه والزّراية عليه، وخيرٌ من هذا أن تُصـــان كتب العلم من أن يُذكر فيها مثل هذا العبث"[1].

أضـف إلى ما سـبق أنَّ الاجتهاد في تلك المسـائل التوقيفية لا يسـتقيم أبدًا؛ إذ هي ليســت محلَّ بحثٍ وبذل جهدٍ، بل البحث والاجتهاد معها مردودٌ بالقاعدة المقررة المعلومة أنَّه (لا اجتهاد مع نصٍّ).

أمَّا المسائل التي لم يثبت توقيفها فباب الاجتهاد فيها مفتوحٌ أمام مَنْ تتوافر فيه شروطه للوصول إلى الرأي الأمثل والقول الأرشد المؤيَّد بالأدلة؛ ومن هنا يفرق الدارس بين المسائل المسلَّمة في هذا العلم وهي التي ثبت توقيفها بالقرآن والسنة، وبين المســائل الاجتهادية التي يجوز له أن يُنعم فيها نظره، ويقدح زناد فكره، ويُدلي بدلوه مع البرهنة والاستدلال على ما يرى، وعدم التفرقة بين هذه المسائل وتلك يؤدِّي إلى خطرٍ عظيم.

ومن أبرز الأمثلة وأجلاها على ذلك: مسـألة القراءات؛ فإنَّ غفلة البعض عن كونها من المسائل التوقيفية التي لا تقبل الاجتهاد والرأي قد أفضى به إلى ارتكاب إثمين كبيرين، والوقوع في خطرين عظيمين:

الأول: استحداث قراءات لم يُقرأ بها ولا سند لها بهدف تأييد مذهبٍ، ونصرة معتقدٍ؛ كما فعل بعض الشيعة حيث قرأ قوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَٱنصَبْ ۝٧﴾ [الشرح: ٧] بكسر الصاد في ﴿فَٱنصَبْ ۝٧﴾ ليكون المعنى عندهم: إذا فرغت -أيُّها الرسول الكريم- من أداء الرسالة فانصِب عليًّا رضي الله عنه الخليفة بعدك، فتكون الآية -في زعمهم- نصٌّ على أنَّ الخلافة لعليٍّ رضـــي الله عنه بعد النبي ﷺ [2]، وكما صنع بعض المعتزلة قرأ قوله تعالى: ﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢﴾ [الفلق: ٢] بتنوين

(١) السابق ص ٧٦.

(٢) ولا شكَّ أنَّ هذه القراءة باطلة لا أصل لها ولا سند، كما أنَّه لا دلالة فيها على تخصيص عليٍّ رضي الله عنه بالخلافة بعد النبي ﷺ كما لا يخفى؛ إذ يجوز للنّبي ان يُقدِّر فانصِب أبا بكر رضـــي الله عنه. يُنظر: الكشـاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ٧٧٢/٤، وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ٣٩٢/١٥.

شر وجعل (ما) نافية، والمعنى: من شرٍّ لم يخلقه الله تعالى بل خلقه فاعله، والذي حملهم على اختلاق هذه القراءة الباطلة هو اعتقادهم أنَّ الله لا يفعل القبيح لوجوب الصلاح والأصلح عليه، وأنَّ العباد هم الذين يخلقون أفعال أنفسهم، فمن ثمَّ حرَّف بعضهم الآية وقرأها بهذه القراءة التي لا سند لها(١).

الآخر: ردُّ بعض القراءات الصحيحة؛ كردِّ القاضي ابن عطية قراءة حمزة بجر الأرحام في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝١﴾ [النساء: ١] اتباعًا لمذهب نحاة البصرة الذين لا يجوّزون عطف الظاهر على الضمير المخفوض(٢)، ناسيًا- كما يقول شيخ أشياخنا الدكتور عبد الوهاب فايد- " أنَّ حمزة- وهو أحد القراء السبعة - لم يقرأ هذه القراءة من قبل نفسه، أو على حسب رأيه واجتهاده، بل قرأ بها بناءً على سماعها من الثقات الذين سمعوها من في رسول الله ﷺ، وقد انعقد الإجماع على صحة قراءة السبعة، فردُّ هذه القراءة الثابتة الصحيحة من ابن عطية أو غيره يعتبر شيئًا في غاية الخطورة لأنَّ ذلك بمثابة الردِّ على رسول الله ﷺ والتكذيب بالقرآن الذي أنزله الله عليه". أهـ(٣).

وفي مثل هذه السقطة وتلك الهفوة من ابن عطية زلَّت قدم الزمخشري وعثُر قلمه – كذلك- فردَّ قراءة ابن عامر ببناء الفعل﴿زَيَّنَ﴾ للمفعول، ورفع القتل، ونصب الأولاد، وجرّ الشركاء على إضافة القتل إلى الشركاء، والفصل بينهما بغير الظرف في قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُواْ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْۖ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُۖ فَذَرْهُمْ وَمَا

(١) يُنظر: روح المعاني ٥١٩/١٥، ٥٢٠.
(٢) يُنظر: المحرر الوجيز ٤/٢، ٥.
(٣) منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم، ص ١٦٧، والدخيل في تفسير القرآن الكريم ٩٦/٢.

يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾ [الأنعام: ١٣٧][1] ممَّا جعل ابن المنيَّر السكندري يحمل عليه حملةً شعواء، ويُغلظ له القول مُبيّنًا جهله في علمي القراءة والأصول، قائلًا: "لقد ركب المصنف في هذا الفصل متن عمياء، وتاه في تيهاء، وأنا أبرأ إلى الله، وأبرئُ حملة كتابه وحفظة كلامه مما رماهم به، فإنَّه تخيل أنَّ القراء - أئمة الوجوه السبعة - اختار كلٌّ منهم حرفًا قرأ به اجتهادًا، لا نقلًا وسماعًا فلذلك غلط ابن عامر في قراءته هذه ..... ولم يعلم الزمخشري أنَّ هذه القراءة - بنصب الأولاد، والفصل بين المضاف والمضاف إليه- بها يُعلم ضرورةً أنَّ النبي ﷺ قرأها على جبريل، كما أنزلها عليه كذلك، ثم تلاها النبي ﷺ على عدد التواتر من الأئمة، ولم يزل عدد التواتر يتناقلونها ويقرؤون بها خلفًا عن سلفٍ إلى أن انتهت إلى ابن عامر، فقرأها أيضًا كما سمعها، فهذا معتقد أهل الحقّ في جميع الوجوه السبعة، أنَّها متواترةٌ جملةً وتفصيلًا عن أفصح مَنْ نطق بالضاد ﷺ، فإذا علمت العقيدة الصحيحة فلا مبالاة بعدها بقول الزمخشري ولا بقول أمثاله ممن لحَّن ابن عامر، فإنَّ المنكر عليه إما أنكر ما ثبت أنَّه براء منه قطعًا وضرورةً، ولولا عذر أنَّ المنكر ليس من أهل الشأنين، أعني علم القراءة وعلم الأصول، ولا يُعدُّ من ذوى الفنَّين المذكورين لخيف عليه الخروج من ربقة الدين". أهـ[2].

رابعًا: حسم الخلاف في المسائل التي كثُر الجدال فيها بين العلماء وطال؛ إذ معرفة ما ورد في المسألة من نصٍّ قرآنيٍّ أو نبويٍّ يُثبت كونها توقيفية يرفع النزاع حولها، ويقطع الاختلاف الدائر في فلكها، وإن رمتَ دليلًا يؤكِّد لك ما قررتُه، فانظر اختلاف العلماء حول مسألة التفاضل بين آيات القرآن وسوره؛ فقد ذهب أكثرهم إلى القول بوجود الفاضل والمفضول في القرآن لورود النصوص

(١) حيث قال: "وأمَّا قراءة ابن عامر: قتل أولادهم شركائهم برفع القتل ونصب الأولاد وجرّ الشركاء على إضافة القتل إلى الشركاء، والفصل بينهما بغير الظرف، فشيءٌ لو كان في مكان الضرورات وهو الشعر، لكان سمجًا مردودًا، فكيف به في الكلام المنثور؟! فكيف به في القرآن المعجز بحسن نظمه وجزالته؟! والذي حمله على ذلك أنْ رأى في بعض المصاحف شركائهم مكتوبًا بالياء، ولو قرأ بجر الأولاد والشركاء- لأنَّ الأولاد شركاؤهم في أموالهم- لوجد في ذلك مندوحةً عن هذا الارتكاب".أهـ الكشاف ٧٠/٢.

(٢) الانتصاف من الكشاف على هامشه ٦٩/٢.

بالتفضيل، ومن هؤلاء: إسحاق بن راهويه، وأبو بكر بن العربي، والغزالي، والقرطبي، والسيوطي، وذهب البعض إلى المنع لأنَّ الجميع كلام الله، ولئلا يُوهم التفضيل نقص المفضَّل عليه، ومن هؤلاء: الإمام أبو الحسن الأشعري، والقاضي أبو بكر الباقلاني، وابن حبان، والإمام مالك الذي ذهب إلى كراهة أن تُعاد سورةٌ أو تُردَّد دون غيرها(١).

ولا ريب أنَّه إذا عُلم أنَّ هذه المسألة من المسائل التوقيفية حيث صحَّ عن النبي ﷺ ما يُثبت التفضيل ارتفع الخلاف وقُطع دابره؛ ولهذا تعجَّب أبو الحسن الحصَّار عليه الرحمة من إثارة الاختلاف مع ثبوت التوقيف قائلًا:" العجب ممَّنْ يذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة بالتفضيل!".أهـ(٢).

خامسًا: معرفة ما للقرآن الكريم من خصائص جليلةٍ وسماتٍ عظيمةٍ زيَّن الله بها كتابه، وحلَّى به كلامه، وصرَّح بها جلَّ جلاله في تنزيله، وبيَّنها رسوله ﷺ في أصدق قيله، ولا ريب أنَّ صاحب الكلام أدرى بأخصِّ خصائصه، وأعلم بسماته ومقاصده، ومَنْ وظيفتُه بيان الشيء أعلم به وبما فيه من غيره؛ ومن أمثلة ذلك: التصريح بإعجازه، وعربيته، وذكر فضائله ونحو ذلك ممَّا ستقف عليه – أيُّها القارئ الكريم- في ثنايا هذا البحث الشريف، وعلى الله قصد السبيل.

(١) يُنظر: الإتقان في علوم القرآن (النوع الثالث والسبعون: في أفضل القرآن وفاضله) ١٣٦/٤.

(٢) السابق ١٣٧/٤ نقلًا عنه. قال السيد علوي المالكي رحمه الله: " ثم اعلم أنَّ المراد بتفضيل بعض القرآن على بعض عند القائلين بالجواز أمورٌ: الأول: أنَّ العمل بآيةٍ مثلًا أولى من العمل بأخرى وأعود على الناس بالفائدة، فآيات الأحكام أفضل من آيات القصص على هذا. والثاني: أنَّ آيات التوحيد والصفات أسنى وأجلُّ من مدلولات غيرها. والثالث: أنَّ قارئ بعض الآيات يُتعجَّل له بقراءتها فائدة سوى ثواب التلاوة والتدبر؛ كآية الكرسي، فإنَّه يتعجل بقراءتها الاحتراز عمَّا يُخشى، والسلامة ممَّا يُحذر". أهـ. حاشية فيض الخبير وخلاصة التقرير على نهج التيسير ص ٢٢.

الفصل الثاني: ما ثبت توقيفه من علوم القرآن

جمعتُ في هذا الفصل مسائل علوم القرآن التي ثبت توقيفها مشفوعةً بأدلتها، وقسمتُها باعتبار موضوعها إلى أربعة أقسام؛ فجاءت في أربعة مباحث، بيانها على النحو التالي:

المبحث الأول: المسائل المتعلقة بنزول القرآن وكيفياته

وفيه سبع عشرة مسألة

المسألة الأولى: إثبات الوحي إلى سيدنا محمدٍ ﷺ:

الوحي في اللغة: الإعلام الخفي السريع، وهو أعم من أن يكون بإشارة، أو كتابة أو رسالة، أو إلهام(١).

" وأمَّا في الشرع: فيُطلق ويُراد به إعلام الله أنبياءه بما يريد أن يبلِّغه إليهم من شرعٍ أو كتابٍ بواسطةٍ أو غير واسطةٍ، فهو أخص من المعنى اللغوي لخصوص مصدره وموردِه؛ فقد خص المصدر بالله سبحانه، وخصّ المورد بالأنبياء"(٢).

وقد ثبت وقوع الوحي الشرعي إلى سيدنا محمدٍ ﷺ بالقرآن والسنة، فمن آيات القرآن: قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيۡمَٰنَۚ وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا ١٦٣﴾ [النساء: ١٦٣]، وقوله تعالى: ﴿نَحۡنُ نَقُصُّ عَلَيۡكَ أَحۡسَنَ ٱلۡقَصَصِ بِمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ﴾ [يوسف: ٣]، وقوله: ﴿ٱتۡلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، وقوله:

(١) يُنظر: مفردات ألفاظ القرآن للراغب ص ٨٥٨ – ٨٦٠ مادة (وحى).
(٢) المدخل لدراسة القرآن لأبي شهبة ص ٨٤.

﴿وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ قُرۡءَانًا عَرَبِيّٗا لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلۡقُرَىٰ وَمَنۡ حَوۡلَهَا﴾ [الشورى: ٧] إلى غير ذلك من الآيات. ومن السنة: ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلَّا أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أوتيته وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[(١)]، ومن حديث أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: (أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ.....) الحديث[(٢)]، ومن حديثها رضي الله عنها – أيضًا- أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ رضي الله عنه سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، فَيُفْصَمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا، فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ». قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: (وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ، فَيَفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا)[(٣)] ."إلى غير ذلك من الأحاديث المتكاثرة التي تدلُّ بطريق التواتر المعنوي على ثبوت الوحي ووجوده"[(٤)].

المسألة الثانية: أنواع الوحي ومراتبه:

جمعتْ أنواعَ وحي الله تعالى إلى رسله وأنبيائه آيةٌ شريفةٌ من كتاب الله، قال تعالى: ﴿۞ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحۡيًا أَوۡ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوۡ يُرۡسِلَ رَسُولٗا فَيُوحِيَ بِإِذۡنِهِۦ مَا يَشَآءُۚ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٞ ٥١﴾ [سورة الشورى:٥١]. وقد بيَّنت – كما ترى- أنَّ أنواع الوحي ومراتبه ثلاثةٌ لا رابع لها، وهي:

(١) صحيح البخاري - كتاب فضائل القرآن- باب كَيْفَ نزول الْوَحْيُ، وَأَوَّلُ مَا نَزَلَ ١٩٠٥/٤ رقم الحديث (٤٦٩٦)، وصحيح مسلم- كتاب الإيمان- بَاب وُجُوبِ الإِيمَانِ بِرِسَالَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَى جَمِيعِ النَّاسِ وَنَسْخِ الملل بملته ١٣٤/١ رقم الحديث (١٥٢).

(٢) صحيح البخاري- كتاب بدء الوحي- باب كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ ٧/١ رقم ٣، ومسلم - كتاب الإيمان- باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ١٣٩/١ رقم (١٦٠).

(٣) صحيح البخاري- كتاب بدء الوحي- باب كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ ٤/١ رقم ٢، ومسلم - كتاب الفضائل- باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ١٨١٦/٤ رقم (٢٣٣٣).

(٤) المدخل لدراسة القرآن لأبي شهبة ص ٨٩.

النوع الأول: أن يلقي الله ما يريد إلقاءه إلى النبي مباشرةً دون واسطةٍ بينهما من ملكٍ أو أي حجابٍ، ويكون ذلك في اليقظة أو المنام، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿إِلَّا وَحۡيًا﴾.

النوع الثاني: أن يكلِّم الله النبيَّ، من وراء حجابٍ بكلامٍ يسمعه ولا يرى ذاته؛ لأنَّ النبيَّ محجوبٌ عن الرؤية، فالحجاب راجع إذًا لمن يكلمه الله كما كلَّم سبحانه وتعالى موسى عليه السَّلام، وهذا هو المقصود بقوله تعالى: ﴿أَوۡ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ﴾.

النوع الثالث: أن يرسل الله الملك -وهو أمين الوحي جبريل عليه السَّلام- إلى النبي فيلقي إليه ما أمره الله تعالى به، وهذا النوع هو المشار إليه بقوله تعالى: ﴿أَوۡ يُرۡسِلَ رَسُولٗا فَيُوحِيَ بِإِذۡنِهِۦ مَا يَشَآءُۚ﴾، إمَّا إلقاءً على السمع أو في القلب(١).

المسألة الثالثة: مراتب الوحي إلى سيدنا محمدٍ ﷺ:

مردُّ معرفة أنواع الوحي وكيفياته إلى سيدنا محمدٍ ﷺ إلى القرآن والسنة، أمَّا القرآن فبعد آية الوحي الجامعة الآنفة الذكر قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلۡنَٰهُ نُورٗا نَّهۡدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنۡ عِبَادِنَاۚ وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ٥٢﴾ [الشورى: ٥٢]، ومعنى ﴿**وَكَذَٰلِكَ**﴾ أي: وبمثل هذه الأنواع الثلاثة أوحينا إليك أيُّها الرسول الكريم، وقد فصَّلت السنة المطهرة كيفية هذه الأنواع في سبع مراتب بيانها فيما يلي:

المرتبة الأولى: الرؤيا الصادقة، كما في حديث أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: (أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي

(١) تُنظر هذه الأنواع الثلاثة: مباحث في علوم القرآن للأستاذ صبحي الصالح ص ٢٥، وعلوم القرآن الكريم للدكتور نور الدين عتر ص ١٧ بتصرفٍ.

النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ .....) الحديث[1]، والوحي في هذه المرتبة إمَّا أن يكون بإلقاء الله أو بواسطة الملك.

المرتبة الثانية: أن يأتيه الملك يقظةً فيلقي في رُوعه أي قلبه من غير أن يسمعه أو يراه، كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه أنَّه ﷺ قال: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا، أَلا فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ»[2].

المرتبة الثالثة: أن يتمثَّل له الملك رجلًا فيخاطبه فيعي عنه ما يقول، كما في حديث سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان والسَّاعة[3].

المرتبة الرابعة: أن يأتيه الملك على حاله الملكية مثل صلصلة الجرس[4]، فيسمعه ولا يراه، كما في حديث أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ رضي الله عنه سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، فَيُفْصَمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا، فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ»[5].

المرتبة الخامسة: أن يأتيه الملك جبريل ويظهر له في صورته الملكية العظيمة التي خلق عليها فيراه النبي ويسمعه. وقد وقعت له ﷺ هذه المرتبة مرتين فقط:

---

(١) سبق تخريجه ص٢٤.

(٢) أخرجه البزار في البحر الزخار ٣١٤/٧ رقم الحديث (٢٩١٤)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد- كتاب البيوع- باب الاقتصاد في طلب الرزق ٧١/٤ رقم الحديث (٦٢٧٨)، وقال:" رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَفِيهِ قُدَامَةُ بْنُ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ، وَلَمْ أَجِدْ مَنْ تَرْجَمَهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ"، وله شواهد تقويه.

(٣) يُنظر: صحيح البخاري – كتاب الإيمان-بَاب: سُؤَالِ جِبْرِيلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَالْإِحْسَانِ وَعِلْمِ السَّاعَةِ ٢٧/١ رقم الحديث (٥٠)، وصحيح مسلم – كتاب الإيمان-بَاب بَيَانِ الإِيمَانِ وَالإِسْلَامِ وَالإِحْسَانِ وَوُجُوبِ الإِيمَانِ بِإِثْبَاتِ قَدَرِ اللَّهِ سبحانه وتعالى ٣٦/١ رقم الحديث (٨).

(٤) الصَّلْصَلَة: صَوتُ الحَديدِ إذَا حُرِّكَ. يُقَالُ صَلَّ الحديدُ، وصَلْصَلَ. والصَّلْصَلَة أشِدُّ مِنَ الصَّلِيل. يُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٤٦/٣ مادة (صَلْصَل).

(٥) سبق تخريجه ص٢٤.

إحداهما في الأرض عند نزول صدر سورة المدثر(١)، والثانية: في السماء ليلة المعراج عند سدرة المنتهى، وقد أشار القرآن إليهما بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ ﴿٢٣﴾﴾ [التكوير: ٢٣]، وبقوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ﴿١٤﴾﴾ [النجم: ١٣، ١٤](٢) .

وهذه المراتب الخمسة أجملها القرآن في صورةٍ واحدة بقوله: ﴿أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ﴾ [الشورى: ٥١].

المرتبة السادسة: كلام الله تعالى للنبي من وراء حجابٍ.

المرتبة السابعة: كلام الله تعالى للنبي وحيًا بلا واسطة ملكٍ ولا حجابٍ.

وقد وقعت هاتان المرتبتان له ﷺ ليلة المعراج(٣)، وإليهما الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الشورى:

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب بدء الوحي- باب كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ ٧/١ رقم (٤)، ومسلم في صحيحه - كتاب الإيمان- باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ١٤٣/١ رقم (١٦١).

(٢) يُنظر: صحيح مسلم - كتاب الإيمان- بَاب مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرى﴾، وَهَلْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ؟ ١٥٩/١ رقم (١٧٧).

(٣) فإن قيل: كيف يتفق قول أكثر العلماء بأنَّ النبي ﷺ رأى ربه عزَّ وجلَّ ليلة المعراج مع هذه المرتبة السابعة وليس هاهنا حجاب؟ فالجواب: أنَّ الوحي الإلهي في هذه المرتبة لا يشبه خطاب الخلق، بل هو داخل في قوله تعالى: ﴿إِلَّا وَحْيًا﴾؛ لأنَّ الوحي إعلامٌ في خفاءٍ، وقد بيَّن ذلك القاضي البيضاوي عليه الرحمة عند تفسيره لهذه الآية حيث يقول:" ﴿إِلَّا وَحْيًا﴾ كلامًا خفيًا يُدرك بسرعة؛ لأنَّه تمثيلٌ ليس في ذاته مركبًا من حروفٍ مقطعةٍ تتوقف على تموجات متعاقبة، وهو ما يعمُّ المشافهة به، كما رُوي في حديث المعراج، وما وعد به في حديث الرؤية والمهتف به، كما اتفق لموسى في طوى والطور، ولكن عطف قوله: ﴿أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ عليه يخصه بالأول، فالآية دليلٌ على جواز الرؤية لا على امتناعها".أهـ أنوار التنزيل ٨٥/٥، فأزاح بذلك شبهة خروج هذه المرتبة عن حدِّ الآية الكريمة. يُنظر: علوم القرآن الكريم ص ١٩.

٥١][1].

واعلم أنَّ الطريق الوحيد – من هذه الأنواع- لوحي القرآن إلى النبي ﷺ وإعلامه به - على التحقيق- هو اللقاء المباشر الصَّريح بين النبي ﷺ وأمين الوحي جبريل عليه السَّلام في اليقظة، وقبل هذا اللقاء يُنبَّه النبي ﷺ ليستعدَّ لما يُلقى إليه، ويُنتزع انتزاعًا عن كلِّ ما حوله فيتفرغ قلبه وسمعه وكلُّه للوحي، يدلُّ على ذلك: عموم قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ١٩٢ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ ١٩٣ عَلَىٰ قَلۡبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلۡمُنذِرِينَ ١٩٤﴾ [الشعراء: ١٩٢ - ١٩٤]، وما رواه الإمام أحمد في مسنده عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ تُحِسُّ بِالْوَحْيِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَعَمْ، أَسْمَعُ صَلَاصِلَ، ثُمَّ أَسْكُتُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَمَا مِنْ مَرَّةٍ يُوحَى إِلَيَّ إِلَّا ظَنَنْتُ أَنَّ نَفْسِي تَفِيضُ»[2].

ومن البيِّن أنَّ السؤال في هذا الحديث عن وحي القرآن لا مطلق الوحي؛ لأنَّ وحي السنة ليس كذلك بل يكون عن طريق تمثل الملك رجلًا كما يكون بالإلهام، وإذا كان ذلك كذلك فلا معنى لقوله: «**فَمَا مِنْ مَرَّةٍ يُوحَى إِلَيَّ إِلَّا ظَنَنْتُ أَنَّ نَفْسِي تَفِيضُ**» إلا وحي القرآن، أضف إلى ذلك أنَّه لا يوجد في كتب السنة حديثٌ صريحٌ ينصُّ على أنَّ جبريل نزل يومًا على صورة رجل ولقن النبيَّ ﷺ قرآنًا، كما ورد نزوله بالسنة ورآه الصحابة ورُوي ذلك، فلو كان ذلك قد حصل وشُوهد - أعني نزوله بالقرآن على صورة رجل- لنُقل ورُوي[3].

---

(١) أفدتُ في بيان هذه المسألة من: المدخل لدراسة القرآن للدكتور أبي شهبة ص ٨٥ – ٨٧، وعلوم القرآن الكريم للدكتور نور الدين عتر ص ١٧، ١٨ بتصرفٍ واختصارٍ.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٦٤٢/١١ رقم (٧٠٧١)، وذكره الهيثمي في المجمع ٢٥٦/٨ رقم (١٣٩٣٢)، وقال:" رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبَرَانِيُّ وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ".

(٣) يُنظر تحقيق هذه المسألة: الوحي الإلهي للدكتور الحسيني هاشم ص ٢٣ - ٣٠.

المسألة الرابعة: وجود القرآن في اللَّوح المحفوظ قبل نزوله:

صـرَّح القرآن الكريم أنَّه قبل نزوله على قلب النبي ﷺ كان موجودًا في اللَّوح المحفوظ، وذلك في قوله سبحانه: ﴿**بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ**﴾ [البروج: ٢١، ٢٢][(١)]. واللَّوح المحفوظ: جسـمٌ نوراني كتب فيه القلم ما كان وما يكون إلى يوم القيامة، نؤمن به ونمسك عن القطع بحقيقته وكيفيته[(٢)].

وممَّا ينبغي التنبيه عليه هنا أمران:

الأول: أنَّ كيفيـة وجود القرآن في اللَّوح المحفوظ ووقتـه من الغيوب التي استأثر الله تعالى بعلمها[(٣)].

---

(١) اعلم – علمك الله وإياي- أنَّه يمكن الاستدلال على ذلك أيضًـا بقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ (٧٧) فِي كِتَـابٍ مَكْنُونٍ﴾ [الواقعـة: ٧٧، ٧٨] بنـاءً على أنَّ الكتـاب المكنون هو اللَّوح المحفوظ، وهذا أحد القولين في المراد به، والقول الآخر أنَّه المصـــحف الذي بأيدينا من باب إخبار القرآن بالغيب؛ حيث لم تكن إذ ذاك مصـــاحف، ومعنى «مكنون» على القول الثاني: مصون محفوظ من التبديل والتغيير، وعلى القول الأول: مصونٌ عن غير المقربين من الملائكة عليهم السَّـــلام لا يطلع عليه مَنْ ســـواهم. يُنظر: زاد المســـير لابن الجوزي ٢٢٨/٤، والبحر المحيط لأبي حيان ٩٢/١٠، وروح المعاني ١٤/ ١٥٣، والمدخل لدراسة القرآن لأبي شهبة ص ٤٩، لكنِّني آثرتُ آية البروج في الاستدلال على توقيفية هذه المسألة لأمرين: أولهما: تصـــريحها وعدم احتماليتها بخلاف آية الواقعة فإنَّها محتملة؛ ومن ثمَّ يمكن الاعتراض على الاستدلال بها بما هو مقررٌ (أنَّ الدليل إذا تطرَّق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال).

ثانيهما: أنَّ ثاني القولين -وهو أنَّ المراد بالكتاب المكنون المصـــحف باعتبار ما ســـيكون- قول الأكثرين وهو الموافق للســـياق بدلالة قوله تعالى: ﴿تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعالَمِينَ (٨٠) أَفَبِهذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ﴾ [الواقعة: ٨٠، ٨١]، والله أعلم.

(٢) يُنظر: حاشية البيجوري على جوهرة التوحيد ص ٢٩٦.

(٣) يُنظر: مناهل العرفان للزرقاني (المبحث الثالث: نزول القرآن) ص ٤٣، والبيان في مباحث من علوم القرآن للدكتور غزلان ص ٦٥، وقد ذهبا رحمهما الله إلى أنَّ هذا الوجود كان جملةً لا مفرقًا؛ لأنَّه الظاهر من اللفظ عند الإطلاق ولا صـارف عنه، ولأنَّ أسـرار تنجيم القرآن على النبي ﷺ لا يُعقل تحققها في هذا التنزل. ولا أُوافقهما رحمهما الله على ذلك؛ لأنَّـه لم يرد إطلاق لفظ النزول على هذا الوجود حتى يُوصـــف بكونـه جملـةً أو مفرقًا، فالأولى التوقف فالله أعلم بكيفيته.

الثاني: هذا الوجود لا يُسمى نزولًا ولا تنزلًا؛ إذ لم يقترن به لفظ النزول قطُّ[1] في الآيتين -كما ترى- وإنَّما أفادت (في) الظرفية، وينبغي التوقف على ما أخبر به القرآن دون تزيُّدٍ.

المسألة الخامسة: نسبة النزول إلى القرآن:

ثبت بتوقيفٍ من القرآن والسُّنة نسبة النزول إلى القرآن، وشواهده من آيات الذكر الحكيم أكثر من أن تحصى، منها:

قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٣]، وقوله: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [الكهف: ١]، وغيرها.

ومن شواهد السنة: ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ في قصته مع هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قال: «إِنَّ هَذَا القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ»[2]، وما رواه البخاري عن سهل بن سعد في قصة عُوَيْمر سيد بني عَجْلان رضي الله عنهما أنَّه سأل رسول الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ القُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ»[3].

---

(١) يُنظر: المدخل لدراسة القرآن لأبي شهبة ص ٤٨.

(٢) صحيح البخاري - كتاب فضائل القرآن- باب أُنزل القرآن على سبعة أحرف ١٩٠٩/٤ رقم الحديث (٤٧٠٦)، وصحيح مسلم- كتاب صلاة المسافرين وقصرها- بَاب بَيَانِ أَنَّ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، وَبَيَانِ مَعْنَاهُ ٥٦٠/١ رقم الحديث (٨١٨).

(٣) صحيح البخاري – كتاب التفسير- باب قَوْلِهِ عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إلا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ ١٧٧١/٤ رقم الحديث (٤٤٦٨). **فإن قيل**: هل نسبة النزول إلى القرآن في تلك النصوص حقيقية أو مجازية؟ **قلتُ**: ذهب الشيخ الزرقاني والدكتور غزلان عليهما الرحمة إلى أنَّها مجازية؛ لأنَّ النزول في استعمال اللغة يطلق على معنيين، أولهما: انحدار الشيء من علو إلى سفل، ثانيهما: الحلول في مكان والأوي به، ولا يخفى أنَّ كلا هذين المعنيين لا يليقان بنزول =

القرآن من الله على وجه الحقيقة؛ لأنَّهما يستلزمان المكانية والجسمية والحركة والانتقال، والقرآن ليس جسمًا حتى يتصف بالهبوط من أعلى إلى أسفل أو بالانتقال من مكان والحلول في آخر؛ لذلك كان وصف القرآن بالنزول أو الإنزال أو التنزيل لا يمكن أن يكون إلا بمعنى مجازي حيث كان المعنى الحقيقي بالنسبة إليه متعذرًا. ومن الممكن أن يكون هذا المعنى المجازي لإنزال القرآن هو الإعلام في جميع إطلاقاته، والعلاقة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي - حينئذٍ- هي اللزوم؛ لأنَّ إنزال شيءٍ إلى شيءٍ يستلزم إعلام مَنْ أُنزل إليه ذلك الشيء به إن كان عاقلًا، ويستلزم إعلام مَنْ يطلع عليه من الخلق به مطلقًا، وإذن فالمجاز مرسل، ويمكن أن يكون هذا المجاز من قبيل الاستعارة التصريحية الأصلية بأن يُشبَّه إعلام السيد لعبده بإنزال الشيء من علو إلى سفل، بجامع أنَّ في كلٍّ من طرفي التشبيه صدورًا من جانبٍ أعلى إلى جانبٍ أسفل، وإن كان العلو والسفل في وجه الشبه حسِّيًّا بالنسبة إلى المُشبَّه به، ومعنويًّا بالنسبة إلى المُشبَّه، ويمكن أن يكون هذا المجاز مجازًا بالحذف بأن يُراد من إنزال القرآن ونزوله إنزال حامله ونزول حامله، وهو أمين الوحي جبريل عليه السَّلام، على أنَّ تأويل الإنزال بالإعلام هو الأقرب والأوفق بالمقام، وذلك من وجوهٍ ثلاثةٍ: أحدها: أنَّ تعلق الكلام تعلق دلالة وإفهام، ولا ريب أنَّ القرآن كلام، فتأويل إنزاله بالإعلام رجوعٌ إلى ما هو معلومٌ من تعلُّقه، ومفهومٌ من تحقُّقه. ثانيها: أنَّ المقصود من ثبوت القرآن في اللوح، وفي سماء الدنيا، وفي قلب النبي ﷺ هو إعلام الخلق في العالمين - العلوي والسفلي- بما شاء الله دلالة البشر عليه من هذا الحق. ثالثها: أنَّ تفسير الإنزال بالإعلام ينسجم مع القرآن بأيِّ إطلاقٍ من إطلاقاته، وعلى أيِّ تنزُّلٍ من تنزلاته. ووجه اختيار التعبير بمادة الإنزال وما تصرف منها أو التقى معها بدل الإعلام هو التنويه بشرف ذلك الكتاب نظرًا إلى ما تشير إليه هذه المادة من علو صاحب هذا الكتاب المنزل علوًا كبيرًا كما قال تعالى: ﴿حم وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ* إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ* وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [الزخرف:١ – ٣]. يُنظر: مناهل العرفان (المبحث الثالث: نزول القرآن) ٤٣/١، ٤٤، والبيان في مباحث من علوم القرآن ص ٦٥ بتصرفٍ وتلخيصٍ.

وذهب شيخنا العلامة الدكتور إبراهيم خليفة طيَّب الله ثراه إلى أنَّ نسبة النزول إلى القرآن حقيقية؛ لأنَّ القرآن ألفاظٌ، واللفظ صوتٌ مشتملٌ على بعض الحروف، والصوت كيفيةٌ قائمةٌ بالهواء أي أنَّ اللفظ هواءٌ مكيَّفٌ بكيفيةٍ مخصوصةٍ، أي ائتلف منها الحرف والصوت جميعًا إذن فهو جسم غاية الأمر أنَّه جسمٌ لطيفٌ، إذن يقبل ما يتصف به الجسم من الحركة صعودًا وهبوطًا، ومن يكُ في ريبٍ فلينظر الآن إلى انتقال الصوت والحرف =

المسألة السادسة: نزول القرآن بواسطة أمين الوحي «جبريل» عليه السَّلام:

صرَّح النصُّ القرآني الشريف بأنَّ الموكَّل بنزول القرآن جميعه على النبي ﷺ هو أمين الوحي جبريل عليه السَّلام خاصةً دون ملكٍ سواه، وذلك في قوله سبحانه:

﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾﴾ **[البقرة: ٩٧]**(١).

عبر آلاف الأميال بواسطة الإذاعات المسموعة والمرئية. يُنظر: الإحسان في علوم القرآن ص ٦٦ وما بعدها.

والتحقيق: أنَّ نسبة النزول إلى القرآن باعتبار إطلاقه على الألفاظ المقروءة نسبةٌ حقيقية لأنَّ الألفاظ أجسام كما حققه الدكتور إبراهيم خليفة رحمه الله، أمَّا باعتبار إطلاقه على الكلمات الغيبية الأزلية -أعني الألفاظ الحكمية المجردة عن المواد مطلقًا حسيةً كانت أو خياليةً أو روحانيةُ المترتبة بصفته تعالى القديمة من غير تعاقب في الوضع العلمي تحقيقًا بل تقديرًا عند تلاوة الألسنة- وباعتبار إطلاقه – كذلك- على الصفة القديمة القائمة بذاته تعالى باعتبار تعلقها بالكلمات الغيبية فالنسبة مجازية لأنَّه لا يجوز عليهما الجسمية والحركة والانتقال كما ذهب الشيخان الزرقاني وغزلان عليهما الرحمة. أفدتُ في هذا التحقيق ممَّا سطره قلم الشيخ محمود أبو دقيقة في مذكرة علوم القرآن ص ١٣ بتصرفٍ يسيرٍ.

(١) والمراد بـ ﴿مَنْ كانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾ اليهود، وقد دلَّت الآية الشريفة على تعظيم جبريل عليه السَّلام والتنويه بقدره حيث جعله الواسطة بينه تعالى وبين أشرف خلقه، والمنزل بالكتاب الجامع للأوصاف المذكورة، ودلَّت على ذمِّ اليهود حيث أبغضوا مَنْ كان بهذه المنزلة العظيمة الرفيعة عند الله تعالى. يُنظر: روح المعاني ١/ ٣٣٣.

واستنادًا إلى هذه الآية الشريفة – من باب تفسير القرآن بالقرآن- أجمع المفسرون على أنَّ جبريل عليه السَّلام هو الروح الأمين في قوله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٣ - ١٩٥]، وروح القدس في قوله سبحانه:﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [النحل: ١٠٢]، وهو الرسول الكريم ذو القوة المتين الأمين في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ (١٩) ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ (٢٠) مُطاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [سورة التكوير: ١٩ - ٢١]، وهو شديد القوى ذو المِرَّة في قوله تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى (٤) عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوى (٥) ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوى (٦) وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلى﴾ [سورة النجم:٤ - ٧]. يُنظر: المدخل لدراسة القرآن لأبي شهبة ص ٥٦ بتصرفٍ.

المسألة السابعة: الحكمة من نزول القرآن:

قال شيخ أشياخنا غزلان عليه الرحمة والرضوان:" ثبت بالتواتر أنَّ النبي ﷺ أُنزل عليه كتابٌ سماويٌّ معجزٌ هو القرآن، ولقد تحدَّث القرآن نفسه في آياتٍ كثيرةٍ منه على الحكم الجليلة المقصودة من إنزاله على النبي ﷺ، وهي ترجع إلى أمرين:

أحدهما: هداية الخلق إلى المنهج القويم الذي تقوم عليه الحياة الكريمة من العقائد الصحيحة والأخلاق الفاضلة، والعبادات المهذبة للنفوس، والأحكام الصالحة التي تنظم حياتهم، وتقيم موازين العدل بينهم.

﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا ١٠٥﴾ [النساء: ١٠٥]. ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ لِتُخۡرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ [إبراهيم: ١].

وثاني الأمرين اللذين من أجلهما نزل القرآن: هو أن يكون معجزة دالة على صدق النبي ﷺ في دعواه أنَّه رسولٌ من عند الله: ﴿أَمۡ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُۥۚ بَل لَّا يُؤۡمِنُونَ ٣٣ فَلۡيَأۡتُواْ بِحَدِيثٖ مِّثۡلِهِۦٓ إِن كَانُواْ صَٰدِقِينَ ٣٤﴾ [سورة الطور:٣٣-٣٤]. ﴿أَمۡ يَقُولُونَ ٱفۡتَرَىٰهُۖ قُلۡ فَأۡتُواْ بِعَشۡرِ سُوَرٖ مِّثۡلِهِۦ مُفۡتَرَيَٰتٖ﴾ [هود: ١٣].

﴿وَإِن كُنتُمۡ فِي رَيۡبٖ مِّمَّا نَزَّلۡنَا عَلَىٰ عَبۡدِنَا فَأۡتُواْ بِسُورَةٖ مِّن مِّثۡلِهِۦ وَٱدۡعُواْ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ٢٣﴾ [البقرة: ٢٣]". أهـ(١).

(١) البيان في مباحث من علوم القرآن للدكتور غزلان ص ٧١، ٧٢.

المسألة الثامنة: نزول القرآن بلفظه ومعناه:

من الأصـول الثابتة بالنصـوص القرآنية المتواترة الصَّـريحة أنَّ القرآن الكريم هو كلام الله المنزَّل على سيدنا رسول الله ﷺ بلفظه ومعناه عن طريق أمين الوحي جبريل عليه السَّلام، وقد صرَّحت بذلك الآيات القرآنية القاطعة التي منها:

أولًا: تلك الآيات الدالة بوضوحٍ على أنَّ القرآن الكريم إنَّما هو شيءٌ يُسمع بالآذان، ويُقرأ ويتلى باللسان، قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾ [النحل: ٩٨]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا ﴿٤٥﴾﴾ [الإسراء: ٤٥]، وقال تعالى: قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٧﴾ يَسْمَعُ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا ۖ فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٨﴾﴾ [سورة الجاثية:٧-٨].

ثانيًا: تسـمية القرآن الكريم كلامًا في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، ولا شكَّ أنَّ الكلام هو الألفاظ التي تُسمع وتُقرأ.

ثالثًا: تسمية القرآن كتابًا في أكثر من آية؛ كقوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [الكهف: ١]، وقوله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ﴾ [ص: ٢٩]، وقوله: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [الزمر: ١]، والكتاب مصدر بمعنى المفعول أي المكتوب، ولا يُكتب إلا الألفاظ[1].

(١) تُنظر هذه الأدلة الثلاثة: البيان في مباحث من علوم القرآن ص ٧٢ – ٧٤ بتصـرفٍ واختصارٍ.

رابعًا: قوله تعالى: قال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ ١٩٣ عَلَىٰ قَلۡبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلۡمُنذِرِينَ ١٩٤ بِلِسَانٍ عَرَبِيّٖ مُّبِينٖ ١٩٥﴾ [سورة الشعراء:١٩٣-١٩٥]. فاللسان هنا لا معنى له إلا اللغة التي هي الألفاظ، وهذا القول الكريم ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيّٖ مُّبِينٖ ١٩٥﴾ متعلق بـــ ﴿نَزَلَ﴾ من قوله: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ ١٩٣﴾ على الصحيح، وعليه يكون كلامًا صريحًا في الدلالة على نزول اللفظ والمعنى معًا(١).

خامسًا: تلك الآيات الناطقة بعربية القرآن الكريم في أسلوبه المنزَّل به؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ٢﴾ [يوسف: ٢] وأكثر ما ترى هذا الوصف في فواتح السور؛ تنبيهًا عند البدء في السورة على نزول القرآن بلفظه المعجز، كما تلاه الرسول ﷺ وبلَّغه وتواتر عنه، وممَّا يُعزّز ذلك أنَّ تلك الفواتح تأتي مقرونةً بذكر الكتاب أو القرآن غالبًا للإشادة به، وأنت خبيرٌ بأنَّ الوصف بالعربية إنَّما يكون للألفاظ لا للمعاني(٢).

(١) السابق ص ٧٨ بتصرفٍ واختصارٍ.

(٢) يُنظر: في رياض القرآن للشيخ محمد عبد اللطيف السبكي ص ٤٧، ٤٨. ومن خلال تلك الأدلة القرآنية الواضحة السابقة يتجلَّى أنَّ القول بنزول القرآن بمعناه فقط من عند الله، وأنَّ الألفاظ من جبريل عليه السَّلام، أو من وضع سيدنا محمدٍ ﷺ، قولٌ ساقطٌ عن الاعتبار؛ لمخالفته صريح القرآن، ولِمَا يترتب عليه من نفي الإعجاز عن القرآن، وإثبات التناقض بين آياته- حاشاه، ونفي كونه متعبدًا بتلاوته. يُنظر: منهج الفرقان في علوم القرآن للشيخ محمد علي سلامة ص٢٩، والبيان في مباحث من علوم القرآن ص ٧٩، ٨٠.

المسألة التاسعة: نزول القرآن منجمًا:

نزل القرآن الكريم على النبي ﷺ منجمًا مفرَّقًا على سني الرَّسالة، ويُصدِّقُ ذلك كلٌّ من القرآن والسُّنة والواقع الذي لا يستطيع أحدٌ ردَّه. **أمَّا القرآن،** فقوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَٰهُ تَنزِيلًا ﴿١٠٦﴾﴾ **[الإسراء: ١٠٦]**، وقوله سبحانه: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً ۚ كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۖ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ **[الفرقان: ٣٢، ٣٣]**.

وأمَّا السُّنة، فمِمَّا يدلُّ على نزول القرآن مفرَّقًا منها على سبيل المثال: حديث أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها في الصَّحيحين القاضي بأنَّ أول ما نزل خمس آياتٍ من صدر سورة «اقرأ»(١)، وحديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه المفيد أنَّ أول ما نزل بعد فترة الوحي صدر سورة «المدثر»(٢)، وأيضًا ما ورد في صحيح مسلم عن أنس رضي الله عنه قال: بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آنِفًا سُورَةٌ» فَقَرَأَ: ﴿إِنَّهُۥ مِن سُلَيْمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ أَلَّا تَعْلُوا۟ عَلَىَّ وَأْتُونِى مُسْلِمِينَ ﴿٣١﴾ قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾ قَالُوا۟ نَحْنُ أُو۟لُوا۟ قُوَّةٍ وَأُو۟لُوا۟ بَأْسٍ شَدِيدٍ وَٱلْأَمْرُ إِلَيْكِ فَٱنظُرِى مَاذَا تَأْمُرِينَ ﴿٣٣﴾﴾ **[الكوثر: ١- ٣]**(٣)، وكذلك نصوص السُّنة المتكاثرة المتحدِّثة عن مناسبات نزول بعض الآيات، والأحاديث التي ورد فيها بيان مقدار ما كان ينزل في كلِّ نجمٍ من نجوم القرآن(٤).

---

(١) سبق تخريجه ص٢٤.

(٢) سبق تخريجه ص٢٦.

(٣) صحيح مسلم - كتاب الصلاة- بَابُ حُجَّةِ مَنْ قَالَ: الْبَسْمَلَةُ آيَةٌ مِنْ أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ سِوَى بَرَاءَةٌ ١/ ٣٠٠ رقم الحديث (٤٠٠).

(٤) كما سيأتي بيانه ص ٣٦، ٣٩.

=

إلى غير ذلك من النصـــوص القرآنية والنبوية التي تثبتُ بمجموعها تواتر نزول القرآن الكريم على النبي ﷺ مفرَّقًا من بعثته إلى قرب وفاته تواترًا لفظيًا ومعنويًّا حتى صـــار ذلك معلومًا من الدين بالضـــرورة، أمَّا التواتر اللفظي فيتمثل في تلك النصـوص العديدة من القرآن المتواتر والتي يفيد كلُّ واحدٍ منها على حدته علاج حادثةٍ بعينها وقعت في وقتٍ مخصوصٍ، فضلًا عن تصريح آيات الإسراء والفرقان الآنفة الذكر بذلك، وأمَّا التواتر المعنوي فيتمثل في القدر المشـــترك – وهو تنجيم القرآن- بين هذه النصوص القرآنية المتواترة ذاتها، كما يتمثل في القدر المشترك بين نصوص السُّنة المُفصِحة عن أسباب نزول بعض الآيات(١).

المسألة العاشرة: الحكمة من نزول القرآن منجمًا وأسراره:

بيَّن الله تعالى حكمًا وأســـرارًا اقتضـــت نزول القرآن مفرَّقًا لا جملةً واحدةً، وذلك في موضعين من تبيانه الحكيم:

الموضع الأول: قوله تعالى في سورة الإسراء: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَٰهُ تَنزِيلًا ﴿١٠٦﴾﴾ [الإسراء: ١٠٦]. والموضع الثاني: قوله تعالى في سورة الفرقان: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً ۚ كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۖ

أمَّا ما اسـتدلَّ به الدكتور أبو شـهبة رحمه الله بما رُوي عن ابن عباس وغيره من الصـحابة في تقدم نزول بعض السـور على بعض، وترتيب السـور على حسـب النزول- يُنظر: المدخل لدراســة القرآن ص ٥٨- فلا يصــلح دليلًا؛ إذ الترتيب النزولي للسُّـور لم يأتِ فيه شــيءٌ صحيحٌ يُعوَّل عليه ويُستند إليه عن واحدٍ من الصَّحابة فضلًا عمَّا فوق الواحد، فضلًا عن أن يكون قد ثبت فيه شــيءٌ عن رسـول الله ﷺ حتَّى نقطع ونسـلم القول به، بل قُصـارى ما جاء رواياتٌ يأتيها الضـــعف من بين يديها ومن خلفها ســـندًا ومتنًا وعقلًا ونقلًا، ذكرها السيوطي في الإتقان (النوع الأول: في معرفة المكي والمدني) ٣٩/١ - ٤٤، وقد كرَّ عليها شـيخنا العلامة الأسـتاذ الدكتور/ إبراهيم خليفة - رحمه الله بالنقد والنقض، وانتهى إلى أنَّ القول بهذا النوع من الترتيب أمرٌ مخالفٌ للواقع، ولا دلالة عليه لا من المعقول ولا من المنقول، فليُراجع ما كتبه شيخنا في كتابيه: التفسير التحليلي لسورة النساء (ص ٤٧ وما بعدها)، وبحثان حول سور القرآن: (ص٥١ وما بعدها)، فمَنْ فاته، فاته خيرٌ عظيمٌ.

(١) يُنظر: الإحسان في علوم القرآن ص ٩٦، ٩٧ بتصرفٍ كبيرٍ واختصارٍ.

وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾ [الفرقان: ٣٢، ٣٣]. وفي آية الإسراء إرشادٌ إلى حكمتين جليلتين: **أولهما:** تعهُّد الناس بتسهيل حفظ القرآن وتيسير فهمه، وسلوك مسلك التدرج في التشريع لهم والتأنّي في تربيتهم بما يسمو بهم عن العقائد الباطلة، والعادات المستقبحة إلى تحليهم بالعقائد الصحيحة والأعمال الصالحة، وهذا ما أشار إليه صدر الآية الشريفة.

ثانيهما: التنبيه على وجهٍ من إعجاز القرآن ينبئ أنَّه منزَّلٌ من عند الله تعالى، وبيان ذلك أنَّ القرآن نزل مفرقًا على حسب أحداث ووقائع لم تكن على ترتيبٍ أو نسقٍ معينٍ ثم قد وُضعت كلُّ آيةٍ أو مجموعة آيات نزلت في مكان خاصٍّ بها من سورةٍ يأمر الوحي الشريف بوضعها فيها، ثم يقرأ القارئ بعد ذلك فيجد الترابط المحكم والاتساق العجيب والتناسب البديع، وهو ما أرشد إليه تذييل الآية الكريمة.

أمَّا آيتي الفرقان فقد أشارتا إلى حكمتين كذلك: **الأولى:** تثبيت فؤاد النبي ﷺ بتجدد الوحي بين الفينة والأخرى مواساةً وتسليةً وشدًّا من أزره وتقويةً لعزيمته، لما في ذلك من تجديد اتصاله بالملأ الأعلى، وتذكيره بأحوال إخوانه من الأنبياء السابقين مع أقوامهم ﴿كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۖ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾﴾. **الثانية:** مسايرة الحوادث والوقائع، ومواجهة الطوارئ والمُلمَّات التي من أهمِّها ما يثيره المبطلون من الاعتراضات أو الشبهات، وهو ما صرَّحت به آية الفرقان الثانية ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾﴾[1].

(١) أفدتُ في بيان هذه المسألة ممَّا سطَّره قلم الدكتور نور الدين عتر طيَّب الله ثراه في كتابه: علوم القرآن الكريم ص ٢٨ – ٣٤ بتصرفٍ كبيرٍ واختصارٍ وتقديمٍ وتأخيرٍ.

المسألة الحادية عشرة: أول ما نزل من القرآن على الإطلاق:

ثبت بالدَّليل الصَّـريح من السـنة النبوية المشـرَّفة أنَّ أول ما نزل من القرآن على الإطلاق هو أول خمس آياتٍ من سورة العلق؛ فإنَّ حديث أمِّ المؤمنين عائشة رضـــي الله عنهـا في الصـــحيحيْن: « أَوَّلُ مَـا بُـدِئَ بِـهِ رَسُـــولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الوَحْيِ.....»[1] ليدل دلالةً واضحةً على أولية صدر سورة العلق، ويتجلَّى ذلك في قول أمِّ المؤمنين رضـــي الله عنها: «حَتَّى فَجِئَهُ الحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ المَلَكُ فِيهِ، فَقَالَ: اقْرَأْ»، فإنَّ هذه العبارة تقتضـــي أنَّه ﷺ لم يكن له عهد بمجيء جبريل وتلقّي الوحي عنه من قبل، وإلا لم يكن مفاجأة[2].

فإن قيل: هذا من قول أمّ المؤمنين عائشـــة رضـــي الله عنها وهي لم تحضـــر القصة، بل لم تكن قد وُلدت أصلًا؛ فكيف يكون دليلًا على التوقيف؟!

فالجواب: إنَّ هذا الحديث الشـــريف المتفق على صـــحته مقطوعٌ برفعه إلى النبي ﷺ، بل هو من مقولة النبي ﷺ قطعًا؛ وذلك لأنَّه لم يحضـــر معه ﷺ في الغار أحدٌ، بل القصة كلُّها من إخباره هو ﷺ ، وقد سمعتها منه أمُّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وأخذتها من فمه الشريف مباشـرةً دون وسـاطة بدليل قولها في أثناء هذا الحديث (فقال رسول الله) في غير ما موضـع من القصـة، والأصـل عدم الواسطة في حكاية القول، قال الحافظ ابن حجر عليه الرحمة:" وَيُؤَيِّدُ أَنَّهَا سَـمِعَتْ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلُهَا فِي أَثْنَاءِ هَذَا الْحَدِيثِ « فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ اقْرَأْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَنَا بِقَارِئٍ قَالَ فَأَخَذَنِي» إِلَى آخِرِهِ. فَقَوْلُهُ: «قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي» ظَاهِرٌ فِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَهَا بِذَلِكَ فَتُحْمَلُ بَقِيَّةُ الْحَدِيثِ عَلَيْهِ". أهـــــ[3]، وممَّا يؤيد - كذلك- سماعها القصة من النبي ﷺ مباشرة أنَّه " يَبعُد في حكم العادة ألَّا تكون زوج المرء الأثيرة إلى نفسه الحبيبة إلى قلبه قد أقامت معه عددًا من السنين - تسعًا أو عشرًا- دون أن تسـأله عن أول ما كان من أمر مجده ورفعة شـأنه وشـرفه في السـماء والأرض، فما ظنُّك بعائشة الصديقية بنت الصديق الفاقهة، الألمعية، الحريصة أتمَّ

(١) سبق تخريجه ص٢٤.
(٢) يُنظر: البيان في مباحث من علوم القرآن ص ٩٦ هامش رقم (٢).
(٣) فتح الباري ٧١٦/٨.

الحرص على كلِّ ما لدى النبي ﷺ من العلم، ذات اللسان السؤول والقلب العقول؟!"[1].

وعلى فرض التسليم جدلًا بأنَّها رضي الله عنها لم تسمعه من الرسول ﷺ مباشرةً فقد سمعته من بعض الصَّحابة الذين سمعوه من الرسول ﷺ، فيكون حديثًا مرسلًا، وعلى فرض كونه مرسلًا فإرساله لا يقدح في حجّيّته؛ لأنَّ مرسل الصحابي حجّةٌ بلا خلاف[2]. وأيًّا مَّا كان الأمر فإنَّ هذا الحديث مقطوعٌ برفعه إلى النبي ﷺ، بل هو من مقولة النبي ﷺ قطعًا كما سبق البيان، وهو ما يدل على أنَّ أول ما نزل – وهو صدر سورة العلق- ثبت بالتوقيف من السنة[3]، والله أعلم.

المسألة الثانية عشرة: تعيين وقت ابتداء نزول أول نجمٍ من القرآن:

سبق البيان في المسألة الفائتة أنَّ أولية صدر سورة العلق أوليةً مطلقةً قد ثبتت بتوقيفٍ من السنة المطهرة، وقد جاء تحديد زمان نزول هذا النجم الأوَّليّ بمجموع آياتٍ من القرآن وروايات من السُّنَّة، وبيان ذلك أنَّ هذا النجم الشريف نزل ليلًا بدلالة قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١﴾ **[القدر: ١]**، وقوله سبحانه: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣﴾ **[الدخان: ٣]**، وكانت هذه الليلة من شهر رمضان المبارك بدلالة قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ [البقرة:

---

(١) يُنظر: منة المنان في علوم القرآن ٢/ ٢٨٣.

(٢) يُنظر: البيان في مباحث من علوم القرآن ص ٩٦.

(٣) ومن هنا يظهر أنَّ العدول عن هذا النقل الصحيح المرفوع إلى النبي ﷺ في هذه المسألة، وتحويل الوجهة شطر الترجيح والاستنباط المفضيين إلى القول بأولية سورة الفاتحة قياسًا على السنن الكونية في الأرض والسماء-كما هو صنيع الأستاذ الإمام محمد عبده فيما نقله عنه تلميذه الرشيد في (تفسير القرآن الحكيم المعروف بالمنار ٢٩/١ – ٣٢)، وشيخ أشياخنا القيعي في كتابه (الأصلان في علوم القرآن ص ١٣) عليهما الرحمة- مردودٌ على قائله؛ لأنَّه ترجيحٌ بلا دليل، وقياسٌ فاسدٌ لا يُسلَّم، فضلًا عن كونه اجتهادًا مع وجود النص، وسبحان مَنْ تنزَّه عن السَّهو والغفلة! وقد ناقش هذا القياس وبيَّن فساده من كلِّ وجهٍ شيخُنا العلامةُ الأستاذُ الدكتور إبراهيم خليفة عليه الرحمة في كتابه القيِّم (منة المنان في علوم القرآن ٣٤٨/٢ – ٣٥٠) فارجع إليه إن شئت.

١٨٥]، وكانت ليلة الاثنين استنادًا إلى روايتين في صحيح مسلم عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صوم الِاثْنَيْنِ؟ فقَالَ: «ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ»، وقال في الأخرى: «فِيهِ وُلِدْتُ، وَفِيهِ أُنْزِلَ عَلَيَّ»[(١)]، ويوم الاثنين هذا هو الموافق للرابع والعشرين من شهر رمضان بدليل رواية الإمام أحمد عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ – بإسنادٍ جيّدٍ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أُنْزِلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ عليه السَّلام فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ لِسِتٍّ مَضَيْنَ مِنْ رَمَضَانَ، وَالْإِنْجِيلُ لِثَلَاثَ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَ الْفُرْقَانُ لِأَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ»[(٢)].

وبناءً على هذا التعيين ذهب جماعةٌ من الصَّحابة والتابعين- كما يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله- إلى أنَّ ليلة القدر هي ليلة أربع وعشرين[(٣)].

---

(١) صحيح مسلم- كتاب الصيام- بَاب بَيَانِ أَنَّ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، وَبَيَانِ مَعْنَاهُ ٨١٩/٢، ٨٢٠ رقم الحديث (١١٦٢). ونسبته ﷺ البعثة والإنزال عليه إلى اليوم على وجه ظرفية اليوم لهما؛ لاتصاله بليلته التي وقع فيها نزول النجم الكريم، فقد يكون النزول قد تمَّ حصوله في آخر ساعةٍ من تلك الليلة وقبل فجر هذا اليوم مباشرةً على ما هو الظَّاهر الذي يقتضيه التعبير بالخلو في قوله في رواية أحمد: (وأُنزل القرآن لأربع وعشرين خلون منه). يُنظر: الإحسان في علوم القرآن ص ١٠٩.

(٢) مسند أحمد ١٩١/٢٨ رقم الحديث (١٦٩٨٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٩٧/١ رقم (٩٥٩)، وقال:" رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ، وَفِيهِ عِمْرَانُ بْنُ دَاوُدَ الْقَطَّانُ، ضَعَّفَهُ يَحْيَى، وَوَثَّقَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَقَالَ أَحْمَدُ: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ صَالِحَ الْحَدِيثِ. وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ". أهـ.

(٣) يُنظر: البداية والنهاية ٤/ ١٦، وقد أفدتُ منه في بيان هذه المسألة، ومن تعليق شيخنا العلَّامة أ.د/ إبراهيم خليفة عليه في كتابه الإحسان ص ١٠٧-١٠٩حيث نقل كلام الحافظ ابن كثير رحمهما الله ثم حقَّقه تحقيقًا.والصَّحيح أنَّ ليلة القدر تنتقل في العشر الأواخر من رمضان، وأوتارها أرجى من أشفاعها، وليلة السابع والعشرين أرجى الليالي على الإطلاق. يُنظر: الجامع لأحكام القرآن (١٣٤/٢٠ - ١٣٧)، وتفسير القرآن العظيم لا بن كثير (٤٢٨/٨ - ٤٣٣)، وفتح الباري لابن حجر (٢٦٢/٤) وما بعدها، وروح المعاني (٤١٣/١٥، ٤١٤).

المسألة الثالثة عشرة: المقدار الذي كان ينزل به النجم من القرآن:

دلَّ القرآن الكريم وأفصحت السنة النبوية – كما سبق ذكره- بنزول القرآن على النبي مفرَّقًا إلى أجزاء كلُّ جزءٍ يُسمَّى نجمًا، كما أنَّ حكمة ذلك وسرَّه قد جاء التصريح بهما في القرآن، ولا شكَّ أنَّ مصدر معرفة المقدار الذي كان ينزل به النجم القرآني في كلِّ مرَّةٍ من مرات النزول المتفرّق هو النبي نفسه ﷺ ثم ما نقله عنه الصحابة الذين حضروا تنزيل الوحي وشهدوا وقائعه، ومن خلال تتبع تلك الروايات الواردة عنه وعن أصحابه الكرام في ذلك يتجلَّى أنَّه لم يكن ثمت مقدارٌ معينٌ ومحددٌ ينزل به الوحي في كلِّ مرةٍ، بل كان يتفاوت مقداره قلةً وكثرةً في كلِّ نجمٍ بحسب الحاجة، وفي ذلك يقول الحافظ السيوطي طيَّب الله ثراه:" الذي استُقرِئ من الأحاديث الصَّحيحة وغيرها أنَّ القرآن كان ينزل بحسب الحاجة خمسَ آياتٍ وعشرًا وأكثرَ وأقلَّ".أهـ(١).

ويمكننا استنادًا إلى الأحاديث والآثار أن ننوّع مقدار ما كان ينزل في كلِّ نجمٍ إلى ما يلي:

أولًا: قد يكون النازل بعض آيةٍ؛ كنزول قوله تعالى: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ **[النساء: ٩٥]** وحدها(٢).

ثانيًا: قد يكون آيةً كاملةً؛ كنزول قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾ [النساء: ١١] الآية(٣).

---

(١) الإتقان في علوم القرآن (النوع السادس عشر: في كيفية إنزاله) ١٥٥/١.

(٢) يُنظر: صحيح البخاري – كتاب التفسير- باب قَوْلِهِ عز وجل: ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ .. وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ١٦٧٧/٤ رقم الحديث (٤٣١٦)، وصحيح مسلم- كتاب الإمارة- بَاب سُقُوطِ فَرْضِ الْجِهَادِ عَنِ الْمَعْذُورِينَ ١٥٠٩/٣ رقم (١٨٩٨).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري – كتاب التفسير- باب ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ﴾ ١٦٦٩/٤ رقم الحديث (٤٣٠١)، وصحيح مسلم- كتاب الفرائض- بَاب مِيرَاثِ الْكَلَالَةِ ١٢٣٥/٣ رقم (١٦١٦).

ثالثًا: قد يكون أكثر من آيةٍ؛ كالخمس الأُول من سورة العلق[١]، ومن سورة المدثر[٢]، وكالعشر آياتٍ في قصة الإفك[٣]. **رابعًا:** قد يكون سورةً كاملةً؛ كسورة الإخلاص[٤]، والكوثر[٥]، والمسد[٦]، والنصر[٧]، والصف[٨]،

---

(١) سبق تخريجه ص٢٤.

(٢) سبق تخريجه ص٢٦.

(٣) يُنظر: صحيح البخاري – كتاب التفسير- باب قَوْلِهِ عز وجل: ﴿لَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ. لَوْلا جاؤوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ ١٧٧٤/٤ رقم الحديث (٤٤٧٣)، وصحيح مسلم- كتاب التوبة- بَاب في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف ٢١٢٩/٤ رقم (٢٧٧٠).

(٤) يُنظر: جامع الترمذي - أبواب تفسير القرآن- ومن سورة الإخلاص (٤٥١/٥) رقم الحديث (٣٣٦٤)، وجامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري ٦٨٧/٢٤، وأسباب النزول للواحدي ص ٥٠٠ رقم (٨٨٠)، المستدرك للحاكم- كتاب التفسير- تفسير سورة الإخلاص (٥٨٩/٢) رقم الحديث (٣٩٨٧)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»، ووافقه الذهبي.

(٥) سبق تخريجه ص٣٣.

(٦) يُنظر: صحيح البخاري – كتاب التفسير- باب قَوْلِهِ عز وجل: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ. مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾ ١٩٠٢/٤ رقم الحديث (٤٦٨٨)، وصحيح مسلم- كتاب الإيمان- بَاب فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ ١٩٣/١ رقم (٢٠٨).

(٧) يُنظر: صحيح مسلم - كتاب التفسير ٤/ ٢٣١٨ رقم (٣٠٢٤).

(٨) يُنظر: المستدرك للحاكم- كتاب التفسير- تفسير سورة الصف (٥٢٨/٢) رقم الحديث (٣٨٠٦)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»، ووافقه الذهبي.

والمرسلات[1]. **خامسًا:** قد يكون سورتين معًا؛ كالمعوذتين نزلتا معًا[2]، وهو أقلُّ الأنواع جميعها[3].

المسألة الرابعة عشرة: نزول القرآن على سبعة أحرف:

لا خلاف بين الكاتبين في علوم القرآن قديمًا وحديثًا أنَّ مصدر نزول القرآن على سبعة أحرفٍ هو النقل الصحيح عن المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى ﷺ في حديثٍ رُوي عن جمعٍ كثيرٍ من الصحابة رضي الله عنهم بروياتٍ اتفقت معانيها وتعددت ألفاظها، بلغ عدد رواتها واحدًا وعشرين صحابيًّا، تتبعهم ونصَّ على أسمائهم شمس القراء ابن الجزري رحمه الله حيث قال:" وَقَدْ تَتَبَّعْتُ طُرُقَ هَذَا الْحَدِيثِ فِي جُزْءٍ مُفْرَدٍ جَمَعْتُهُ فِي ذَلِكَ فَرُوِينَاهُ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَهِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَحُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، وَأَبِي بَكْرَةَ، وَعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ،

(١) يُنظر: صحيح البخاري – كتاب التفسير- باب تفسير سُورَةُ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ﴾ ١٨٧٩/٤ رقم الحديث (٤٦٤٧).

(٢) يُنظر: سنن ابن ماجه -كتاب الطب- باب العين ١١٦١/٢ رقم الحديث (٣٥١١) وصححه محققه.

(٣) أفدتُ في بيان هذه الأنواع من: الإتقان في علوم القرآن (النوع السادس عشر: في كيفية إنزاله) ١٥٥/١، ١٥٦، (النوع الثالث عشر: ما نزل مفرقا وما نزل جمعا) ١٣٦/١، ١٣٧، والإحسان في علوم القرآن ص ١٠١ – ١٠٣.

وَسَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، وَعُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَأَبِي جُهَيْمٍ(١)، وَأَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَأُمِّ أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنهم". أهـ(٢).

ولكثرة رواة هذا الحديث من الصَّحابة الكرام – كما ترى- نصَّ الإمام أبو عبيد القاسم بن سلَّام- فيما نقله عنه ابن الجزري والسيوطي رحمهم الله- على تواتره(٣)، وأيَّده في ذلك الدكتور نور الدين عتر عليه الرحمة حيث قال: "ثبوت التوسعة في إنزال القرآن على سبعة أحرف ثبوتًا قاطعًا، نظرًا لصحة أسانيد الأحاديث الواردة في القضية صحةً حازمةً، بل إنَّ الحديث بلغ درجة التواتر الذي يفيد اليقين، لكثرة أسانيده ورواته من الصحابة فمَنْ بعدهم".أهـ(٤).

أمَّا الشيخ الزُّرقاني رحمه الله فلم يرتضِ القول بالتواتر واكتفى بالحكم على تلك الروايات بالصحة معللًا ذلك ":"بأنَّ من شروط التواتر توافر جمعٌ يُؤمن تواطؤهم على الكذب في كلِّ طبقةٍ من طبقات الرواية، وهذا الشرط إذا كان موفورًا هنا في طبقة الصحابة -كما رأيت- فليس بموفورٍ لدينا في الطبقات المتأخرة".أهـ(٥). وعلى كلِّ حالٍ فمضمون هذه الأحاديث الصَّريحة الصَّحيحة النسبة إلى سيدنا رسول الله ﷺ يثبتُ بما لا يدع مجالًا للشكِّ نزول القرآن على سبعة أحرفٍ، وهو ما يُهمُّنا تحقيقه وإثباته في هذا البحث. وإذا تمهَّد لك هذا؛ فإليك طرفًا من تلك الأحاديث:

---

(١) أبو جهيم بن الحارث بن الصمّة بن عمرو بن عتيك بن عمرو بن مبذول بن عامر بن مالك بن النجار الأنصاري، روى حديث: «لو يعلم المار بين يدي المصلي، وهو في الصحيحين»، وله حديث آخر أخرجه أحمد والبغوي، وفيه: «إنَّ هذا القرآن أُنزل على سبعة أحرفٍ». تُنظر ترجمته: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٦٢/٧ رقم الترجمة (٩٧٠٤).

(٢) النشر في القراءات العشر ٢١/١، ويُنظر معه: الإتقان في علوم القرآن (النوع السادس عشر: في كيفية إنزاله) ١٦٣/١.

(٣) السابقان نفس الجزء والصفحة.

(٤) علوم القرآن الكريم ص ١٣٩.

(٥) مناهل العرفان (المبحث السادس: في نزول القرآن على سبعة أحرف) ١٣٩/١.

أولًا: روى البخاري ومسلم في صحيحيهما عن عَبْد اللَّهِ بْن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ»(١).

ثانيًا: روى البخاري ومسلم – أيضًا- عن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ في قصته مع هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قال: «إِنَّ هَذَا القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ»(٢).

المسألة الخامسة عشرة: أسباب النزول:

والمراد بها تلك الحوادث التي نزلت آياتٌ من القرآن أيام وقوعها لبيان حكمها أو لحكايتها أو إنكارها(٣)، ولا طريق لمعرفتها إلا النقل عن الصحابة الذين

---

(١) صحيح البخاري - كتاب فضائل القرآن- باب أُنزل القرآن على سبعة أحرف (١٩٠٩/٤) رقم الحديث (٤٧٠٥)، وصحيح مسلم- كتاب صلاة المسافرين وقصرها- بَاب بَيَانِ أَنَّ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، وَبَيَانِ مَعْنَاهُ ٥٦١/١ رقم الحديث (٨١٩).

(٢) سبق تخريجه ص٢٩. هذا وقد استنبط العلماء رحمهم الله من هذه الأحاديث جملةً من القواعد الهامة تصلح أن تكون متكآتٍ وموازين يحتدم بها الخلاف والجدال، ويقل في ضوئها القيل والقال، وترشد إلى القول الرضيّ المختار في المراد بالأحرف السبعة؛ فارجع إن شئت إلى: مناهل العرفان (المبحث السادس: في نزول القرآن على سبعة أحرف) ١٤٥/١ وما بعدها، والمدخل لدراسة القرآن ص ١٧١ وما بعدها، والإحسان في علوم القرآن ص ١٢٠ وما بعدها.

(٣) يُنظر: التحرير والتنوير ٤٦/١ بتصرفٍ. وممَّا ينبغي التنبيه عليه هنا أمران: أولهما: أنَّ الحادثة التي تعتبر اصطلاحًا سببَ نزول هي الحادثة التي ينزل القرآن عقب وقوعها، إمَّا مباشرةً، وإمَّا بعد فترةٍ لحكمةٍ من الحكم، وذلك لا يتأتى إلا بأن تكون الحادثة قد وقعت في عهد النبي ﷺ، أمَّا الحوادث القديمة التي نزل القرآن بها للعظة والاعتبار كالتي في قصص الأنبياء السابقين وأممهم، وكذلك الأمور المستقبَلة التي اشتملت عليها بعض آيات القرآن كأحوال اليوم الآخر، وما يكون فيه من ثوابٍ وعقابٍ، فإنَّها لا تعتبر أسبابًا. يُنظر: البيان في مباحث من علوم القرآن ص ١١٦ بتصرفٍ.
الآخر: ليس كلُّ القرآن قد نزل على أسباب، بل إنَّ أكثر آيات القرآن قد نزلت ابتداءً من غير توقفٍ على سببٍ؛ فلا يتوهمنَّ متوهمٌ أنَّ نزول آيات القرآن متوقفٌ على حدوث الحوادث الداعية إلى تشريع الأحكام. يُنظر: التحرير والتنوير ٤٦/١ بتصرفٍ.

عاصروا الوحي، وحضروا تنزيله، وشهدوا وقائعه، صرَّح بذلك الإمام الواحدي عليه الرحمة حيث قال:" وَلَا يَحِلُّ الْقَوْلُ فِي أَسْبَابِ نُزُولِ الْكِتَابِ، إِلَّا بِالرِّوَايَةِ وَالسَّمَاعِ مِمَّنْ شاهدوا التنزيل، ووقفوا عَلَى الْأَسْبَابِ، وَبَحَثُوا عَنْ عِلْمِهَا وَجَدُّوا فِي الطِّلَابِ".أهـ(١).

فإن قيل: كيف تكون أسباب النزول إذن من مسائل التوقيف، وهي من أقوال الصحابة رضي الله عنهم؟

فالجواب: أنَّ سبب النزول إنَّما هو بيان أمرٍ وقع وحكاية شأنٍ حدث نزل لأجله آيةٌ أو آياتٌ، ومثل ذلك لا يخضع للرأي والاجتهاد، وإلا دخل في دائرة الكذب المنزَّه عنه نقلةُ الوحييْن المصطفون من خيرة الثقليْن معاصرو التنزيل وشهودُ كلِّ نجمٍ جليلٍ؛ ومن ثمَّ قرَّر علماء الحديث رحمهم الله أنَّ قول الصحابي فيما لا مجال للرأي والاجتهاد فيه له حكم الحديث المرفوع، وقد علمت أنَّ أسباب النزول ممَّا لا مجال للرأي فيها، فهي وإن كانت من قول الصحابي وعبارته فإنَّ لها حكم المسند المرفوع إلى النبي ﷺ(٢)، وكذلك ما يرويه التابعون من أسباب النزول إلا أنَّه مرسل(٣).

وممَّا هو جديرٌ بالتنبيه عليه هنا: وجوب التفرقة بين عبارات الصحابة الصريحة في سبب النزول؛ كقولهم: «سبب نزول هذه الآية كذا»، أو «وقعت حادثة كذا أو سؤال عن كذا فنزل كذا من القرآن»، وبين ما يقع على ألسنتهم من

(١) أسباب النزول ص ٨.

(٢) قال أبو عبد الله الحاكم رحمه الله:".. فَإِنَّ الصَّحَابِيَّ الَّذِي شَهِدَ الْوَحْيَ وَالتَّنْزِيلَ فَأَخْبَرَ عَنْ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا فَإِنَّهُ حَدِيثٌ مُسْنَدٌ". أهـ معرفة علوم الحديث ص ٢٠، ويُنظر معه: معرفة أنواع علوم الحديث (المعروف بمقدمة ابن الصَّلاح) ص ٥٠.

(٣) يُنظر: الإتقان في علوم القرآن (النوع التاسع: معرفة سبب النزول) ١١٧/١.

عبارات تحتمل السببية وبيان المراد من الآية؛ كقولهم: «نزلت هذه الآية في كذا»، أو «في الرجل يفعل كذا»؛ فإنَّ ما يحتمل لا يدخل في حكم المرفوع(١)، فتنبَّه!

المسألة السادسة عشرة: نزول سورة الفتح والمعوذتين ليلًا:

ثبت بتوقيفٍ من السنة نزول سورة الفتح ليلًا، روى البخاري في صحيحه عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ، لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾ [الفتح: ١]»(٢).

وكذا ثبت نزول المعوذتين ليلًا، روى مسلم في صحيحه عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ؟ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ»(٣).

---

(١) قال العلامة الزركشي رحمه الله:" وَقَدْ عُرِفَ مِنْ عَادَةِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إذَا قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا فَإِنَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَتَضَمَّنُ هَذَا الْحُكْمَ لَا أَنَّ هَذَا كان السبب في نزولها... فَهُوَ مِنْ جِنْسِ الِاسْتِدْلَالِ عَلَى الْحُكْمِ بِالْآيَةِ لَا مِنْ جِنْسِ النَّقْلِ لِمَا وقع". أهـ البرهان في علوم القرآن (النوع الأول: معرفة أسباب النزول) ٣١/١، ٣٢.

(٢) صحيح البخاري - كتاب المغازي- باب غزوة الحديبية (١٥٣١/٤)، رقم (٣٩٤٣)، وكتاب فضائل القرآن- باب فضل سورة الفتح ١٩١٥/٤ رقم (٤٧٢٥). والظاهر من الحديث – كما ترى- نزول السورة كاملةً، وبه قال جلال الدين البلقيني في كتابه مواقع العلوم في مواقع النجوم ص ٣٧، وتعقَّبه السيوطي في كتابه (التحبير في علم التفسير ص ١٠٠) بأنَّه لا دليل فيه على نزولها كاملةً تلك الليلة، ثم جزم في كتابه (إتمام الدراية ص ٨٣) بأنَّ النازل منها تلك الليلة إلى قوله تعالى: ﴿وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ٢] ولم يذكر له دليلًا.

(٣) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة ٥٥٨/١ رقم (٨١٤).

المسألة السابعة عشرة: نزول آخر آيةٍ من سورة النساء صيفًا:

ثبت في السنة نزول آخر آيةٍ من سورة النساء وهي قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴿١٧٦﴾﴾ [النساء: ١٧٦] صيفًا، والدليل على ذلك ما رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: مَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنِ الْكَلَالَةِ[1] حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ»[2].

(١) القول الصحيح المختار الذي ذهب إليه أكثر الصحابة أنَّ الكلالة مَنْ لا ولد له ولا والد، ويدل على صحته أنَّ اشتقاق الكلالة من كلت الرحم بين فلان وفلان إذا تباعدت القرابة بينهم، فسمّيت القرابة البعيدة كلالة من هذا الوجه. يُنظر: لباب التأويل في معنى التنزيل للخازن ١/ ٣٥١.

(٢) صحيح مسلم – كتاب الفرائض– باب ميراث الكلالة (١٢٣٦/٣)، رقم (١٦١٧).

المبحث الثاني: المسائل المتعلقة بسور القرآن وآياته

وفيه سبعُ مسائل

المسألة الأولى: تسمية الآية آيةً:

الآية القرآنية اصطلاحًا هي:" جزءٌ من السُّورة لها مبدأ ونهاية "[1]، وقد عُرفت هذه التسمية للآية القرآنية بهذا المعنى الاصطلاحي بتوقيفٍ من الله تعالى ومن رسوله ﷺ حيث وردت كلمة آية بهذا المعنى في قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [النحل: ١٠١]، وفي قوله ﷺ فيمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ **بِالْآيَتَيْنِ** مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»[2]، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه في قصة حِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَقَالَ له رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ **آيَةَ** الْكُرْسِيِّ، لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ»[3]، وفيما رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: مَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنِ الْكَلَالَةِ حَتّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «تَكْفِيكَ **آيَةُ** الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ»[4]، وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ **آيَاتٍ** مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ»[5]، وعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ! أَتَدْرِي أَيُّ

---

(١) هذا تعريف الدكتور محمد أبي شهبة عليه الرحمة في المدخل لدراسة القرآن ص ٣٠٩، وأرى أنَّه أليق بصياغة التعاريف من تعريف الجعبري رحمه الله للآية بقوله: "حَدُّ الْآيَةِ: قُرْآنٌ مُرَكَّبٌ مِنْ جُمَلٍ وَلَوْ تَقْدِيرًا ذُو مَبْدَأٍ أَوْ مَقْطَعٍ مُنْدَرِجٍ فِي سُورَةٍ". أهـ. حسن المدد ص ١٨؛ وذلك لوجازته واختصاره، والله أعلم.

(٢) صحيح البخاري - كتاب فضائل القرآن- باب فضل سورة البقرة ١٩١٤/٤ رقم (٤٧٢٢).

(٣) صحيح البخاري - كتاب فضائل القرآن- باب فضل سورة البقرة ١٩١٤/٤ رقم (٤٧٢٣).

(٤) سبق تخريجه هامش (٢) نفس الصفحة.

(٥) صحيح مسلم - كتاب صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا - باب فَضْلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ (٥٥٥/١)، رقم (٨٠٩).

آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قَالَ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قَالَ قُلْتُ: اللَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ الحي القيوم. قَالَ: فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «وَاللَّهِ! لِيَهْنِكَ العلم أبا المنذر»(١).

المسألة الثانية: ترتيب الآيات:

أجمع العلماء سلفًا فخلفًا على أنَّ ترتيب آيات القرآن الكريم بحيث تكون كلُّ آيةٍ في موضعها من سورتها على ما هي عليه الآن في المصاحف كان بتوقيفٍ من النبي ﷺ تلقَّاه عن جبريل عليه السَّلام، وتلقَّاه عنه الصَّحابة رضي الله عنهم، "والأحاديث في إثبات التوقيف في ترتيب الآيات في السور كثيرةٌ جدًّا كثرةً تفوق حدَّ التواتر، وتجعل من العسير استيعابها وحصرها"(٢)، ومن هذه الأحاديث: مَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ شَخَصَ بِبَصَرِهِ ثُمَّ صَوَّبَهُ ثُمَّ قَالَ: «**أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَمَرَنِي أَنْ أَضَعَ هَذِهِ الْآيَةَ هَذَا الْمَوْضِعَ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ**: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [النحل: ٩٠] إِلَى آخِرِهَا»(٣)، ومَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: ﴿**وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا**﴾ [البقرة: ٢٣٤] قَدْ نَسَخَتْهَا الْآيَةُ الْأُخْرَى فَلِمَ تَكْتُبُهَا وَلَمْ تَدَعْهَا؟ قَالَ: يَا بن أَخِي **لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ**"(٤)، وعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه

---

(١) صحيح مسلم - كتاب صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا - باب فَضْلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ (٥٥٦/١)، رقم (٨١٠).

(٢) علوم القرآن الكريم للدكتور نور الدين عتر ص ٤١.

(٣) مسند أحمد (١٨٨/٢٨)، رقم (١٦٩٨١)، وقال محققوه: " إسناده حسن". أهـ.

(٤) صحيح البخاري - كتاب تفسير القرآن- باب ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ الآية [البقرة: ٢٣٤] (٢٩/٦)، رقم (٤٥٣٠). وعلَّق العلامة الزرقاني – عليه الرحمة – على هذا الحديث بقوله: " فهذا حديثٌ أبلجُ من الصُّبح في أنَّ إثبات هذه الآية في مكانها مع نسخها توقيفي لا يستطيع عثمان – باعترافه- أن يتصرف =

قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»(١)، ومَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: مَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنِ الْكَلَالَةِ حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «تَكْفِيكَ **آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ**»(٢)، وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: «مَنْ حَفِظَ **عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ** عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ»(٣).

فهذه الأحاديث تحدِّد موضع تلك الآيات من سورتها ممَّا يشعر أنَّ ترتيب الآيات الموجود في المصحف كان معلومًا ذائعًا، أضف إليها – كذلك- ما ثبت من قراءته ﷺ لسورٍ عديدةٍ على ترتيبها المعروف وبمشهدٍ من الصَّحابة؛ كسورة البقرة، وآل عمران، والنساء، والأعراف، والسجدة، والإنسان، وق، والقمر، والجمعة، والمنافقون، والأعلى، والغاشية وغيرها من السور، وقد نُقل ذلك عنه نقلًا متواترًا، فدلَّ ذلك على أنَّ الترتيب توقيفي(٤).

المسألة الثالثة: تسمية بعض الآيات باسمٍ خاص:

ورد عن النبي ﷺ تسمية آيتين من آيات القرآن بأسماء خاصة، هما: آية الكرسي فيما رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه في قصة حِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَقَالَ له رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ **آيَةَ الْكُرْسِيِّ**، لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ»(٥).

والأخرى: آخر آيةٍ من سورة النساء سماها النبي ﷺ آية الصيف لنزولها صيفًا فيما رواه مُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: مَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ

فيه؛ لأنَّه لا مجال للرأي في مثله". أهـ مناهل العرفان في علوم القرآن (المبحث التاسع: في ترتيب آيات القرآن وسوره) (٣٤٨/١).

(١) سبق تخريجه ص٤٢.

(٢) سبق تخريجه ص٤٢.

(٣) سبق تخريجه ص٤٣.

(٤) يُنظر: البيان في مباحث من علوم القرآن للدكتور غزلان ص ٢٦١، ٢٦٢، والمدخل لدراسة القرآن لأبي شهبة ص ٣١٥ بتصرفٍ.

(٥) سبق تخريجه ص٤٢.

أَكْثَرَ مِمَّا سَــأَلْتُهُ عَنِ الْكَلَالَةِ حَتّى طَعَنَ بِإِصْــبَعِهِ فِي صَــدْرِي وَقَالَ: «تَكْفِيكَ **آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ**»(١).

المسألة الرابعة: عدُّ جميع الآي:

مصــدر معرفة بداية الآية ونهايتها والعلم بعدِّ الآي هو التوقيف من النبي ﷺ تلقَّاه عن جبريل عليه السَّلام، وتلقَّاه عنه الصَّحابة رضي الله عنهم، وقد نقلوه إلينا كما سـمعوه منه، ولا مجال للرأي والاجتهاد ولا مدخل للقياس في ذلك، وممَّا يدلُّ على ذلك: ما أشار إليه القرآن الكريم من عدِّ آي سورة الفاتحة بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾﴾ [الحجر: ٧٨]، وما سـبق ذكره من الأحاديث التي حدَّد فيها ﷺ موضع آياتٍ بعينها من سورتها؛ كأواخر سورة البقرة، وآخر آيةٍ من سورة النساء، وكالأحاديث التي سمَّى فيها بعض الآيات باسمٍ خاصٍ.

ومن الأدلة على ذلك – أيضًـا- ما ثبت أنَّ ترتيب الآيات في سـورها كان بتوقيفٍ منه ﷺ كما سـبق بيانه(٢)، وكذلك ما ورد من الأحاديث التي تثبت سـنيَّة الوقف على رؤوس الآي كما سـيأتي(٣). زد على ذلك تلك الأحاديث التي حدَّد فيها النبي ﷺ عدد بعض الآيات والسور؛ كقوله ﷺ فيما رواه الترمذي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ سُـورَةً مِنَ القُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَـفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ سُـورَةُ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ المُلْكُ»(٤)، وقوله ﷺ فيما رواه أبو داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسـولُ الله ﷺ: «من قام بعَشْـرِ آياتٍ لم يكتَبْ من الغـافلين، ومَنْ قـامَ بمئـةِ آيـةٍ كُتِـبَ مِن القـانتين، ومَنْ قـامَ بـألفِ آيـةٍ كُتِـبَ من المُقنطِرين»(٥).

---

(١) سبق تخريجه ص٤٢.
(٢) يُنظر: المسألة الثانية من هذا المبحث ص ٤٢، ٤٣.
(٣) يُنظر: ص ٥٨.
(٤) سـنن الترمذي – أبواب فضـائل القرآن- باب ما جاء في فضـل سـورة الملك ١٦٤/٥ رقم (٢٨٩١)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ» ووافقه الشيخ شاكر.
(٥) سـنن أبي داود – أبواب فضـائل القرآن- باب تحزيب القرآن ٥٤٥/٢ رقم (١٣٩٨)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده حسن".

وعلى القول بتوقيف جميع آي السور جماهير العلماء- قديمًا وحديثًا- ومن أبرزهم: الإمام أبو عمرو الداني، والعلامة الزمخشري، والسخاوي، والزركشي، والسيوطي، والطاهر بن عاشور، والزرقاني، والدكتور غزلان، وأبو شهبة، وموسى شاهين، وغيرهم(١).

فإن قيل: كيف يكون عدُّ جميع الآي ثابتًا بالتوقيف وقد اختلف في عدِّ بعض الآي؟ كما أنَّه لا تُوجد نصوصٌ تُثبتُ عدَّ جميع الآيات وإنَّما الوارد في البعض فقط؟

فالجواب: أنَّ الاختلاف في عدِّ بعض الآي راجعٌ إلى الاختلاف في القراءات سواءً بسواءٍ، فكما اختلف القراء أصولًا وفرشًا وأداءً، كذلك اختلفوا في العدِّ، وأنت خبيرٌ بأنَّ مرجع اختلافهم في القراءات مصدره النقل ومنبعه التوقيف، ولا سبيل إليه إلا الأخذ عن أفواه القراء بأسانيدهم إلى الصحابة رضوان الله عليهم إلى الرسول ﷺ.

وفي ذلك يقول الإمام أبو عمرو الداني عليه الرحمة بعد ذكره جملةً من الأحاديث الآنفة الذكر وغيرها من الآثار:" فَفِي هَذِه السّنَن والْآثَار الَّتِي اجتلبناها فِي هَذِه الْأَبْوَاب مَعَ كثرتها واشتهار نقلتها دَلِيلٌ وَاضحٌ وَشَاهدٌ قَاطعٌ على أَنَّ مَا بَين أَيْدِينَا مِمَّا نَقله إِلَيْنَا عُلَمَاؤُنَا عَن سلفنا من عدد الْآي، ورؤوس الفواصل، والخموس، والعشور، وَعدد جمل آي السُّور على اخْتِلَاف ذَلِك واتفاقه مسموعٌ من رَسُول الله ﷺ ومأخوذٌ عَنهُ، وَأَنَّ الصَّحَابَة رضوَان الله عَلَيْهِم هم الَّذين تلقوا ذَلِك مِنْهُ كَذَلِك تلقيًا كتلقيهم مِنْهُ حُرُوف الْقُرْآن، وَاخْتِلَاف الْقرَاءَات سَوَاء، ثمَّ أَدَّاهُ التابعون رَحْمَة الله عَلَيْهِم على نَحْو ذَلِك إِلَى الخالفين أَدَاءً، فنقله عَنْهُم أهل الْأَمْصَار، وأدوه إِلَى الْأمة، وسلكوا فِي نَقله وأدائه الطَّرِيق الَّتِي سلكوها فِي نقل

(١) يُنظر: البيان في عدِّ آي القرآن ص ٢٥ وما بعدها، والكشاف ٣١/١، وجمال القراء وكمال الإقراء ص ٣٢٠، والبرهان في علوم القرآن (النوع الرابع عشر: معرفة تقسيمه بحسب سوره وترتيب السور والآيات وعددها) ٢٥٧/١، والإتقان في علوم القرآن (النوع السادس عشر: في عدد سورة وآياته وكلماته وحروفه) ٢٣١/١، والتحرير والتنوير ٧٤/١، ٧٥، ومناهل العرفان ٣٤٠/١، والبيان في مباحث من علوم القرآن ص ٢٥٥، والمدخل لدراسة القرآن ص ٣٣، واللآلئ الحسان ص ٤٣.

الْحُرُوف وأدائها من التَّمَسُّك بالتعليم بِالسَّمَاعِ دون الاستنباط والاختراع؛ وَلذَلِك صَار مُضَافا إِلَيْهِم، وَمَرْفُوعًا عَلَيْهِم دون غَيرهم من أئمتهم؛ كإضافة الْحُرُوف وتوقيفها سَوَاء، وَهِي إِضَافَة تمسك وَلُزُوم وَاتِّبَاع لَا إِضَافَة استنباط واختراع". أهـ(١).

ويزيد الإمام السخاوي رحمه الله الأمر وضوحًا بقوله:" فإن قيل: فما الموجب لاختلافهم في عدد الآي؟ قلتُ: النقل والتوقيف..... فإن قيل: فلو كان ذلك توقيفًا لم يقع اختلاف. قلتُ: الأمر في ذلك على نحو من اختلاف القراءات، وكلُّها مع الاختلاف راجعٌ إلى النقل، والله أعلم. وممَّا يُؤيِّد ما ذكرتُه من أنَّ عدد الآي راجعٌ إلى التوقيف ما روى عاصمٌ، عن زِرٍّ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنَّه قال: اختلفنا في سورةٍ من القرآن، فقال بعضنا: ثلاثين، وقال بعضنا: اثنتين وثلاثين، وأتينا النبي ﷺ فأخبرناه، فتغيَّر لونه، فأسرَّ إلى علي بن أبي طالب بشيْءٍ. فالتفت إلينا عليٌّ، رضوان الله عليه، فقال: "إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرؤوا القرآن كما عُلِّمْتمُوهُ"(٢). ففي هذا دليلٌ على أنَّ العدد راجعٌ إلى التعليم، وفيه أيضًا دليلٌ على تصويب العددين لمَنْ تأمَّل بفهمٍ".أهـ(٣).

وقد نقل الحافظ السيوطي عن أبي عبد الله الموصلي عليهما الرحمة قوله:" اخْتَلَفَ فِي عدِّ الْآيِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ وَالشَّامِ وَالْبَصْرَةِ وَالْكُوفَةِ، وَلِأَهْلِ الْمَدِينَةِ عَدَدَانِ: عَدَدٌ أَوَّلٌ وَهُوَ عَدَدُ أَبِي جَعْفَرِ يَزِيدَ بْنِ الْقَعْقَاعِ وَشَيْبَةَ بْنِ نِصَاحٍ، وَعَدَدٌ آخَرُ وَهُوَ عَدَدُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَمَّا عَدَدُ أَهْلِ مَكَّةَ فَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَأَمَّا عَدَدُ أَهْلِ الشَّامِ فَـــ ... مِمَّا رَوَاهُ الْمَشْيَخَةُ لَنَا عَنِ الصَّحَابَةِ وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ الْيَحْصَبِيُّ لَنَا وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَأَمَّا عَدَدُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَمَدَارُهُ عَلَى عَاصِمِ بْنِ الْعَجَّاجِ الْجَحْدَرِيِّ، وَأَمَّا عَدَدُ أَهْلِ الْكُوفَةِ فَهُوَ الْمُضَافُ إِلَى حَمْزَةَ بْنِ حَبِيبٍ

(١) البيان في عدِّ آي القرآن ص ٣٩.
(٢) أخرجه بنحوه أحمد في مسنده ١٩٩/٢، ٢٠٠ رقم (٨٣٢) وقال محققوه:" إسناده حسن".
(٣) جمال القراء وكمال الإقراء ص ٣٢٠، ٣٢١.

الزَّيَّاتِ وَأَبِي الْحَسَنِ الْكِسَائِيِّ وَخَلَفِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ حَمْزَةُ أَخْبَرَنَا بِهَذَا الْعَدَدِ ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ".أهـ(١).

ومن هنا قال شيخنا غزلان طيَّب الله ثراه:"لا طريق لمعرفة الآيات سوى النقل عن الصحابة الذين سمعوا القرآن من رسول الله ﷺ، وعرفوا عن طريق سماعهم لقراءته، وعن طريق سؤالهم له رؤوس الآيات، ومن هنا كان عدد المكيّين مرويًا عن أبيّ بن كعب رضي الله عنه، وعدد الشاميين مرويًا عن أبي الدرداء رضي الله عنه، وعدد الكوفيين مرويًا عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، وهكذا، ولا مدخل للقياس في معرفة الآيات". أهـ(٢).

ويرجع "السبب في الاختلاف في عدد الآي أنَّ النبي ﷺ كان يقف على رؤوس الآي للتوقيف، فإذا عُلم محلها وصل للتمام فيحسب السامع حينئذٍ أنَّها ليست رأس آيةٍ، فمن نظر إلى الوقف قال إنَّها رأس آية، ومن نظر إلى الوصل لم يقل إنَّها آية، وأيضًا البسملة نزلت مع السورة في بعض الأحرف السبعة، فمن قرأ بحرف نزلت فيه عدها ومن قرأ بغير ذلك لم يعدها"(٣).

وبهذا يتجلَّى أنَّ مَنْ يقول: إنَّ لمعرفة عدِّ الآي طريقين: توقيفي وقياسي(٤)، أمَّا التوقيفي: فما ثبت أنَّ النبي ﷺ بيَّنه ووقف عليه، وأمَّا القياسي فبأن يُلحق ما لم يرد فيه نصّ من آيات السورة على ما ورد فيه نصّ من آياتها استنادًا إلى التوافق في الفواصل، أو التساوي في المقدار، أو نحو ذلك- قوله ضعيفٌ مجانبٌ للصواب؛ لأنَّ أقوى ما يستدل به هو عدم وجود النصِّ في جميع الآي وإنْ وُجد في بعضها، وقد علمتَ أنَّه لا يلزم من وجود نصٍّ يثبتُ عدَّ جميع الآي؛ لأنَّ شأن العدِّ كشأن ما

---

(١) الإتقان في علوم القرآن (النوع السادس عشر: في عدد سورة وآياته وكلماته وحروفه) ٢٣٢/١، ٢٣٣.

(٢) البيان في مباحث من علوم القرآن ص ٢٥٥.

(٣) يُنظر: حسن المدد في فنِّ العدد ص ٣٢، ٣٣، والبرهان في علوم القرآن (النوع الرابع عشر: معرفة تقسيمه بحسب سوره وترتيب السور والآيات وعددها) ٢٥١/١، ٢٥٢.

(٤) ممَّنْ قال بهذا: العلامة إبراهيم الجعبري في حسن المدد في فنِّ العدد ص ٤٤، والإمام الشاطبي في ناظمة الزهر وأيَّده شارحاها: الشيخ عبد الفتاح القاضي والشيخ محمود إبراهيم دعبيس في معالم اليسر ص ٢٧.

يتعلق بالقراءات أُخذ شفاهةً ونُقل تواترًا من القراء إلى سيدنا رسول الله ﷺ، فكما لا يوجد نصٌّ يثبت جميع وجوه الأداء من التحقيق والتسهيل، والفتح والإمالة، والتفخيم والترقيق ونحو ذلك في جميع الآي، فكذلك لا يوجد نصٌّ يثبت عدَّ جميع الآي، وأضعف من هذا القول قول مَنْ يقول: إنَّ عدَّ جميع الآي يُعرف بالاجتهاد لا بالتوقيف بدليل الاختلاف، إذ لو كان توقيفًا لما كان هناك اختلاف(١)؛ لما تجلَّى أنَّ هذا الاختلاف راجعٌ إلى النقل كالاختلاف في وجوه القراءات أيضًا.

ولله درُّ الإمام الداني إذ يقول عليه الرحمة في ردِّه على مَنْ زعم أنَّ علم عدِّ الآي يُعرف بالاجتهاد ويؤخذ من الاستنباط: "وَقد زعم بعض مَنْ أهمل التفتيش عَن الْأُصُول، وأغفل إنعام النّظر فِي السّنَن والْآثَار أَنَّ ذَلِك كُله مَعْلُوم من جِهَة الاستنباط، ومأخوذ أَكْثَره من الْمَصَاحِف دون التَّوْقِيف والتعليم من رَسُول الله ﷺ، وَبطلَان مَا زَعمه وَفَسَاد مَا قَالَه غير مَشْكُوك فِيهِ عِنْد من لَهُ أدنى فهمٍ وَأَقل تَمْيِيزٍ؛ إِذْ كَانَ الْمُبين عَن الله عز وجل قد أفْصح بالتوقيف بقوله: (من قَرَأَ آيَة كَذَا وَكَذَا، من قَرَأَ الْآيَتَيْنِ، وَمن قَرَأَ الثَّلَاث الْآيَات، وَمن قَرَأَ الْعشْر إِلَى كَذَا، وَمن قَرَأَ ثَلَاث مئة آيَة إِلَى خمس مئة آيَة إِلَى ألف آيَة) فِي أشباه ذَلِك مِمَّا قد مضى بأسانيده من قَوْله، أَلا ترى أَنَّه غير مُمكنٍ وَلَا جَائِزٍ أَن يَقُول ذَلِك لأَصْحَابه الَّذين شهدوه وسمعوا ذَلِك مِنْهُ إِلَّا وَقد علمُوا للمقدار الَّذِي أَرَادَهُ وقصده وأشار إِلَيْهِ وَعرفُوا ابتداءه وأقصاه ومنتهاه، وَذَلِكَ بإعلامه إيَّاهُم عِنْد التَّلْقِين والتعليم بِرَأْس الْآيَة وَمَوْضِع الْخمس ومنتهى الْعشْر، وَلَا سِيمَا أَن نزُول الْقُرْآن عَلَيْهِ كَانَ مفرقًا خمْسًا خمْسًا وَآيَة وآيتين وَثَلَاثًا وأربعا وَأَكْثر من ذَلِك على مَا فرط قبل، وَقد أفْصح الصَّحَابَة رضي الله عنهم بالتوقيف بقَوْلهمْ: إنَّ رَسُول الله ﷺ كَانَ يعلمهُمْ الْعشْر فَلَا يجاوزونها إِلَى عشر أُخْرَى حَتَّى يتعلموا مَا فِيهَا من الْعَمَل(٢)، وَجَائِز أَن يعلمهُمْ العشر كاملًا فِي فَورٍ وَاحِدٍ ومفرقًا فِي أَوْقَات، وَكَيف كَانَ ذَلِك؟! فَعَنْهُ أخذُوا

(١) لم يقل أحدٌ من العلماء بهذا إلا القاضي الباقلاني في الانتصار للقرآن ص ٢٢٧.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٤٦٦/٣٨ رقم (٢٣٤٨٢) عن أبي عبد الرحمن السلمي، وقال محققوه:" إسناده حسن"، وأبو جعفر الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٨٢/٤ – ٨٤ رقم (١٤٥٠) عن ابن مسعود رضي الله عنه وقال محققه: "حسن لغيره"، ورقم (١٤٥١، ١٤٥٢) عن أبي عبد الرحمن السلمي وقال محققه: "إسناده حسن".

رُؤُوس الْآي آيَة آيَة. وَإِذا كَانَ ذَلِك كَذَلِك وَلَا يكون غَيره، بَطل مَا قَالَه مَنْ قدمْنَاهُ وَصَحَّ مَا قُلْنَاهُ".أهـ[1]. والله أعلم.

****

المسألة الخامسة: تسمية السورة سورةً:

السورة القرآنية اصطلاحًا هي: "طائفةٌ مستقلةٌ من آيات القرآن ذات مطلعٍ ومقطعٍ"[2]، وقد ذُكر لفظ السورة مرادًا به هذا المعنى الاصطلاحي في القرآن والسنة، أمَّا القرآن فقد ورد في عشرة مواضع، تسعة منها بالإفراد (سورة)، وهي: قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [البقرة: ٢٣]، وقوله: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزِئُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ٦٤]، وقوله: ﴿وَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ آمِنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَأْذَنَكَ أُولُو الطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُن مَّعَ الْقَاعِدِينَ ﴿٨٦﴾﴾ [التوبة: ٨٦]، وقوله: ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾ [التوبة: ١٢٤]، وقوله: ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿١٢٧﴾﴾ [التوبة: ١٢٧]، وقوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣٨﴾﴾ [يونس: ٣٨]، وقوله: ﴿سُورَةٌ أَنزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١﴾﴾ [النور:

(١) البيان في عدِّ آي القرآن ص ٣٩، ٤٠.
(٢) مناهل العرفان في علوم القرآن (المبحث التاسع: في ترتيب آيات القرآن وسوره) ١/ ٣٥٠.

١]، وقوله: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ ۖ فَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُّحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا ٱلْقِتَالُ رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ ٱلْمَغْشِىِّ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَوْتِ ۖ فَأَوْلَىٰ لَهُمْ ﴿٢٠﴾﴾ [محمد: ٢٠].

وموضع بالجمع (سور)، وهو قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٣﴾﴾ **[هود: ١٣].**

وأمَّا السنة فمنها: ما رواه البخاري عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ **سُورَةٍ** فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ». فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: «لَأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ **سُورَةٍ** مِنَ الْقُرْآنِ». قَالَ: «﴿**الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾ [الفاتحة: ٢] هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ»(١)، وعَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ **سُورَةٌ** لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿**إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴿١﴾**﴾ [الفتح: ١]»(٢)، وما رواه مسلم عن أنس رضي الله عنه قال: بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آنِفًا **سُورَةٌ**» فَقَرَأَ: ﴿إِنَّهُۥ مِن سُلَيْمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ أَلَّا تَعْلُوا۟ عَلَىَّ وَأْتُونِى مُسْلِمِينَ ﴿٣١﴾ قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾ قَالُوا۟ نَحْنُ أُو۟لُوا۟ قُوَّةٍ وَأُو۟لُوا۟

(١) صحيح البخاري - كتاب فضائل القرآن- باب فضل فاتحة الكتاب ١٩١٣/٤ رقم (٤٧٢٠).
(٢) سبق تخريجه ص٤٣.

بَأۡسٖ شَدِيدٖ وَٱلۡأَمۡرُ إِلَيۡكِ فَٱنظُرِي مَاذَا تَأۡمُرِينَ ﴿٣٣﴾ [الكوثر: ١- ٣][1]، ومنها ما سبق ذكره من أحاديث في المسألتين السابقتين.

قال الدكتور القيعي طيَّب الله ثراه:" وأمَّا تسمية الطائفة من الآيات باسم السورة، فاعلم أنَّه توقيفي".أهـ[2].

المسألة السادسة: معرفة فاتحة السورة وخاتمتها:

تُعرف فاتحة السورة القرآنية وخاتمتها بتوقيفٍ من النبي ﷺ تلقَّاه عن ربِّ العزّة سبحانه بواسطة جبريل عليه السَّلام، وممَّا يدلُّ على ذلك: ما سبق ذكره من الأحاديث التي حدَّد فيها ﷺ موضع آياتٍ بعينها من سورتها؛ كقوله ﷺ فيما رواه البخاري عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ **مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ** فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»[3]، ومَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: مَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنِ الْكَلَالَةِ حَتّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «تَكْفِيكَ **آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ**»[4]، وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: «مَنْ حَفِظَ **عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ** عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ»[5]، وعن أنس رضي الله عنه قال: بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آنِفًا سُورَةٌ» فَقَرَأَ: ﴿إِنَّهُۥ مِن سُلَيۡمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ أَلَّا تَعۡلُواْ عَلَيَّ وَأۡتُونِي مُسۡلِمِينَ ﴿٣١﴾ قَالَتۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمَلَؤُاْ أَفۡتُونِي فِيٓ أَمۡرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً

(١) سبق تخريجه ص٤١.
(٢) الأصلان في علوم القرآن ص ٦٥.
(٣) سبق تخريجه ص٤٢.
(٤) سبق تخريجه ص٤٢.
(٥) سبق تخريجه ص٤٣.

أَمۡرًا حَتَّىٰ تَشۡهَدُونِ ﴿٣٢﴾ قَالُواْ نَحۡنُ أُوْلُواْ قُوَّةٖ وَأُوْلُواْ بَأۡسٖ شَدِيدٖ وَٱلۡأَمۡرُ إِلَيۡكِ فَٱنظُرِي مَاذَا تَأۡمُرِينَ ﴿٣٣﴾﴾ [الكوثر: ٢][1] .

وكان النَّبِيُّ ﷺ والصَّحابة الكرام رضي الله عنهم يعرفون نهاية السورة وبداية غيرها بنزول البسملة، ولعلَّ ممَّا يستدل به لذلك: ما أخرجه أبو داود في سننه عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما: قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَعْرِفُ فصل السورة، حَتَّى تَنْزِلَ ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾﴾»، وفي كتاب المراسيل عن سعيد بن جبير قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَعْرِفُ خَتْمَ السُّورَةِ، حَتَّى تَنْزِلَ ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾﴾». قال أبو داود: "قد أُسند هذا الحديث، وهذا أصحُّ". أهـ[2].

يقول الشيخ الزُّرقاني رحمه الله: " ومرجع الطول والقصر والتوسط، وتحديد المطلع والمقطع- يعني في السور- إلى الله وحده لحكمٍ ساميةٍ علمها مَنْ علمها وجهلها مَنْ جهلها".أهـ[3].

المسألة السابعة: أقسام السور:

قسَّم النبي ﷺ سور القرآن بحسب طولها وقصرها إلى أربعة أقسامٍ في حديثٍ رواه عنه واثلة بن الأسقع رضي الله عنه أنَّه ﷺ قال: «أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّبْعَ

(١) سبق تخريجه ص٤١.
(٢) سنن أبي داود- كتاب الصلاة- باب الجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ٩١/٢ رقم (٧٨٨)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط:" حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات"، والمراسيل ١/ ٩٠ رقم (٣٦).
(٣) مناهل العرفان في علوم القرآن للشيخ الزرقاني (المبحث التاسع: في ترتيب آيات القرآن وسوره) ٣٥٠/١، ٣٥١.

الطُّول، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الزَّبُورِ الْمَئِينَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَثَانِيَ، وَفُضِّلْتُ بِالْمُفَصَّلِ»[1].

والسبع الطُّول هي: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، ويونس[2]؛ وإنَّما سُمِّيت طُوالًا لكونَّها أطول من غيرها من السور.

والمئون هي: كلُّ سورةٍ عدد آياتها مائة، أو تزيد عليها شيئًا، أو تنقص عنها شيئًا يسيرًا.

والمثاني هي: السور التي تقل آيُها عن المئين، وتزيد على المفصّل، سُمِّيت بذلك؛ لأنَّها تثنّى - أي: تكرر- أكثر مما تُثنَّى الطوال والمئون.

والمفصّل هي: ما عدا ذلك من قصار السور، وصححَّ النوويُّ أنَّ أولها الحجرات[3]، وآخرها سورة الناس بلا خلاف، وسُمِّيت مفصَّلاً؛ لكثرة الفصول التي بين سورها بالبسملة[4].

---

(١) رواه أحمد في مسنده ٢٨/ ١٨٨ رقم (١٦٩٨٢)، وقال محققوه:" إسناده حسن، عمران بن القطَّان -وهو ابن داوَر- حسنُ الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي داود الطيالسي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقًا". أهـ، وأبو داود الطيالسي في مسنده ٢/ ٣٥١ رقم (١١٠٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ١٥٨ عن واثلة رقم (١١٦٢٥)، وعن أبي أُمامة رقم (١١٦٢٦)، وقال: "رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَفِيهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ جَمَاعَةٌ، وَيُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ".أهـ.

(٢) هذا قول سعيد بن جبير. يُنظر: جامع البيان للطبري ١/٩٧، وصحَّحه السيوطي في الإتقان ١/ ٢٢٠.

(٣) يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي ٦/ ١٠٧.

(٤) يُنظر في بيان هذه الأقسام وسبب تسميتها: جامع البيان ١/ ٩٧ – ١٠١، والبرهان في علوم القرآن (النوع الرابع عشر: معرفة تقسيمه بحسب سوره وترتيب السور والآيات وعددها) ١/ ٢٤٤، ٢٤٥، والإتقان في علوم القرآن (النوع الثامن عشر: في جمعه وترتيبه) ١/ ٢٢٠، ٢٢١، ومناهل العرفان في علوم القرآن (المبحث التاسع: في ترتيب آيات القرآن وسوره) (١/٣٥٢).

المبحث الثالث: المسائل المتعلقة بخصائص القرآن وسماته

وفيه خمس عشرة مسألة

المسألة الأولى: فضائل القرآن:

والمراد بها ما ورد من مزايا للقرآن كلِّه أو بعضه تبين شرفه، وتظهر منافعه في الدنيا والآخرة، ومصـــدر معرفتها التوقيف من القرآن والســـنة؛ إذ لا مجال للاجتهاد فيها(١)، ويمكن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام:

أولها: ما ورد من فضـــائل القرآن عامةً؛ كقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ تَقۡشَعِرُّ مِنۡهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخۡشَوۡنَ رَبَّهُمۡ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمۡ وَقُلُوبُهُمۡ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهۡدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُۚ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنۡ هَادٍ ٢٣﴾ [الزمر: ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَشِفَآءٞ لِّمَا فِي ٱلصُّدُورِ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٞ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ ٥٧﴾ [يونس: ٥٧]، وكقوله ﷺ فيما رواه عنه واثلة بن الأســقع رضـــي الله عنه أنَّه ﷺ قال: «أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّـبْعَ الطُّول، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الزَّبُورِ الْمَئِينَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَثَانِيَ، وَفُضِّلْتُ بِالْمُفَصَّلِ»(٢).

ثانيها: ما ورد من فضائل أهله وحملته؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتۡلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ يَرۡجُونَ تِجَٰرَةٗ لَّن تَبُورَ ٢٩ لِيُوَفِّيَهُمۡ أُجُورَهُمۡ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضۡلِهِۦٓۚ إِنَّهُۥ غَفُورٞ شَكُورٞ ٣٠﴾ [فاطر: ٢٩، ٣٠]، وكقوله ﷺ:«إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ»(٣)، وقوله ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ

(١) يُنظر: الميســر في علوم القرآن إعداد مركز الدراســات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي ص ١١٠.

(٢) سبق تخريجه ص٥٠.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا- باب فَضْلِ مَنْ يَقُومُ بِالْقُرْآنِ، وَيُعَلِّمُهُ، وَفَضْلِ مَنْ تَعَلَّمَ حِكْمَةً مِنْ فِقْهٍ، أَوْ غَيْرِهِ فَعَمِلَ بِهَا وَعَلَّمَهَا ٥٥٩/١ رقم (٨١٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ»[(١)]، وقوله ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»[(٢)].

ثالثها: ما ورد من فضائل خاصة لبعض سوره وآياته؛ كقوله ﷺ فيمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ **بِالْآيَتَيْنِ** مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»[(٣)]، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه في قصة حِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَقَالَ له رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ **آيَةَ** الْكُرْسِيِّ، لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ»[(٤)]، وما رواه البخاري عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ **سُورَةٍ** فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ». فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: «لَأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ **سُورَةٍ** مِنَ الْقُرْآنِ». قَالَ: «﴿**الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾ [الفاتحة: ٢] هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ»[(٥)]، وعَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ **سُورَةٌ** لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿**إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا** ۝١﴾ [الفتح: ١]»[(٦)].

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا- باب فَضْلِ الْمَاهِرِ فِي الْقُرْآنِ، وَالَّذِي يَتَتَعْتَعُ فِيهِ ٥٤٩/١ رقم (٧٩٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب فَضَائِلِ الْقُرْآنِ – باب خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ ١٩٢/٦ رقم (٥٠٢٧) من حديث عثمان رضي الله عنه.

(٣) سبق تخريجه ص٤٢.

(٤) سبق تخريجه ص٤٢.

(٥) سبق تخريجه ص٤٩.

(٦) سبق تخريجه ص٤٣. واعلم أنَّ ما صحَّ في فضائل السور والآيات قليلٌ جدًّا، بالإضافة إلى كثرة الوضع في هذا الباب، واعلم – كذلك- أنَّ عدم ورود حديثٍ صحيحٍ في فضل قراءة سورةٍ معينةٍ لا يعني أنَّ قارئها لا يُثاب على قراءتها؛ فإنَّ فضل قراءتها داخلٌ في الثواب العام لقراءة القرآن الوارد في بعض الأحاديث الصحيحة التي ذكرتُ لك بعضًا منها هنا.

المسألة الثانية: إعجازه:

مصدر العلم بإعجاز القرآن هو القرآن نفسه حيث تحدَّى العالمين أن يأتوا بمثله، قال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُۥ ۚ بَل لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٣﴾ فَلْيَأْتُوا۟ بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِۦٓ إِن كَانُوا۟ صَٰدِقِينَ ﴿٣٤﴾﴾ [الطور: ٣٣، ٣٤]، فلمَّا عجزوا خفَّف التحدي بعشر سورٍ فقط ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٣﴾﴾ [هود: ١٣]، فلمَّا عجزوا تحدَّاهم بسورةٍ واحدةٍ: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣٨﴾﴾ [يونس: ٣٨]، ثمَّ أعلن عجز الثقلين جميعًا فرادى ومجتمعين: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِى هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴿٨٩﴾﴾ [الإسراء: ٨٨]، ثم أكَّد التحدي وقرَّر عجز العالم في الماضي والحاضر والمستقبل إلى يوم الدين، فقال تعالى في سورة البقرة المدنية: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ فَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ ۖ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [البقرة: ٢٣، ٢٤].

المسألة الثالثة: أقلُّ قدرٍ معجزٍ منه:

صرَّح القرآن بأنَّ أقلَّ قدرٍ معجزٍ منه هو مقدار سورةٍ واحدةٍ منه قال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣٨﴾﴾ [يونس: ٣٨]، وأقصر سورةٍ فيه هي سورة الكوثر وهي ثلاث آياتٍ قصارٍ.

المسألة الرابعة: عربيته:

وصف الله تعالى كتابه الكريم في أكثر من موضعٍ بأنَّه عربيٌّ مبينٌ، قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٢﴾ [يوسف: ٢]، وقال سبحانه: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١٩٢ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ۝١٩٣ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ۝١٩٤ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ۝١٩٥﴾ [الشعراء: ١٩٢ - ١٩٥]، وقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾ [الرعد: ١٣]، وقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ ٱلْجَمْعِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۚ فَرِيقٌ فِى ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِى ٱلسَّعِيرِ ۝٧ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن يُدْخِلُ مَن يَشَآءُ فِى رَحْمَتِهِۦ ۚ وَٱلظَّٰلِمُونَ مَا لَهُم مِّن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ۝٨﴾ [الشورى: ٤٢]، وقال: ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٣ وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ لَدَيْنَا لَعَلِىٌّ حَكِيمٌ ۝٤﴾ [الزخرف: ٣]، وقال: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ۝٢٨ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَآءُ مُتَشَٰكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ۚ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ۝٢٩﴾ [الزمر: ٣٩]، وردَّ على مَنْ زعم أنَّ نبيه ﷺ يعلمه بشر بقوله تعالى: ﴿لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِىٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِىٌّ مُّبِينٌ ۝١٠٣﴾ [النحل: ١٠٣]، وقال: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَّقَالُوا۟ لَوْلَا فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥٓ ۖ ءَا۬عْجَمِىٌّ وَعَرَبِىٌّ ۗ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ۖ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍۭ بَعِيدٍ ۝٤٤﴾ [سورة فصلت: ٤٤].(١).

(١) واستنادًا واعتمادًا على هذه الآيات البينات وغيرها ذهب جمهور العلماء إلى أنَّ القرآن عربيٌّ كلّه، ولا وجود فيه لما يُسمَّى بالمعرَّب، وهو الألفاظ التي وقعت في القرآن، وقيل =

المسألة الخامسة: تعهُّد حفظه:

تكفَّل الله تعالى بحفظ القرآن المجيد بقوله سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩]، وبقوله: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ۝٤٢﴾ [فصلت: ٤٢]. ووعد نبيه الكريم ﷺ أن يحفظه لفظه، وأن يفهمه معناه بقوله جلَّ شأنه: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ۝١٦ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ۝١٧ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ۝١٨ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ۝١٩﴾ [القيامة: ١٦ - ١٩].

المسألة السادسة: قراءاته:

ذكر أهل هذا الشأن عدة تعريفات للقراءات لعلَّ أدقَّها وأجمعها ما ذكره شمس القراء ابن الجزري رحمه الله بقوله: " علمٌ بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقلة".أهـ(١).

"والقراءات العشر المعمول بها، المعروفة في هذا الفن توقيفية ثبتت بتعليم النبي ﷺ للأمة، فالقراءات حقيقةً هي ما كانت بتوقيفٍ، ولنا أن نقول: إنَّ بين القراءات والتوقيف تلازمًا؛ فلا قراءة بدون توقيف، والأدلة على التوقيف عديدة، منها: قول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩] فالقرآن منزلٌ من عند الله تعالى، ولا قرآن بدون قراءة، فالقراءات العشر منزلةٌ من عند الله تعالى، والذي علّمها لنا هو الله تعالى، لأنَّه قال سبحانه: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ ۝١ عَلَّمَ ٱلْقُرْءَانَ ۝٢﴾ [سورة الرحمن: ١-٢].وأول من تعلم القرآن من البشر هو النبي ﷺ حيث قال الله له: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ۝١٧ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ۝١٨﴾ [القيامة: ١٧ – ١٨]. وقام الرسول ﷺ

إنَّها من غير لغة العرب؛ لأنَّ هذه الألفاظ يجوز أن تكون ممَّا توافقت عليه اللغات. تُنظر هذه المسألة بالتفصيل في البرهان في علوم القرآن (النوع السابع عشر: معرفة ما فيه من غير لغة العرب) ٢٨٧/١ وما بعدها، والإتقان في علوم القرآن (النوع الثامن والثلاثون: فيما وقع فيه بغير لغة العرب) ١٢٥/٢ وما بعدها.

(١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين ص: ٩.

بتعليم الأمة، قال تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَٰهُ تَنزِيلًا ﴿١٠٦﴾﴾ **[الإسراء: ١٠٦]**. وأمر الله الأمة بقبول تعليم القرآن والشريعة، فقال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧]، وأمر الله تعالى نبيه ﷺ بتلاوة القرآن، كما دلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٩١﴾ وَأَنْ أَتْلُوَا۟ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [سورة النمل:٩١-٩٢].

كما أمر سبحانه الأمة بقراءته فقال: ﴿**فَاقْرَؤُا ما تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ**﴾ [المزمل: ٢٠]، ومدح المشتغلين بتلاوته فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ لِيُوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦٓ إِنَّهُۥ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾﴾ **[فاطر: ٢٩ – ٣٠]**، فقامت الأمة بواجبها، واتبعوا، ولم يبتدعوا، وتعلموا من نبيهم ﷺ، ثم علَّم بعضهم بعضًا، ويبقى أمر التوقيف على نمطه هذا إلى ما شاء الله تعالى.... وأسانيد القراء العشرة، وطرق قراءاتهم التي بلغت زهاء ألف طريق مفصلة متصلة مرفوعة إلى رسول الله ﷺ بتلاوة كل واحد على الآخر، وكلهم ثقات، متقنون، آخذون بالتوقيف البالغ الغاية في الدقة، الواصل إليهم من رسول الله ﷺ عن جبريل عليه السَّلام عن اللوح المحفوظ، عن رب العالمين جلَّ جلاله". أهـ(١).

ومن أدلة السنة على توقيف القراءات ما سبق ذكره من الأحاديث الصحيحة على نزول القرآن على سبعة أحرفٍ؛ إذ القراءات جزءٌ من الأحرف السبعة(٢). قال الإمام الزركشي عليه الرحمة: "القراءات توقيفيةٌ، وليست اختيارية خلافًا لجماعةٍ منهم الزمخشري حيث ظنوا أنَّها اختيارية تدور مع اختيار الفصحاء واجتهاد البلغاء... وهذا تحاملٌ، وقد انعقد الإجماع على صحة قراءة هؤلاء الأئمة

(١) لخصتُ هذه الأدلة من كتاب (القرآن والقراءات والأحرف السبعة) لشيخنا العلامة الدكتور عبد الغفور مصطفى، وقد ذكر رحمه الله أدلة توقيف القراءات العشر مفصَّلةً في الفصل الثاني (التوقيف على القراءات) من الباب الأول (حقيقة القراءات) من ص ١٩٩ – ٣٥٩.
(٢) يُنظر: ص ٣٧ من هذا البحث.

وأنَّها سـنةٌ متبعةٌ ولا مجال للاجتهاد فيها ... ولا تكون القراءة بغير ما رُوي عن النبي ﷺ".أهـ[1].

المسألة السابعة: سموه عن التعارض وسلامته من التناقض:

ثبت بتوقيفٍ من الله تعالى في كتابه الكريم سلامة قرآنه المجيد من التناقض، وعلوُّه عن التعارض، وسموُّه على الاختلاف، قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [النساء: ٨٢]، وقال سبحانه: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾﴾ [فصلت: ٤٢]، فمَنْ ادَّعى أنَّ في القرآن تناقضًا أو اختلافًا، فقد أعظم الفرية علي الله؛ وذلك لأنَّ التناقض عجز، والله تعالي منزهٌ عنه، لكن قد يقع للمبتدئ أو لمَنْ لا علم له بأسرار التنزيل، ومَنْ لا دراية له بفهم الآيات تناقضٌ، فحينئذٍ يحتاج الأمر إلى توضيح ما يتوهمه، وإزالة ما يتبادر إلى ذهنه، وقد يقع ذلك بمحض افتراءٍ وكذبٍ يقصد به الطاعنون في القرآن النيل من قدسيته، والتشكيك في كونه منزلًا من عند الله تعالى، ومن ثمَّ كان من علوم القرآن الكريم علم (موهم الاختلاف والتعارض) الذي يرجع إلى نصين متقابلين في الدلالة ظاهرًا، ويمكن الجمع بينهما بعد التأمل والنظر باختلاف الجهة أو الزمان، أو المكان، أو المحكوم عليه، أو المحكوم به، أو الحكم، أو الحالة، أو الكم[2].

المسألة الثامنة: تدبره:

قال السيوطي عليه الرحمة: "تُسنُّ القراءة بالتدبر والتفهم، فهو المقصود الأعظم، والمطلوب الأهم، وبه تنشرح الصدور، وتستنير القلوب، قال تعالى:

(١) البرهان في علوم القرآن (النوع الحادي والعشرون: معرفة كون اللفظ والتركيب أحسن وأفصح) ٣٢١/١، ٣٢٢.

(٢) يُنظر هذا العلم وأسبابه وقواعده وأمثلته: البرهان في علوم القرآن (النوع الخامس والثلاثون: معرفة موهم المختلف) ٤٥/٢ – ٦٧، والإتقان في علوم القرآن (النوع الثامن والأربعون: في مشكله وموهم الاختلاف والتناقض) ٨٨/٣ - ١٠٠، والأصلان في علوم القرآن ص ٩٠، ٩١.

﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، وقال: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴿٢٤﴾﴾ [محمد: ٢٤]، وصفة ذلك أن يشغل قلبه بالتفكر في معنى ما يلفظ به، فيعرف معنى كل آية ويتأمل الأوامر والنواهي ويعتقد قبول ذلك، فإن كان ممَّا قصَّر عنه فيما مضى اعتذر واستغفر، وإذا مرَّ بآية رحمةٍ استبشر وسأل، أو عذابٍ أشفق وتعوذ، أو تنزيهٍ نزَّه وعظَّم، أو دعاءٍ تضرع وطلب". أهـ[1]. وممَّا يؤكِّد ذلك ويدلُّ عليه ما رواه مسلم عن حذيفة رضي الله عنه قال: (صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَتَحَ الْبَقَرَةَ. فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ، ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ، فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلًا، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ....)[2].

المسألة التاسعة: ترتيله:

أمر الله تعالى أن يتلى القرآن على صفةٍ معينةٍ هي الترتيل، فقال سبحانه: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾﴾ [المزمل: ٤] ولم يقتصر سبحانه على الأمر بالفعل حتى أكَّده بالمصدر اهتمامًا به وتعظيمًا له ليكون ذلك عونًا على تدبر القرآن وتفهمه، والترتيل مصدر من رتَّل فلانٌ كلامه إذا أتبع بعضه بعضًا على مُكثٍ وتفهُّمٍ من غير عجلةٍ[3]، ولا سبيل إلى معرفة حقيقته إلا بمعرفة الكيفية التي كان النبي ﷺ يقرؤه بها وسمعها منه أصحابه، ونقلوها عنه إلى أن وصلت إلينا، وقد جاء بيانها في السنة الصحيحة، ومنها: ما رواه البخاري عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: (كَانَتْ مَدًّا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

(١) الإتقان في علوم القرآن (النوع الخامس والثلاثون: في آداب تلاوته وتاليه) ٣٦٨/١، ٣٦٩.
(٢) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها– باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل ٥٣٦/١ رقم (٧٧٢).
(٣) يُنظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٢٠٧/١، ٢٠٨.

﴿٣٠﴾، يَمُدُّ بِبِسْمِ اللَّهِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمَنِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ)[١] ، وما رواه الترمذي عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها أَنَّها سُئِلتْ عَن كَيْفِيَةِ قِرَاءَةِ النبي ﷺ، فقَالَتْ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ يَقْرَأُ: ﴿**الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾ [الفاتحة: ٢]، ثُمَّ يَقِفُ، ﴿**الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**﴾ [الفاتحة: ١]، ثُمَّ يَقِفُ)[٢] . وفي روايةٍ عند الترمذي أيضًا (ثُمَّ نَعَتَتْ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا)[٣] .

قال شيخنا غزلان طيَّب الله ثراه: "فتحصل من هذه الآثار ثلاث صفات في قراءته ﷺ وهي: أنَّه كان يعطي حروف المدِّ حقَّها فلا يُسرع فيأتِ بها ناقصةً، وكان يقطع قراءته فيقف كلما حسن الوقوف ومن ذلك فواصل الآيات، وكان يُعنى ببيان الحروف عنايةً تامةً، فتأتي واضحةً ليس فيها شيءٌ من الخفاء. وإنَّما طُلب في قراءة القرآن أن تكون على سبيل التأني والترسل؛ لأنَّ ذلك يُعين كثيرًا على فهمه والتأثر به، وإذا تأثر القارئ به دفعه تأثره إلى الانقياد له والعمل بأحكامه". أهـ[٤].

---

(١) صحيح البخاري- كتاب فضائل القرآن – باب مدُّ القراءة ١٩١٥/٤ رقم (٤٧٥٩).

(٢) سنن الترمذي- أبواب القراءات- باب في فاتحة الكتاب ١٨٥/٥ رقم (٢٩٢٧)، وقال:" هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَبِهِ يَقْرَأُ أَبُو عُبَيْدٍ وَيَخْتَارُهُ. هَكَذَا رَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، وَغَيْرُهُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ لِأَنَّ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ، رَوَى هَذَا الحَدِيثَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. وَحَدِيثُ اللَّيْثِ أَصَحُّ".

(٣) سنن الترمذي- أبواب فضائل القرآن- باب مَا جَاءَ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ ١٨٢/٥ رقم (٢٩٢٣)، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ".

(٤) البيان في مباحث من علوم القرآن ص ٣١٦. واعلم أنَّ مراتب الترتيل ثلاثٌ: التحقيق، والحدر، والتدوير، أمَّا التحقيق فهو القراءة بتؤدة وطمأنينة، بقصد التعليم مع تدبر المعاني ومراعاة الأحكام، وأمَّا الحدر فهو القراءة بسرعة، مع مراعاة الأحكام، وأمَّا التدوير فهو القراءة بحالة متوسطة بين التؤدة والسرعة مع مراعاة الأحكام. يُنظر: العميد في علم التجويد لمحمود علي بسة ص ١١.

المسألة العاشرة: تحسين الصوت بقراءته:

الحثُّ على تحسين الصوت في قراءة القرآن ثابتٌ بالسنة الصحيحة القولية والفعلية، أمَّا القولية فمنها ما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ**»(١)، وما رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: « **مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ أَنْ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ**»(٢).

وأمَّا الفعلية فقد ثبت عن النبي ﷺ أنَّه كان يقرأ القرآن بصوتٍ حسنٍ روى البخاري عن عبد الله بن مغفل أنَّه قال: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ، أَوْ جَمَلِهِ، وَهِيَ تَسِيرُ بِهِ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ، أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ، قِرَاءَةً لَيِّنَةً، يَقْرَأُ وَهُوَ يُرَجِّعُ)(٣)، وفي الصحيحين عن الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: (سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ ۝١﴾ [التين: ١] فِي الْعِشَاءِ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ)(٤). كما ثبت أنَّه ﷺ أثنى على من يقرؤه كذلك بصوت حسن ففي صحيح مسلم أنَّ النبي ﷺ قال لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه: «**لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ! لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا من مزامير آل داود**»(٥).

---

(١) صحيح البخاري – كتاب التوحيد- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ. أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٣، ١٤] ٢٧٣٧/٦ رقم (٧٠٨٩).

(٢) صحيح البخاري- كتاب فضائل القرآن – باب من لم يتغن بالقرآن ١٩١٨/٤ رقم (٤٧٣٦)، ومسلم- كتاب صلاة المسافرين وقصرها- باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن ٥٤٦/١ رقم (٧٩٣).

(٣) صحيح البخاري- كتاب فضائل القرآن – باب الترجيع ١٩٢٥/٤ رقم (٤٧٦٠).

(٤) صحيح البخاري- كتاب صفة الصلاة – باب القراءة في العشاء ٢٦٦/١ رقم (٧٣٥)، ومسلم- كتاب الصلاة- باب القراءة في العشاء ٣٣٩/١ رقم (٤٦٤).

(٥) رواه البخاري – باب حسن الصوت بقراءة القرآن – رقم (٤٦٦٠)، ومسلم- كتاب صلاة المسافرين وقصرها- باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن ٥٤٦/١ رقم (٧٩٣).

والغرض من الحث على تحسين الصوت بالقراءة ما يترتب عليه من حسن التأثر بالقرآن عند القارئ والسامع(١).

المسألة الحادية عشرة: الاستماع والإنصات إليه:

قال تعالى: ﴿**وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**﴾ [الأعراف: ٢٠٤]. وظاهر الآية الكريمة الأمر بوجوب الاستماع والإنصات عند قراءة القرآن مطلقًا في الصلاة وفي غير الصلاة(٢).

المسألة الثانية عشرة: الوقف على رؤوس الآي:

صرَّح كثير من العلماء من أمثال: الإمام أبي جعفر النحاس، والبيهقي، وأبي عمرو الداني، وعلم الدين السخاوي، وابن الجزري عليهم جميعًا سحائب الرحمة بأنَّ الوقف على رؤوس الآي سنةٌ متبعةٌ عن النبي ﷺ لِمَا رواه الترمذي عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها أَنَّها سُئِلتْ عَن كَيْفِيَةِ قِرَاءَةِ النبي ﷺ، فقَالَتْ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

---

(١) وممَّا ينبغي التنبيه عليه أنَّ تحسين الصوت بالقرآن والتغني به لا يعني صياحًا عاليًا، وغناء مسرفًا كما يفعل بعض القراء في هذا الزمان، وإنما يعني القراءة بأصوات معتدلة بحيث لا يعدو صوت القارئ إذا علا أن يكون كما نسمعه من أئمة الصلاة مثلًا حين يرفعون أصواتهم بالقراءة بقدر إسماع من خلفهم من المصلين أو نحوًا من ذلك، دون مجاوزة حدِّ الاعتدال، وأن يكون في القراءة شيءٌ من الترنيم يدفع إليه كمال التأثر بالقرآن، ولا يخرج به عن قوانين الأداء، وأن تكون على هيئةٍ من الوقار والخشوع تتناسب مع جلال القرآن وعظمته وحرمته، وأمَّا ما يفعله قراء هذا الزمان من صياحٍ وإطالة في القراءة حتى تنقطع أنفاسهم وتنتفخ أوداجهم وتحمر وجوههم ويتصبب عرقهم فتلك كلها هيئات مزرية يتنزه عنها القرآن. يُنظر: البيان في مباحث من علوم القرآن ص ٣٢٢ بتصرفٍ.

(٢) يُنظر: الكشاف للزمخشري ١٩٢/٢. والاستماع: الإصغاء وصيغة الافتعال دالة على المبالغة في الفعل، والإنصات الاستماع مع ترك الكلام، فهذا مؤكِّدٌ مع زيادة معنى، ويجوز أن يكون الاستماع مستعملًا في معناه المجازي، وهو الامتثال للعمل بما فيه، ويكون الإنصات جامعًا لمعنى الإصغاء وترك اللغو. وهذا الخطاب شاملٌ للكفار على وجه التبليغ، وللمسلمين على وجه الإرشاد لأنَّهم أرجى للانتفاع بهديه. يُنظر: التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ٢٣٩/٩ بتصرفٍ.

ﷺ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ يَقْرَأُ: ﴿**الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾ [الفاتحة: ٢]، ثُمَّ يَقِفُ، ﴿**الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**﴾ [الفاتحة: ١]، ثُمَّ يَقِفُ)(١) ، وقالوا معنى الحديث هو الوقف على رؤوس الآي وإن تعلقت بما بعدها(٢).

المسألة الثالثة عشرة: الاستعاذة قبل تلاوته:

لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَانِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾ [النحل: ٩٨]، ومعناه: إذا أردت القراءة؛ كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] الآية. أي: إذا أردتم القيام إلى الصلاة. وجمهور العلماء على أنَّ الاستعاذة مستحبةٌ ليست بمتحتمةٍ يأثم تاركها(٣).

---

(١) سبق تخريجه ص٥٧.

(٢) يُنظر: القطع والائتناف ص ١٢، وشعب الإيمان ٥٢١/٢، والمكتفى في الوقف والابتدا ص ١٢، وجمال القراء وكمال الإقراء ص ٦٦٧، ٦٦٨، والتمهيد في علم التجويد ص ١٦٦، والنشر في القراءات العشر ٢٦٦/١. فإن كان الوقف على رأس الآية يوهم خلاف المعنى المراد؛ كقوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤] فإنَّه يُسنُّ الوقف على رأس الآية، ولا يجوز الابتداء بما بعده اتفاقًا، وإن كان ما بعد رأس الآية الموقوف عليه لا يفهم منه معنى إذا ابتدئ به كالوقف على قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة:]، والابتداء بما بعده وهو ﴿فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ﴾ [البقرة:] الذي لا يفيد معنى إلا إذا انضم إليه ما قبله، أو كان ما بعد رأس الآية الموقوف عليه تابعًا لمتبوعٍ في الآية الموقوف على رأسها نحو ﴿صِراطَ الَّذِينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فإنه بدل من ﴿الصِّراطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [البقرة: ٦] الموقوف عليه، فقد اختلف في جواز الابتداء بما بعد رأس الآية في كلٍّ من هاتين الحالتين أو لا. والظاهر جواز الابتداء بما بعد رأس الآية في هاتين الحالتين بصرف النظر عن كونه في إحداهما لا يُفهم منه معنى، وفى الأُخرى تابعًا لمتبوعٍ في الآية الموقوف على رأسها عملًا بالحديث. يُنظر: العميد في علم التجويد للشيخ محمود علي بسة ص ١٥٥، ١٥٦.

(٣) يُنظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢٦/١، ٢٨. ولا يخفى أنَّ الاستعاذة: " إقرارٌ من العبد بالعجز والضعف، واعترافٌ منه بأنَّ الشيطان هو عدوه الذي يحذره، ويخاف شره، وأنَّه لا يقدر على دفعه إلا الله تعالى الذي لا يُعجزه شيءٌ؛ فالإتيان بها قبل القراءة فيه تطهير القلب من الكبرياء والغرور، واعترافٌ من العبد بقدرة الله تعالى التي لا يتعاظمها =

المسألة الرابعة عشرة: قول آمين بعد الفراغ من قراءة الفاتحة:

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله:" يستحب لمن يقرأ الْفَاتِحَةَ أَنْ يَقُولَ بَعْدَهَا آمِينَ، مِثْلَ ﴿يسٓ ۝١﴾ [يس: ١]، ويقال أمين بالقصر أيضا، ومعناه: اللهم استجب. والدليل على استحباب التأمين؛ لمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رضي الله عنه قَالَ: (سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾ [الفاتحة: ٧] فَقَالَ: آمِينَ مَدَّ بِهَا صَوْتَهُ[١]".أهـ[٢].

المسألة الخامسة عشرة: قدر المدة التي يستحب فيها ختمه:

ثبت في الصحيحين أنَّ النبي ﷺ حدَّد لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما المدة التي يُقرأ فيها القرآن حيث قال: «اقْرَأ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ» قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، حَتَّى قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ»[٣]، ويكره أن يختم في أقلّ من ثلاثٍ، لمَا رواه أبو داود عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يَفْقَهُ من قَرَأ القرآنَ في أقلَّ مِنْ ثلاثٍ»[٤].

شيءٌ، والتجاءٌ منه إلى ربه في أن يدفع عنه الشيطان حتى لا يشغله بوساوسه عن فهم ما يتلو من كلامه تعالى". أهـ البيان في مباحث من علوم القرآن ص ٣٠٩، ٣١٠.

(١) مسند الإمام أحمد ١٤٦/٣١ رقم (١٨٨٥٤) وصححه محققوه، وسنن أبي داود- كتاب الصلاة- باب التأمين وراء الإمام ١٩٥/٢ رقم (٩٣٢) وصححه محققه، وسنن الترمذي – أبواب الصلاة- باب ما جاء في التأمين ٢٧/٢ رقم (٢٤٨)، وقال: "حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ"، وصححه محققه.

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٥٨/١.

(٣) صحيح البخاري- كتاب فضائل القرآن- باب في كم يُقرأ القرآن؟ ١٩٢٧/٤ رقم (٤٧٦٧)، وصحيح مسلم – كتاب الصوم- باب النَّهْيِ عَنْ صَوْمِ الدَّهْرِ لِمَنْ تَضَرَّرَ بِهِ أَوْ فَوَّتَ بِهِ حَقًّا أَوْ لَمْ يُفْطِرِ الْعِيدَيْنِ وَالتَّشْرِيقَ، وَبَيَانِ تَفْضِيلِ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ ٨١٤/٢ رقم (١١٥٩).

(٤) سنن أبي داود – كتاب الصلاة – باب تحزيب القرآن ٥٤٢/٢ رقم (١٣٩٤)، وقال محققه:" إسناده صحيح".

المبحث الرابع: المسائل المتعلقة بمضمون القرآن ومحتوياته

وفيه عشرة مسائل

المسألة الأولى: أسماء القرآن:

سمَّى الله تعالى القرآن خمسة أسماء:

أولها: وأشهرها القرآن، قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾ [النحل: ٩٨]، وقال: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، وقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ تَنزِيلًا ﴿٢٣﴾﴾ [الإنسان: ٢٣].

ثانيها: الكتاب، وهو أكثرها ورودًا، قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، وقال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ﴿١﴾﴾ [الكهف: ١]، وقال: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ﴾ [ص: ٢٩].

ثالثها: الفرقان، وقد ورد اسمًا للقرآن في موضعين، ﴿وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ﴾ [آل عمران: ٤]، وقال: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴿١﴾﴾ [الفرقان: ١].

رابعها: التنزيل، وقد جاء مرادًا به القرآن في نحو قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾﴾ [الشعراء: ١٩٢]، وقال: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [الزمر: ١]، وقال: ﴿تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعالَمِينَ﴾ [الواقعة: ٨٠].

خامسها: الذكر، قال تعالى: ﴿وَقَالُواْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِى نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ ۝٦﴾ [الحجر: ٦]، وقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر:٩]، وقال: ﴿وَهَـٰذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنزَلْنَـٰهُ أَفَأَنتُمْ لَهُۥ مُنكِرُونَ ۝٥٠﴾ [الأنبياء: ٥٠][1].

المسألة الثانية: أوصافه:

وصف الله تعالى القرآن بأوصاف عديدة تدلُّ على شرفه وفضله، فوصفه بأنَّه نور كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ۝١٧٤﴾ [النساء: ١٧٤]، وموعظة وشفاء وهدى ورحمة كما في قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۝٥٧﴾ [يونس: ٥٧]، وأحسن الحديث ومتشابه في الحسن والإعجاز ومثاني كما في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَـٰبًا مُّتَشَـٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ [الزمر: ٢٣]، وصدق وعدل كما في قوله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام:]، وعليٌّ وحكيمٌ كما في قوله

---

(١) وقد بالغ بعض العلماء في عدِّ أسماء القرآن مبالغةً شديدةً وأفردها بالتصنيف، فأنهاها أبو الحسن الحرالي إلى نيفٍ وتسعين اسمًا، وأوصلها أبو المعالي شيذلة خمسة وخمسين. يُنظر: البرهان في علوم القرآن (النوع الخامس عشر: معرفة أسمائه واشتقاقاتها) ٢٧٣/١، والإتقان في علوم القرآن (النَّوْعُ السَّابِعَ عَشَرَ: فِي مَعْرِفَةِ أَسْمَائِهِ وَأَسْمَاءِ سُوَرِهِ) ١٧٨/١، أمَّا الفيروز آبادي فأورد مائة اسمٍ في كتابه (بصائر ذوي التمييز ٨٨/١ - ٩٥)، وهؤلاء رحمهم الله – كما يرى الدكتور غزلان والدكتور إبراهيم خليفة طيَّب الله ثراهما- قد أسرفوا في صنيعهم بسبب عدم العناية بالتمييز بين ما حقُّه أن يُعدَّ اسمًا وما هو من قبيل الأوصاف. يُنظر: البيان في مباحث من علوم القرآن ص ٣٧، والإحسان في علوم القرآن ص ١٩. فإن قلتَ: ما الفرق بين الاسم والصفة؟ يُقال لك: فرَّق أبو هلال العسكري بينهما بثلاثة أوجه: **أولها**: الاسم أعمُّ من الصّفة، فَكلُّ صفةٍ اسْم وَلَيْسَ كلُّ اسْمٍ صفة؛ إذ الصفة اسمٌ مُخَصّصٌ مُفِيدٌ مثل زيد الظريف، وَعَمْرو الْعَاقِل. **ثانيها**: الصّفة تَابِعَة للاسم فِي إعرابه، وَلَيْسَ كَذَلِك الِاسْم من حَيْثُ هُوَ اسْم. **ثالثها**: يَقع الْكَذِب والصدق فِي الصّفة لاقتضائها الْفَوَائِد، وَلَا يَقع ذَلِك فِي الِاسْم واللقب؛ فالقائل للأسود أَبيض على الصّفة كَاذِب، وعَلى الاسم واللقب غير كَاذِب. الفروق اللغوية ص ٣٠ بتصرفٍ يسيرٍ.

تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ لَدَيْنَا لَعَلِىٌّ حَكِيمٌ ۝٤﴾ [الزخرف: ٤]، وكريم كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ۝٧٧﴾ [الواقعة: ٧٧]، وعزيز كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ۝٤١﴾ [فصلت: ٤١]، ومجيد كما في قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ۝٢١﴾ [البروج: ٢١]، ومبين كما في قوله تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ۝١٥﴾ [المائدة: ١٥]، وتبيان وبشرى كما في قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ۝٨٩﴾ [النحل: ٨٩]، وبصائر كما في قوله تعالى: ﴿**هذا بَصَٰٓئِرُ لِلنَّاسِ وَهُدىً وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ**﴾ [الجاثية: ٢٠]، وبلاغ كما في قوله تعالى: ﴿هَٰذَا بَلَٰغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُواْ بِهِۦ وَلِيَعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ۝٥٢﴾ [إبراهيم: ٥٢]، ومهيمن كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨]، وقيم كما في قوله تعالى: ﴿قَيِّمًا لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِّن لَّدُنْهُ﴾ [الكهف: ٢]، وفصل كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلٌ فَصْلٌ ۝١٣﴾ [الطارق: ١٣]، ووحيٌ كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أُنذِرُكُم بِٱلْوَحْىِۚ﴾ [الأنبياء: ٤٥]، وروحٌ كما في قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَاۚ﴾ [الشورى: ٥٢] إلى غير ذلك من الأوصاف(١).

المسألة الثالثة: تقسيمه إلى محكمٍ ومتشابهٍ:

قسَّم الله تعالى القرآن قسمين: محكمًا، ومتشابهًا، ووصفه كلَّه بالإحكام في قوله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ۝١﴾ [هود: ١] والمعنى: أنَّه متقنٌ ممتنعٌ عن النقص والخلل، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من

(١) تُنظر تلك الأوصاف وغيرها ومعانيها: البرهان في علوم القرآن (النوع الخامس عشر: معرفة أسمائه واشتقاقاتها) ٢٧٣/١ - ٢٨١، والإتقان في علوم القرآن (النَّوْعُ السَّابِعَ عَشَرَ: فِي مَعْرِفَةِ أَسْمَائِهِ وَأَسْمَاءِ سُوَرِهِ) ١٧٨/١ - ١٨٤.

خلفه، ووصفه كلَّه بالتشابه في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ تَقۡشَعِرُّ مِنۡهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخۡشَوۡنَ رَبَّهُمۡ﴾ [الزمر: ٢٣] أي يشبه بعضه بعضًا في الحسن والإعجاز والحق والصدق، ويصدِّق بعضه بعضًا، وفي قوله سبحانه: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ﴾ [آل عمران: ٧] تقسيمٌ لآيات القرآن إلى محكمات أي واضحات المعاني بينات الدلالة لا التباس فيها على أحدٍ، ومتشابهات أي غير واضحات المعاني فيها التباس في الدلالة على كثيرٍ من الناس أو بعضهم لذا فهي تحتاج إلى تأويلٍ بردِّها إلى المحكمات(١).

المسألة الرابعة: بيان مجمله:

المجمل هو "لفظٌ لَا يُفهم المُرَاد مِنْهُ إِلَّا باستفسارٍ من الْمُجْمِل وَبَيَانٍ من جِهَته يُعرف بِهِ المُراد"(٢)، وبأدنى تأملٍ في هذا التعريف تُدرك أنَّ المجمل لا سبيل إلى

(١) يُنظر: الإتقان في علوم القرآن (النوع الثالث والأربعون: في المحكم والمتشابه) ٣/٣، ومناهل العرفان في علوم القرآن (المبحث الخامس عشر: في محكم القرآن ومتشابهه) ٢٧١/٢.

(٢) تمهيد الفصول في الأصول المعروف (أصول السرخسي) ١٦٨/١. **تنبيه**: تعريف المجمل عند جمهور الأصوليين مختلفٌ عنه عند الأحناف؛ فأصحُّ ما اعتمده الجمهور في تعريف المجمل أنَّه ما لم تتضح دلالته. يُنظر: الغيث الهامع شرح جمع الجوامع للعراقي ص ٣٥٣، فيدخل في التعريف عندهم ما يُسمى عند الأحناف بالخفي والمشكل؛ إذ كلٌّ منهما موصوفٌ بعدم وضوح دلالته بحيث لابدَّ لفهم المراد منه من الاعتماد على قرينةٍ خارجيةٍ سواء كانت نصًّا من الشارع أو قرينةٍ من عرفٍ أو لغةٍ ونحو ذلك، أمَّا المجمل عند الأحناف فهو ما اشتبه مراده فاحتاج إلى استفسارٍ من المجمِل ذاته. يُنظر: خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار لقطلوبغا الحنفي ص٩٠، والفرق بين التعريفين أنَّ المجمل عند الجمهور أعمُّ منه عند الأحناف فهو كلُّ ما خفي المراد منه واحتيج في فهمه إلى قرينة خارجية سواء كانت نصًّا من الشارع أو سبيلًا من سبل الاجتهاد، وبذلك يتسع لما يُسمى =

بيانه وإزالة إجماله ومعرفة المراد منه إلا بالرجوع إلى المُجْمِل نفسه؛ لأنَّه هو الذي أجمله ولم يدل عليه لا بقرائن لفظية ولا خارجية، فإليه وحده يُرجع في بيان ما أجمله وأبهمه؛ ومن ثمَّ كان مصدر معرفة بيان مجمل القرآن هو التوقيف من الوحي قرآنًا أو سنةً، فبهما فقط يقع البيان.

وبيان المجمل في القرآن قد يكون متصلًا، نحو ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ فإنَّه فسَّر مجمل قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وقد يكون منفصلًا في آيةٍ أخرى، نحو ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾ [الفاتحة: ٤] فَسَّرَه قوله تعالى: ﴿**وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ**﴾ [الانفطار: ١٧- ١٩]، أمَّا بيان المجمل بالسنة النبوية، فمثل قوله تعالى: ﴿**وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ**﴾ [البقرة: ٤٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧] وقد بيَّن لنا الرسول أفعال الصَّلاة وأقوالها، ووضَّح مقادير نُصُب الزكوات في أنواعها، وفصَّل مناسك الحجِّ وشعائره(١).

عند الأحناف بالخفي والمشكل والمجمل، أمَّا عند الأحناف فلا يجلو خفاء المجمل إلا نصٌّ من الشارع نفسه، فإن كان خفاء اللفظ ممَّا يُزال بالاجتهاد والنظر فهو عندهم خفيٌّ أو مشكلٌ.

(١) يُنظر: الإتقان في علوم القرآن (النوع السادس والأربعون: في مجمله ومبينه) ٦١/٣، ٦٢ بتصرفٍ.

تنبيهٌ: إذا جاء في القرآن أو السنة بيانٌ وافٍ قاطعٌ للمجمل صار مُفسَّرًا، أمَّا إذا كان البيان غير وافٍ بإزالة الإجمال صار به المجمل من المشكل، وفتح الطريق للبحث والاجتهاد لإزالة إشكاله، ولم يتوقف بيانه على الرجوع إلى الشارع، لأنَّ الشارع لمَّا بيَّن ما أجمله بعض التبيين فتح الباب للبيان بالتأمل والاجتهاد. يُنظر: علم أصول الفقه للشيخ عبد الوهاب خلاف ص ١٧٤، ١٧٥.

المسألة الخامسة: نسخه:

ثبت وقوع النسخ في القرآن بقول الله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾﴾ [البقرة: ١٠٦]، وبقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [النحل: ١٠١]. وأخصر تعريفٍ للنسخ هو ما ذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله: "رفع تعلق حكمٍ شرعي بدليلٍ شرعي متأخرٍ عنه"(١)، ويتحصَّل من هذا التعريف أنَّ النسخ لا يستقيم معناه إلا إذا كانت أداة النسخ ووسيلته خطابًا تضمَّن حكمًا من القرآن أو السنة(٢)؛ ومن ثمَّ قرَّر العلماء رحمهم الله أصلًا عامًّا في النسخ هو "أنَّ النَّصَّ لا ينسخه إلا نصٌّ في قوته أو أقوى منه؛ وعلى هذا فنصوص القرآن قد ينسخ بعضها بعضًا، وقد تُنسخ بالسنة المتواترة لأنَّها كلُّها قطعيةٌ وفي قوةٍ واحدةٍ، ونصوص السنة غير المتواترة قد ينسخ بعضها بعضًا لأنَّها في قوةٍ واحدةٍ، وقد تُنسخ بنصوص القرآن والسنة المتواترة لأنَّها أقوى منها .... وعلى هذا لا يُنسخ نصٌّ قرآنيٌّ أو سنة متواترة بسنةٍ غير متواترةٍ أو بقياسٍ، لأنَّ الأقوى لا يُنسخ بما هو أقلُّ منه قوةً، ومن أجل هذا تقرَّر أنَّه لا نسخ لحكمٍ شرعيٍّ في القرآن أو السنة بعد وفاة الرسول ﷺ؛ لأنَّه بعد وفاة الرسول ﷺ انقطع ورود النصوص واستقراء الأحكام، فلا يمكن أن يُنسخ النَّصُّ بقياسٍ أو اجتهادٍ"(٣).

---

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ص: ٧٨.

(٢) كما يتحصَّل أيضًا أنَّ النسخ لا يكون إلا إذا كان المنسوخ حكمًا شرعيًّا، وكان الناسخ متراخيًّا عن المنسوخ؛ وذلك لأنَّ التقاء الحكمين الشرعيين المذكورين في وقتٍ واحدٍ دون تراخٍ يعني التناقض، وهذا لا يقع في كتاب الله وشريعته. يُنظر: أصول الفقه مباحث في الكتاب والسنة للدكتور البوطي ص ٢٦٣ بتصرفٍ واختصارٍ.

(٣) علم أصول الفقه للشيخ عبد الوهاب خلاف ص ٢٢٧، ٢٢٨. هذا وقد فصَّل الإمام الشيرازي هذه المسألة أتمَّ تفصيلٍ، وردَّ على مَنْ خالف في ذلك تحت عنوان (باب ما =

المسألة السادس: قصصه:

قصَّ الله تعالى في القرآن الكريم أخبار الأمم الماضية، وأحوال النبوات السابقة، فقال سبحانه: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ۝٣﴾ [يوسف: ٣]، وقال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ مَا قَدْ سَبَقَ ۚ وَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ مِن لَّدُنَّا ذِكْرًا ۝٩٩﴾ [طه: ٩٩]، ﴿ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْقُرَىٰ نَقُصُّهُۥ عَلَيْكَ ۖ مِنْهَا قَآئِمٌ وَحَصِيدٌ ۝١٠٠﴾ [هود: ١٠٠]، وبيَّن سبحانه الغرض من ذكر القصص في القرآن، فقال: ﴿وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۚ وَجَآءَكَ فِى هَٰذِهِ ٱلْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝١٢٠﴾ [هود: ١٢٠]، وقال: ﴿لَقَدْ كَانَ فِى قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ۗ﴾ [يوسف: ١١١]، وقال بعد قصة نوح عليه السَّلام: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهَآ إِلَيْكَ ۖ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَٰذَا ۖ فَٱصْبِرْ ۖ إِنَّ ٱلْعَٰقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ۝٤٩﴾ [هود: ٤٩]، وقال: ﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلْغَرْبِىِّ إِذْ قَضَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَى ٱلْأَمْرَ وَمَا كُنتَ مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ۝٤٤ وَلَٰكِنَّآ أَنشَأْنَا قُرُونًا فَتَطَاوَلَ عَلَيْهِمُ ٱلْعُمُرُ ۚ وَمَا كُنتَ ثَاوِيًا فِىٓ أَهْلِ مَدْيَنَ تَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا وَلَٰكِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ۝٤٥ وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَٰكِن رَّحْمَةً مِّن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ۝٤٦ وَلَوْلَآ أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا۟ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٤٧﴾ [القصص: ٤٤- ٤٦]، وقال في سورة الأنبياء- بعد ذكر قصص عدد

يجوز به النسخ وما لا يجوز) في كتابه اللمع في أصول الفقه ص ٥٩ وما بعدها، فارجع إليه إن شئت.

منهم: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴿٩٢﴾﴾ [الأنبياء: ٩٢][1].

المسألة السابعة: إخباره بالغيب:

أخبر القرآن الكريم في آياتٍ كثيرةٍ عن أحداث ستقع في مستقبل الزمن، وقد تحققت كلُّها على الوجه الذي أخبر، ولم يتخلف منها شيءٌ، وقد ذُكرت هذه الأحداث الغيبية في القرآن على ثلاثة أنواع:

النوع الأول: إخباره بالأحداث المستقبلة؛ كقوله تعالى: ﴿الم * غُلِبَتِ الرُّومُ * فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ * فِي بِضْعِ سِنِينَ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ * بِنَصْرِ اللَّهِ﴾ [الروم: ١ - ٥]، وقوله تعالى: ﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ ۖ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [الفتح: ٢٧]، وقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُّنتَصِرٌ ﴿٤٤﴾ سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ﴿٤٥﴾﴾ [القمر: ٤٤، ٤٥]، وقوله تعالى: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ يَغْشَى ٱلنَّاسَ ۖ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾ رَّبَّنَا ٱكْشِفْ عَنَّا ٱلْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾ أَنَّىٰ لَهُمُ ٱلذِّكْرَىٰ وَقَدْ جَآءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ ﴿١٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّوْا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ ﴿١٤﴾ إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا ۚ إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ ﴿١٥﴾ يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰ ۚ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الدخان: ١٠ - ١٦].

النوع الثاني: إخباره عن مصائر أشخاصٍ بأعيانهم؛ كقوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ﴿١﴾ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ﴿٢﴾ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ﴿٣﴾﴾

(١) يُنظر تعريف القصة في القرآن، وأنواعها، وأغراضها، ومنهج القرآن في عرضها، وخصائصها: الواضح في علوم القرآن للدكتور مصطفى ديب البغا، والدكتور محيي الدين ديب مستو ص ١٨١- ١٩٦.

[المسد: ١ - ٣]، وقوله تعالى في حق الوليد بن المغيرة: ﴿سَأُرْهِقُهُۥ صَعُودًا ﴿١٧﴾﴾ [المدثر:١٧]، إلى قوله: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ ﴿٢٦﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا سَقَرُ ﴿٢٧﴾ لَا تُبْقِى وَلَا تَذَرُ ﴿٢٨﴾﴾ [المدثر: ٢٦ - ٢٨]، ومن ذلك ما أخبر به عن اليهود، وما قضى الله بشأنهم إلى قيام الساعة: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ﴾ [المائدة: ٦٤]، وما أخبر به كذلك: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ ۗ﴾ [الأعراف: ١٦٧]، وقوله: ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا ۖ مِّنْهُمُ ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ ۖ وَبَلَوْنَٰهُم بِٱلْحَسَنَٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨].

النوع الثالث: إقراره قوانين ثابتة نافذة في مظاهر الكون لا يمكن تغييرها؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَن نُّعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِى ٱلْخَلْقِ ۖ أَفَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٦٨﴾﴾ [يس: ٦٨]، وقوله تعالى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا۟ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ۗ﴾ [النساء: ٧٨]، وقوله: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءًۢ بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّٰهُ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍۭ بِهِۦ لَقَٰدِرُونَ ﴿١٨﴾﴾ [المؤمنون: ١٨]، وقوله: ﴿نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ﴾ [الزخرف: ٣٢] (١).

المسألة الثامنة: أمثاله:

ذكر الله جلَّ جلاله في القرآن الكريم أنَّه يضرب الأمثال لعباده كما في قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [العنكبوت:

(١) يُنظر: من روائع القرآن للدكتور محمد سعيد البوطي ص ١٤٨ – ١٥٢ بتصرفٍ واختصارٍ.

٤٣]، وقولـه تعـالى: ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [الزمر: ٢٧]، وقولـه تعـالى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الحشـر: ٢١]، والغرض من ضـرب تلك الأمثـال: التذكير، والوعظ، والحثُّ، والزجر، والاعتبار، والتقرير، وتقريب المراد للعقل وتصويره بصورة المحسوس، وتصوير المعاني بصورة الأشخاص لأنها أثبت في الأذهان، وتشبيه الخفي بالجلي، والغائب بالشاهد(١).

المسألة التاسعة: أقسامه:

أقسم الله تعالى في القرآن الكريم بنفسه كما في قوله تعالى: ﴿**فَوَ رَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ**﴾ [مريم: ٦٨]، وقوله تعالى: ﴿**فَوَ رَبِّ السَّماءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ**﴾ [الذاريات: ٢٣]، وأقسم بحياة نبيه كما في قوله سبحانه: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٢﴾﴾ [الحجر: ٧٢]، وأقسم بمخلوقاته كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ صَفًّا ﴿١﴾﴾ [الصافات: ١]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا ﴿١﴾﴾ [الشمس: ١]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ ﴿١﴾﴾ [التين: ١]، وأمر نبيه ﷺ أن يقسم به سبحانه في ثلاثة مواضع: في قوله: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ﴾ [التغابن: ٧] وقوله: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ [سبأ: ٣] وقوله: ﴿قُلْ إِي وَرَبِّيٓ إِنَّهُۥ لَحَقٌّ﴾ [يونس: ٣٥]، ويقسم جلَّ شأنه على أصول الإيمان التي يجب على الخلق معرفتها، فتارةً يقسم على التوحيد كقوله تعالى: ﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ صَفًّا ﴿١﴾ فَٱلزَّٰجِرَٰتِ زَجْرًا ﴿٢﴾ فَٱلتَّٰلِيَٰتِ ذِكْرًا ﴿٣﴾ إِنَّ إِلَٰهَكُمْ لَوَٰحِدٌ ﴿٤﴾﴾ [الصافات: ١-

(١) يُنظر: البرهان في علوم القرآن (النوع الحادي والثلاثون: معرفة الأمثال الكائنة فيه) ٤٨٧/١، والإتقان في علوم القرآن (النوع السادس والستون: في أمثال القرآن) ٤٥/٤.

٤]، وتارةً يقسم على أنَّ القرآن حقٌّ كقوله تعالى: ﴿۞ فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ۝٧٥ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٞ لَّوۡ تَعۡلَمُونَ عَظِيمٌ ۝٧٦ إِنَّهُۥ لَقُرۡءَانٞ كَرِيمٞ ۝٧٧﴾ [الواقعة: ٧٥-٧٧]، وتارة على أنَّ الرسول حقٌّ كقوله تعالى: ﴿يسٓ ۝١ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡحَكِيمِ ۝٢ إِنَّكَ لَمِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ۝٣﴾ [يس: ١-٣]، وتارةً على الجزاء والوعد والوعيد كقوله تعالى: ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرۡوٗا ۝١ فَٱلۡحَٰمِلَٰتِ وِقۡرٗا ۝٢ فَٱلۡجَٰرِيَٰتِ يُسۡرٗا ۝٣ فَٱلۡمُقَسِّمَٰتِ أَمۡرًا ۝٤ إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَصَادِقٞ ۝٥ وَإِنَّ ٱلدِّينَ لَوَٰقِعٞ ۝٦﴾ [الذاريات: ١-٦]، وتارةً على حال الإنسان، كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ۝١ وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ۝٢ وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰٓ ۝٣ إِنَّ سَعۡيَكُمۡ لَشَتَّىٰ ۝٤﴾ [الليل:١-٤][1].

المسألة العاشرة: ما صرَّح به القرآن من الأسماء والألقاب والكنى:

ذكر الله تعالى في القرآن من الأسماء نوعين: أولهما: **أعلامًا**؛ كأسماء القرآن، وأسماء الكتب السماوية السابقة، وأسماء الأنبياء، وبشرٍ غير أنبياء مؤمنين وكافرين، وغير بشرٍ، وقبائل، وأمكنة، وبلدان، وجبال، وأنهار.

الآخر: **أسماء أجناس**[2]؛ كالإنس، والجنّ، والملائكة، والطير، والشمس، والقمر، والنجوم، والكواكب، والجبال، والشجر، والدواب ونحو ذلك. ولم يصرِّح إلا

(١) يُنظر: الإتقان في علوم القرآن (النوع السابع والستون: في أقسام القرآن) ٥٧/٤، ٥٨.

(٢) اسم الجنس هو الاسم الموضوع للحقيقة من حيث هي، حالة كونه ملغى فيه وضعًا اعتبار الفردية سواء كان إفراديًا؛ كالماء والعسل، أو جمعيًا؛ كترك وروم فدلالته على كلٍّ من أفراده التزامية. والفرق بينهما: أنَّ الإفرادي منه ينتفي الواحد بنفيه بخلاف الجمعي منه؛ فإنَّ الواحد والاثنين لا ينتفيان بنفيه. وهذا ثلاثة أقسام: الأول: ما يميز واحده عنه بياء =

بذكر كنيةٍ واحدةٍ هي كنية أبي لهب[1]. وأمَّا الألقاب المذكورة فكثيرةٌ جدًّا منها: النبي، والرسول، والخليل، وإسرائيل، والمسيح، وفرعون، وتبع، والشيطان، والوسواس، والخنَّاس[2].

ولا يخفى أنَّ هذه المذكورات من الأسماء والألقاب والكنى قد عُرفت بالتوقيف من القرآن الكريم لتصريحه بها.

النسب؛ كروم ورومي، وزنج وزنجي. الثاني: ما يميز عنه بتاء التأنيث؛ كتمر وتمرة، ونبق ونبقة. الثالث: ما يميز هو عن واحده بهاء؛ كسيارة وسيار، وكمأة وكمء. يُنظر: شرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي ص ١١٢.

(١) قال الإمام الخازن:" فإن قلتَ: لمَ كنَّاه وفي الكنية تشريفٌ وتكرمةٌ؟ قلتُ: فيه وجوهٌ: أحدها: أنَّه كان مشتهرًا بالكنية دون الاسم، فلو ذكره باسمه لم يُعرف. الثاني: أنَّه كان اسمه عبد العزى، فعدل عنه إلى الكنية لِمَا فيه من الشّرك. الثالث: أنَّه لمَّا كان من أهل النّار ومآله إلى النار، والنار ذات لهب وافقت حالُه كنيتَه، وكان جديرًا بأن يُذكر بها".أهـ لباب التأويل في معاني التنزيل ٤/٤٩٤.

(٢) يُنظر تفصيل هذا الموضوع: الإحسان في علوم القرآن لشيخنا العلامة أ.د. إبراهيم خليفة رحمه الله ص ٣٥٧ – ٣٥٩ حيث اختصره وحرَّر مسائله من الإتقان في علوم القرآن (النوع التاسع والستون: فيما وقع في القرآن من الأسماء والكنى والألقاب) ٤/٦٧، ٩٢؛ لأنَّ السيوطي رحمه الله قد ضمَّنه كثيرًا من الإسرائيليات والأخبار المنكرة والباطلة وما لا أصل له.

الفصل الثالث: ما قيل بتوقيفه من علوم القرآن ولم يثبت

وسأتناول في هذا الفصل – بعون الله ومدده- مسائل علوم القرآن التي قيل بتوقيفها ولم يدلَّ الدليل من وجهة نظري على ثبوت هذا التوقيف، وقد قسَّمتُه بناءً على ذلك إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ما قيل بتوقيفه ولم يثبت مماَّ يتعلق بنزول القرآن وكيفيته

وفيه مسألتان

المسألة الأولى: كيفية تلقي جبريل عليه السَّلام الوحي عن الله تعالى:

رجَّح العلامة السيوطي وتبعه الشيخ الزرقاني ووصفه بأنَّه أمثل الأقوال، والدكتور أبو شهبة ووسمه بأنَّه أمثل الآراء وأولاها بالقبول[1] أنَّ جبريل عليه السَّلام تلقى الوحي من الله تعالى سماعًا، ونسب السيوطي هذا الرأي إلى الإمام البيهقي حيث نقل قوله في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ ۝١﴾ [القدر: ١]: يريد والله أعلم إنَّا أسمعنا الملك وأفهمناه إياه وأنزلناه بما سمع فيكون الملك منتقلًا به من علوٍ إلى أسفل[2]، ثم عقَّب عليه بقوله: "ويُؤيِّد أنَّ جبريل تلقفه سماعًا من الله تعالى مَا أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ مَرْفُوعًا: (إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ أَخَذَتِ السَّمَاءَ رَجْفَةٌ شَدِيدَةٌ مِنْ خَوْفِ اللَّهِ، فَإِذَا سَمِعَ بِذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاءِ صُعِقُوا وَخَرُّوا سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلُهُمْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ فَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ فَيَنْتَهِي بِهِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، فَكُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ أَهْلُهَا مَاذَا قَالَ رَبُّنَا؟ قَالَ:

---

(١) يُنظر: مناهل العرفان (المبحث الثالث: نزول القرآن) ٤٨/١، والمدخل لدراسة القرآن ص ٦٠.

(٢) لم أقف على كلامه في كتبه.

الْحَقُّ. فَيَنْتَهِي بِهِ حَيْثُ أَمَرَ) (١). وَأَخْرَجَ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَفَعَهُ: (إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ سمع أهل السماوات صَلْصَلَةً كَصَلْصَلَةِ السِّلْسِلَةِ عَلَى الصَّفْوَانِ، فَيَفْزَعُونَ وَيَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْ أَمْرِ الساعة) (٢). وَأَصْلُ الْحَدِيثِ فِي الصَّحِيحِ".أهـ(٣). ويقصد بقوله:" وَأَصْلُ الْحَدِيثِ فِي الصَّحِيحِ" ما رواه البخاري معلقًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: (إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَالسِّلْسِلَةِ عَلَى صَفْوَانٍ، فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ، قَالُوا لِلَّذِي قَالَ: الْحَقَّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ) (٤).

قلتُ: لا دليل يُعتمد عليه ويُستند إليه في سماع جبريل عليه السَّلام أو أهل السماوات الوحي من الله تعالى مباشرةً؛ إذ ما ورد في حديثي النواس بن سمعان وابن مسعودٍ رضي الله عنهما السابقين ليس فيه تصريحٌ البتة بأنَّ الصوت المسموع هو صوت الله جلَّ جلاله وهو يتكلم بالوحي، بل أقصى ما يدلُّ عليه هو مجرد احتمال ذلك على أنَّه يحتمل -أيضًا- أنَّ الصوت المسموع هو صوت السماوات نفسها بدلالة حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه: (**أَخَذَتِ السَّمَاءَ رَجْفَةٌ شَدِيدَةٌ مِنْ خَوْفِ اللَّهِ، فَإِذَا سَمِعَ بِذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاءِ صُعِقُوا وَخَرُّوا سُجَّدًا**)، فلِمَ لا يُقال: إنَّ الصوت المسموع هو صوت رجفة السماوات -تعظيمًا وإجلالًا وهيبةً لله جلَّ جلاله- يسمعه أهلها فيُصعقون ويخرُّون سُجَّدًا، وهذا الصوت -أعني صوت رجفة السماوات- يشبه صوت جريان السلسلة من الحديد على الحجر

---

(١) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات ٥١١/١ رقم (٤٣٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩٤/٧ رقم (١١٢٨٦)، وقال:" رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ عَنْ شَيْخِهِ يَحْيَى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ وَقَدْ وُثِّقَ وَتَكَلَّمَ فِيهِ مَنْ لَمْ يُسَمَّ بِغَيْرِ قَادِحٍ مُعَيَّنٍ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ".

(٢) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات ٥٠٦/١ رقم (٤٣٢)، وأبو داود في سننه- أول كتاب السنة- باب في القرآن ١١٧/٧ رقم (٤٧٣٨) وصحَّحه إسناده محققه.

(٣) الإتقان في علوم القرآن (النَّوْعُ السَّادِسَ عَشَرَ: فِي كَيْفِيَّةِ إِنْزَالِهِ) ١٥٨/١.

(٤) صحيح البخاري – كتاب التفسير- بَاب: قَوْلِهِ: ﴿إِلا مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ مُبِينٌ﴾ ٤/ ١٧٣٦ رقم (٤٤٢٤). وقوله: (خُضْعَانًا) مصدر من الخضوع، أي طاعةً وانقيادًا. ومعنى (كالسلسلة على صفوان) أي لها صوتٌ كصوت السلسلة على الحجر الأملس. يُنظر: فتح الباري ٥٣٨/٨ بتصرفٍ.

الأملس؟! ومن ثمَّ فهذا الدليل – كما ترى- قد تطرَّق إليه الاحتمال، فيسقط به الاستدلال.

فإن قيل: إنَّ هذا الاحتمال الأخير- وهو صرف الصوت المسموع إلى السماء- تأويلٌ، ولا تأويل إلا بدليل.

يُقال: بل هو تأويلٌ دلَّ عليه دليلان:

الأول: ما ثبت عندنا -أهل السنة والجماعة- أنَّ كلام الله تعالى ليس بحرفٍ ولا صوتٍ(١).

الآخر: استحالة أن يكون لكلام الله تعالى شبيهٌ؛ لقيام الدليلين القطعيين من النقل والعقل على مخالفته تعالى للحوادث، واستحالة مشابهته لها، أمَّا الدليل النقلي فيتمثل في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: ١١]، وقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾﴾ [الإخلاص: ٤]، وأمَّا الدليل العقلي فيتمثل في أنَّه تعالى لو لم يكن مخالفًا للحوادث لكان مماثلًا لها، ولو كان مماثلًا لها لكان حادثًا، ولو كان حادثًا لاحتاج إلى محدث، ولو احتاج إلى محدث لاحتاج محدثه إلى محدث لانعقاد المماثلة بينهما، فيلزم الدور أو التسلسل، وكلٌّ منهما محالٌ، فما أدَّى إليه وهو احتياجه لمحدثٍ محالٌ، فما أدَّى إليه وهو كونه حادثًا محالٌ، فما أدَّى إليه وهو كونه مماثلًا للحوادث محالٌ(٢). والمستفاد من الحديثين -بناءً على أنَّ الصوت المسموع هو صوت الوحي- تشبيه هذا الصوت بصوت جريان الصلصلة على الصفوان، تعالى الله عن مشابهة خلقه علوًا كبيرًا.

فإن قيل: فكيف تفهمون -إذن- رواية ابن عباسٍ رضي الله عنهما عند ابن أبي حاتم وابن مردويه التي صرَّح فيها بأنَّ الملائكة سمعت صوت الجبار جلَّ وعلا وهو يتكلم بالوحي حيث قال:" لمَّا أوحى الْجَبَّار إِلَى مُحَمَّد ﷺ دَعَا الرَّسُول

(١) قال أهل السنة: كلامه تعالى صفةٌ أزليةٌ قائمةٌ بذاته تعالى ليست بحرفٍ ولا صوتٍ، منزَّهةٌ عن التقدم والتأخر والإعراب والبناء، ومنزَّهةٌ عن السكوت النفسي بأن لا يُدبِّر في نفسه الكلام مع القدرة عليه، ومنزَّهةٌ عن الآفة الباطنية بأن لا يقدر على ذلك كما في حال الخرس والطفولية. يُنظر: شرح البيجوري على جوهرة التوحيد ص ١٢٩، ١٣٠.

(٢) يُنظر: السابق ص ١٠٧- ١١١.

من الْمَلَائِكَة ليَبْعَثهُ بِالْوَحْي فَسمِعت الْمَلَائِكَة عليهم السلام صَوت الْجَبَّار يتَكَلَّم بِالْوَحْي، فَلَمَّا كشف عَن قُلُوبهم سئلوا عَمَّا قَالَ الله فَقَالُوا: الْحق، وَعَلمُوا أَنَّ الله تَعَالَى لَا يَقُول إِلَّا حَقًّا. قَالَ ابْن عَبَّاس رضي الله عنهما: وَصَوت الْوَحْي كصوت الْحَدِيد على الصَّفَا، فَلَمَّا سمعُوا خرُّوا سجدا فَلَمَّا رفعوا رؤوسهم ﴿قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ ٢٣﴾ [سبأ:]"[(١)].

فالجواب: هذه روايةٌ- وإن صحت- مردودةٌ لا محالة؛ لمخالفتها العقل والنقل كما سبق بيانه، وقد ذكر الخطيب البغدادي أنَّ ذلك من مقتضيات ردِّ الخبر حيث قال تحت عنوان (باب القول فيما يرد به خبر الواحد):" إذا روى الثقة المأمون خبرًا متصلَّ الإسناد رُدَّ بأمورٍ: أحدها: أن يخالف موجبات العقول فيُعلم بطلانه؛ لأنَّ الشرع إنَّما يرد بمجوِّزات العقول، وأمَّا بخلاف العقول، فلا. والثاني: أن يخالف نصَّ الكتاب أو السنة المتواترة، فيُعلم أنَّه لا أصل له أو منسوخ. والثالث: أن يخالف الإجماع، فيُستدل على أنَّه منسوخٌ أو لا أصل له؛ لأنَّه لا يجوز أن يكون صحيحًا غير منسوخٍ، وتُجمع الأمة على خلافه".أهـ[(٢)]. على أنَّه يمكن تأويلها – على فرض التسليم بصحتها- بأنَّ المقصود بصوت الجبار صوتُ يخلقه الله تعالى لا أنَّه صوتٌ صادرٌ منه تعالى[(٣)].

وبهذا التحقيق يتجلَّى عدم ثبوت شيءٍ في كيفية تلقي جبريل الوحي من الله، وأنت خبيرٌ بأنَّ هذا الأمر من أنباء الغيب التي لا تُعرف إلا بدليلٍ صحيحٍ صريحٍ عن المعصوم ﷺ وهو ما لا يُوجد هنا، والسلامة كلُّ السلامة في التوقف عن الخوض فيه بلا بينةٍ مع الإيمان والتسليم القاطع بأنَّ مصدر التنزيل العزيز هو الله تعالى وحده أوحاه إلى نبيه ﷺ بواسطة جبريل عليه السَّلام، ولا يضرُّ في ذلك الإيمان عدم معرفة كيفية تلقي جبريل من الله، بل يكفينا في ذلك قول الله الساطع: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور ٧٩٦/٦ وعزاه لابن أبي حاتم وابن مردويه.
(٢) الفقيه والمتفقه ٣٥٤/١، ويُنظر معه: اللمع في أصول الفقه لأبي إسحاق الشيرازي ص ٨٢.
(٣) يُنظر: منة المنان في علوم القرآن للأستاذ الدكتور إبراهيم خليفة ١٦٣/٢.

رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلۡبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلۡمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيّٖ مُّبِينٖ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء: ١٩٢ - ١٩٥].

المسألة الثانية: نزول القرآن جملةً واحدةً:

ذهب جمهور العلماء إلى القول بنزول القرآن جملةً واحدةً إلى بيت العزة في السماء الدنيا ليلة القدر، ثم نزوله منجمًا بعد ذلك حسب الوقائع والأحداث، واستدلوا على ذلك بالقرآن والسنة.

أمَّا القرآن فبثلاث آيات هي: قوله تعالى: ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله سبحانه: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةٖ مُّبَٰرَكَةٍۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾﴾ [الدخان: ٣]، وقوله سبحانه: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ ﴿١﴾﴾ [القدر: ١].

ووجه الاستدلال بها: أنَّ الإنزال فيها جاء مسندًا إلى القرآن كلِّه، فاقتضى ذلك أن يكون هذا النزول المشار إليه في هذه الآيات غير النزول المنجَّم حسب الوقائع والأحداث، والذي استغرق سنين عديدة، فمَن تأوَّله على غير النزول الجملي، فإنَّه يخرج بذلك عن مقتضى الظاهر بلا دليلٍ.

وأمَّا السنة فاستدلوا بآثار موقوفةٍ على ابن عباس رضي الله عنهما حكم الإمام السيوطي عليها بالصِّحة[1]، جاءت مُبيِّنةً لمكان هذا النزول، وشاهدةً عليه، وقالوا: إنَّ هذه الآثار وإن كانت موقوفةً على ابن عباس إلا أنَّ لها حكم المرفوع إلى النبي ﷺ؛ لأنَّ نزول القرآن إلى بيت العزَّة من أنباء الغيب التي ليس للرأي فيها مجال، والتي لا تُعرف إلا من المعصوم ﷺ، وابن عباس لم يُعرف بالأخذ عن بني إسرائيل، وهذان هما شرطا إعطاء قول الصَّحابي حكم المرفوع إلى النبي ﷺ، كما هو مقررٌ عند علماء الحديث.

(١) يُنظر: الإتقان في علوم القرآن (النَّوْعُ السَّادِسَ عَشَرَ: فِي كَيْفِيَّةِ إِنْزَالِهِ) ١/١٤٦، ١٤٧، ويُنظر معه: الدر المنثور في التفسير بالمأثور ١/٤٥٦ - ٤٥٨.

ورجَّح هذا القول واختاره: الحافظ ابن حجر في فتح الباري، وقال: " هو الصَّحيح المعتمد". أهـ[١]، وحكى الإمام القرطبي الإجماع عليه[٢]، وقال عنه الإمام الزركشي في برهانه: " أشهر وأصح، وإليه ذهب الأكثرون". أهـ[٣]، وصحَّحه - كذلك -السُّيوطيُّ في إتقانه[٤]، وإليه ذهب الشيخ الزُّرقانيُّ في مناهله[٥]، والدكتور غزلان في بيانه[٦]، والشيخ أبو شهبة في المدخل[٧].

قلتُ: الاستدلال على النزول الجملي للقرآن بالآيات الثلاث غير مسلَّمٍ لما يلي:

أولًا: المتبادر إلى الذِّهن من إسناد الإنزال إلى القرآن فيها أن يكون إلى بعض القرآن دون كلِّه؛ لأنَّ القرآن لم يكن قد أُنزل بتمامه وقت الإخبار بهذه الآيات، ولأنَّ لفظ القرآن كما يُطلق على كلِّه يُطلق - أيضًا- على بعضه بدليل قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، وقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾ [النحل: ٩٨]، ولا يخفى أنَّ الاستماع والإنصات والاستعاذة يُطالب بها القارئ عند قراءة أيِّ قدرٍ من القرآن، ولم يقل أحدٌ بأنَّه مطالبٌ بها فقط عند قراءة القرآن بتمامه.

ثانيًا: تأويل الإنزال في الآيات الثلاث بابتدائه مجازٌ صير إليه؛ لأنَّه يؤدِّي إلى الجمع والتوفيق بين هذه الآيات الثلاث وبين قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَٰهُ تَنزِيلًا ﴿١٠٦﴾﴾ [الإسراء: ١٠٦]، وينسجم مع واقع نزول القرآن مفرقًا، بخلاف القول بالنزول الجملي فإنَّه يؤدِّي إلى التعارض والاختلاف بينها،

---

(١) فتح الباري (٤/١).
(٢) الجامع لأحكام القرآن (٢٩٧/٢، ٢٩٨).
(٣) البرهان في علوم القرآن (٢٢٨/١) (النَّوْعُ الثَّانِي عَشَرَ: فِي كَيْفِيَّةِ إنْزَالِهِ).
(٤) الإتقان في علوم القرآن (النَّوْعُ السَّادِسَ عَشَرَ: فِي كَيْفِيَّةِ إنْزَالِهِ) ١٤٦/١.
(٥) مناهل العرفان في علوم القرآن (المبحث الثالث: نزول القرآن) ٤٦/١.
(٦) البيان في مباحث من علوم القرآن ص: ٦٧ وما بعدها.
(٧) المدخل لدراسة القرآن ص: ٥٠.

ويتفق – كذلك- مع ما أجمعت عليه الأمة استنادًا إلى القرآن والسنة نزول القرآن على النبي ﷺ في ليلة القدر من شهر رمضان، بخلاف القول بالنزول الجملي فإنَّه يلزم منه نزول القرآن في ليلة القدر من شهر رمضان إلى بيت العزة في السماء الدنيا دون نزوله على النبي ﷺ، وهذا مخالفٌ للإجماع المستند إلى القرآن والسنة، بالإضافة إلى أنَّ في سياق كلِّ آيةٍ من الآيات الثلاث ما يرشح أنَّ المراد بالنزول فيها ابتداؤه لا النزول الجملي، ففي آية سورة البقرة نجد قوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِۚ﴾ [البقرة: ١٨٥] مانعًا من القول بالنزول الجملي؛ إذ لو حُمل الإنزال في الآية عليه لكانت هذه الحال مقدرة الوقوع غير مقارنة بالفعل لصاحبها، لأنَّ القرآن في السماء الدنيا ليس هدىً للناس بالفعل، ولا بينات لهم، ولا فرقانًا لهم بين الحق والباطل، ولا يخفى أنَّ هذا خلاف الأصل من كون الحال محققة الوقوع مقارنة بالفعل لصاحبها، ولا صارف في الآية عن هذا الأصل، وفي آية سورة الدخان نرى تذييل الآية الشريفة بقوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣﴾ [الدخان: ٣] مانعًا - كذلك - من القول بالنزول الجملي؛ إذ الإنذار الوارد في الآية إنَّما يكون في الأرض للناس لا في السماء.

أمَّا آية سورة القدر فنجد قوله تعالى: ﴿تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ۝٤﴾ [القدر: ٤] دالًّا - لا محالة- على نزول الملائكة والروح إلى الأرض لا إلى السماء، وهو الأصل في النزول، والقول بخلافه خروجٌ عن الأصل بلا داعٍ ولا مقتضٍ(١).

أمَّا استدلالهم على النزول الجملي بالآثار الموقوفة على ابن عباسٍ رضي الله عنهما فلا تصلح – على صحتها- دليلًا يُعتمد عليه ويُستند إليه في قضية نزول القرآن هذه؛ وذلك لما يلي:

(١) أفدتُ في نقد استدلالهم بالآيات الثلاث ممَّا سطره قلم شيخنا العلامة أ.د/ إبراهيم خليفة في كتابه منة المنان في علوم القرآن (٧٢/٢ - ٨٢) بتصرفٍ كبيرٍ واختصارٍ.

أولًا: هذه الآثار لا تُعرف إلا موقوفةً على ابن عباسٍ رضي الله عنهما وحده، ويبعد كلَّ البعد أن يخص النبي ﷺ واحدًا من الصحابة فقط بالحديث عن مسألةٍ مهمةٍ - كهذه- تتعلق بأمر القرآن الكريم الذي هو نور نبوته، وآية رسالته، ودليل صدقه وأمانته.

ثانيًا: مضمون هذه الآثار من نزول القرآن جملةً واحدةً، وأنَّ لله بيتًا في السماء الدنيا يُسمى بيت العزة، ممَّا تتوافر الدواعي على نقله لو كان مرفوعًا إلى النبي ﷺ؛ وذلك لما يستلزمه من غرابةٍ عن مألوف علم الصحابة رضي الله عنهم، فحقُّ هذا المضمون إذن أن ينقله الجمُّ الغفير منهم لا أن يرو عن واحدٍ فقط فضلًا عن أن يكون هذا الواحد من أحداثهم سنًّا كابن عباسٍ رضي الله عنهما.

زد على ذلك أنَّ النزول الجملي خلاف الأصل المعهود والمألوف عند الصحابة وغيرهم من كلمة النزول، وذلك يستدعي استشكالهم وسؤالهم واستفسارهم عنه وعن حكمته من النبي ﷺ كعادتهم مع المشكل عليهم من القرآن، ولو وقع هذا لنُقل إلينا كما نُقل غيره، وحيث لم يُنقل لنا عنهم شيءٌ في ذلك، دلَّ على أنَّهم فهموا من النزول معناه المتبادر إلى الأذهان عند الإطلاق وهو النزول من السماء إلى الأرض، لا من السماء إلى السماء.

ثالثًا: مسألة نزول القرآن جملةً واحدةً إلى بيت العزَّة في السَّماء الدُنيا تتضمن جملةً من العقائد (نزول القرآن جملةً واحدةً، كون هذا النزول في مكان مخصوص هو بيت العزة، أنَّ لله بيتًا في السماء الدنيا يُسمى بيت العزة)، والعقائد لا تثبت إلا بالدليل اليقيني القاطع، وهو ما لا يُوجد هنا؛ إذ هذه الآثار الموقوفة على ابن عباس: هي أخبار آحاد لم تُرو إلا عن ابن عباسٍ وحده[1]، وغاية ما يُفيده خبر

---

(١) مذهب جمهور الأمة من أهل العلم والفقه والنظر وأصحاب الأصول أنَّ العقائد لا تثبت إلا بالقرآن والحديث المتواتر، أمَّا خبر الآحاد فلا تثبت به العقيدة، واستدلوا على ذلك بعدة أدلةٍ منها ما يلي: **أولًا**: لو أفاد خبر الواحد العلم القطعي لوجب تصديق كلِّ خبرٍ نسمعه، لكنَّا لا نصدق كلَّ خبرٍ نسمعه ولو كان ناقله ثقةً، وهذا ظاهر لا يحتاج إلى بيان. ثانيًا: لو أفاد خبر الواحد العلم القطعي لما تعارض خبران؛ لأنَّ القطعيين لا يتعارضان، ولكنَّا رأينا التعارض كثيرًا في أخبار الآحاد. ثالثًا: لو أفاد خبر الواحد العلم لجاز نسخ القرآن ومتواتر =

الآحاد غلبة الظنِّ ورجحان العلم، ولا يجوز الأخذ بالظنِّ في عقيدةٍ مثل نزول القرآن، وفي ذلك يقول الشيخ شلتوت عليه الرحمة بعد نقله أقوال الأئمة الغزالي والأسنوي والبزدوي المقررة أنَّ أخبار الآحاد تفيد الظنَّ: "وهكذا نجد نصوص العلماء من متكلمين وأصوليين مجتمعةً على أنَّ خبر الآحاد لا يفيد اليقين فلا تثبت به العقيدة..... فإنَّ الله تعالى لم يكلِّف عباده عقيدةً من العقائد عن طريقٍ من شأنه أن لا يفيد إلا الظنَّ، ومن هنا يتأكَّد أنَّ ما قررناه من أنَّ أحاديث الآحاد لا تفيد عقيدةً ولا يصحُّ الاعتماد عليها في شأن المغيبات قولٌ مجمعٌ عليه، وثابت بحكم الضرورة العقلية التي لا مجال للخلاف فيها عند العقلاء".أهـ(١).

والقول بأنَّ نزول القرآن جملةً واحدةً إلى بيت العزة ليس من العقائد التي يتحتم تواتر الأخبار بها(٢) مردودٌ؛ لأنَّه -حتمًا- من العقائد إذ يلزم على إنكاره إنكار منزلٍ من منازل القرآن لا يختلف كثيرًا عن منزله الأول - وهو اللوح المحفوظ- ومنزله الثاني - وهو قلب النبي ﷺ- وكلاهما من العقائد بالإجماع، فالتفرقة - إذن- بين منازل القرآن في كون منزليْن من العقائد، ومنزل ليس من العقائد تحكمٌ لا مبرر له، كما أنَّ القول بأنَّ عقيدةً تثبت بالظنِّ، وأُخرى باليقين لم يقل به أحدٌ(٣).

السنة به؛ لكونه بمنزلتهما في لإفادة العلم، لكنَّ نسخ القرآن ومتواتر السنة به لا يجوز لضعفه عنهما. رابعًا: لو أفاد خبر الواحد العلم لجاز الحكم بشاهدٍ واحدٍ ولم يحتج معه إلى شاهد آخر ولا إلى يمين عند عدمه، والحكم بشاهدٍ واحدٍ غير جائزٍ بالاتفاق. وغير ذلك من الأدلة. تُنظر هذه الأدلة وغيرها ونصوص علماء الأمة القاضية بذلك: السيف الحاد في الردِّ على من أخذ بحديث الآحاد في مسائل الاعتقاد للشيخ سعيد بن مبروك بن حمود القنوبي ص ٧، ١٣، ١٥.

(١) الإسلام عقيدة وشريعة ص ٦٠، ٦١.

(٢) قائل ذلك هو الدكتور محمد أبو شهبة في كتابه المدخل لدراسة القرآن الكريم ص ٥٠.

(٣) فإن قيل: إنَّ كثيرًا من السمعيات قد ثبتت بأخبار الآحاد الصحيحة المفيدة رجحان العلم. فالجواب: لا. وإنَّما ثبتت هذه السمعيات ثبوتًا يُوجب الإيمان بها بقدرٍ مشتركٍ بين أحاديث كثيرة اتفقت كلُّها على هذا القدر، وهو ما يسميه المحدِّثون بالتواتر المعنوي، وهو حجةٌ قطعيةٌ تمامًا كالتواتر اللفظي. يُنظر في نقد استدلالهم بآثار ابن عباسٍ رضي الله عنهما أيضًا: منة المنان في علوم القرآن (٥٦/٢ - ٦٩) بتصرفٍ كبيرٍ واختصارٍ.

فإن قيل: إنَّ قول ابن عباس رضـــي الله عنهما هنا لم يُعرف له مخالفٌ من الصحابة. ألا يُعدُّ سكوتهم إقرارًا وإجماعًا؟

فالجواب: أنَّ " الإجماع السكوتي إجماعٌ اعتباري، لأنَّ الساكت لا جزم بأنَّه موافق، فلا جزم بتحقيق الاتفاق وانعقاد الإجماع، ولهذا اختلف في حجيته، فذهب الجمهور إلى أنَّـه ليس حجـة، وأنَّـه لا يخرج عن كونـه رأي بعض أفراد من المجتهدين، وذهب علماء الحنفية إلى أنَّه حجةٌ إذا ثبت أنَّ المجتهد الذي ســكت عُرضـــت عليه الحادثة وعُرض عليه الرأي الذي أُبدي فيها، ومضـــت عليه فترة كافية للبحث وتكوين الرأي وسكت، ولم توجد شبهة في أنَّه سكت خوفاً أو ملقًا أو عيًا أو استهزاءً، لأنَّ سكوت المجتهد في مقام الاستفتاء والبيان والتشريع بعد فترة البحث والدرس ومع انتفاء ما يمنعه من إبداء رأيه لو كان مخالفًا، دليل على موافقته الرأي الذي أُبدي إذ لو كان مخالفًا ما وسعه السكوت.

والرَّاجح: هو مذهب الجمهور؛ لأنَّ الساكت من غير المجتهدين تُحيط بسكوته عدة ظروف وملابسات منها النفسي ومنها غير النفسي، ولا يمكن استقصاء كلِّ هذه الظروف والملابسات والجزم بأنَّه سكت موافقةً ورضا بالرأي، فالساكت لا رأي له ولا يُنسب إليه قولٌ موافقٌ أو مخالفٌ"(١).

ومحلُّ الاختلاف السابق إذا عُلم انتشار قول الصحابي في الباقين فسكتوا عن مخالفته والإنكار عليه، أمَّا " إذا قال بعض الصحابة قولًا ولم ينتشر ذلك في علماء الصـــحابة ولم يُعرف له مخالفٌ لم يكن ذلك إجماعًا، وهل هو حجةٌ أو لا؟ فيه قولان: الأول هو حجةٌ ويُقدَّم على القياس. والآخر ليس بحجةٍ، وهو الصـــحيح، وقال أصـــحاب أبي حنيفة: إذا خالف القياس فهو توقيفٌ يُقدَّم على القياس. والدليل على أنَّه ليس بحجةٍ أنَّ الله ســبحانه وتعالى إنَّما أمر باتباع ســبيل جميع المؤمنين فدل على أنَّ إتباع بعضـــهم لا يجب، ولأنَّه قول عالمٍ يجوز إقراره على الخطأ فلم يكن حجةً؛ كقول التابعي، والدليل على أنَّه ليس بتوقيفٍ أنَّه لو كان توقيفًا لنُقل في وقتٍ من الأوقات عن رسول الله ﷺ فلمَّا لم يُنقل دلَّ على أنَّه ليس بتوقيف"(٢).

---

(١) يُنظر: علم أصول الفقه للشيخ عبد الوهاب خلاف ص ٥١.

(٢) يُنظر: اللمع في أصول الفقه لأبي إسحاق الشيرازي ص ٩٠، ٩٤، ويُنظر تفصيل المسألة في: المستصفى للغزالي ص ١٥١.

وبذلك يتجلَّى أنَّ القول بالنزول الجملي للقرآن إلى بيت العزة لا دليل عليه فضلًا عن ثبوته بتوقيفٍ، ومن ثمَّ فإنَّ القول الراجح والمختار – من وجهة نظري– أنَّه ليس للقرآن إلا نزولًا واحدًا هو النزول المنجَّم على النبي ﷺ في مدة ثلاثٍ وعشرين سنة تقريبًا، والمراد بنزول القرآن في شهر رمضان وفي ليلة القدر: ابتداء نزوله، أي: إنَّا ابتدأنا إنزال القرآن فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ثم نزل بعد ذلك منجمًا في أوقاتٍ مختلفةٍ من سائر الأزمان على النبي ﷺ، وممن ذهب إلى هذا القول: الإمام الشعبي، والأستاذ الإمام محمد عبده، وتلميذه النجيب السَّيد رشيد رضا، والشيخ جمال الدين القاسمي، وعلَّامة العصر الحديث الطَّاهر بن عاشور، والدكتور صبحي الصَّالح، وشيخنا العلَّامة الدكتور إبراهيم خليفة عليهم جميعًا سحائب الرحمة، وشآبيب المغفرة(١).

فإن قيل: ألا يمكن الاستدلال بالمغايرة في التعبير عن نزول القرآن تارةً بـ(نزَّل) كما في قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾[البقرة: ٢٣]، وقوله سبحانه: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ۝١﴾[الفرقان: ١]، وأخرى بـ(أنزل) كما في قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ﴾ [الكهف: ١] على أنَّ للقرآن نزولين أحدهما الجملي المعبَّر عنه بـ(أنزل)، والآخر المنجَّم المعبر عنه بـ(نزَّل)؟

(١) يُنظر: تفسير المنار (١٣٠/٢)، ومحاسن التأويل (٢٤/٢)، والتحرير والتنوير (٤٥٦/٣٠)، ومباحث في علوم القرآن للدكتور صبحي الصَّالح (ص: ٥٠، ٥١)، ومنة المنان في علوم القرآن للأستاذ الدكتور إبراهيم خليفة (٣٥/٢) وما بعدها.

فالجواب: لا؛ وذلك للأسباب التالية:

أولًا: هما بمعنى واحد، فـ(نزَّل) مرادفٌ لـ(أنزل) ومساوٍ له في المعنى وعدد الحروف والتعدية، فـ(نزَّل) متعدٍ بالتضعيف، و(أنزل) متعدٍ بالهمزة، فلا فضل لأحدهما على الآخر في الدلالة(١).

ثانيًا: التضعيف الذي يُراد به التكثير هو الذي يدل على كثرة وقوع الفعل، لا الذي يجعل الفعل اللازم متعديًا، وذلك يكون غالبًا في الأفعال المتعدية قبل التضعيف، مثل: جرحت زيدًا، وفتحت الباب، وقطعت، وذبحت، و(نزَّل) لازمٌ قبل التضعيف، فلا يدل تضعيفه على التكثير، وإنَّما يدل على التعدية(٢).

ثالثًا: المفارقة بين الفعلين في المعنى مردودةٌ بقوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡلَا نُزِّلَ عَلَيۡهِ ٱلۡقُرۡءَانُ جُمۡلَةٗ وَٰحِدَةٗۚ كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَۖ وَرَتَّلۡنَٰهُ تَرۡتِيلٗا ٣٢﴾ [الفرقان: ٣٢]، حيث جُمع بين تضعيف (نزَّل)، وقوله تعالى: ﴿جُمۡلَةٗ وَٰحِدَةٗۚ﴾، فلو كان (نزَّل) يدل على التكثير والتنجيم لاحتاجت الآية الكريمة إلى تأويلٍ؛ لئلا يقع التناقض(٣)، ولا يخفى أنَّ التفسير بما لا يحتاج إلى تأويلٍ وتقديرٍ أولى مما يحتاج إلى تأويلٍ وتقديرٍ، والله أعلى وأعلم.

---

(١) يُنظر: البحر المحيط ٩٨/٤، والتحرير والتنوير ١٤٦/٣.
(٢) يُنظر: البحر المحيط ١٦٧/١ بتصرفٍ كبير.
(٣) السابق بتصرفٍ.

المبحث الثاني: ما قيل بتوقيفه ولم يثبت مماً يتعلق بترتيب سور القرآن وتسميتها

وفيه مسألتان

المسألة الأولى: ترتيب السور:

ما عليه جمهور العلماء – كما نسبه إليهم العلامة الألوسي[1]- أنَّ ترتيب سور القرآن على ما هي عليه الآن في المصحف الشريف توقيفيٌّ فلم تُوضع سورةٌ في مكانها إلا بأمر من الرسول ﷺ عن جبريل عليه السَّلام عن ربِّه عزَّ وجلَّ؛ كترتيب الآيات سواءً بسواءٍ[2]، واستدلوا على ذلك بالأدلة التالية:

أولًا: ما ورد في السنة المطهرة من رواياتٍ كثيرةٍ ذُكر فيها ترتيب السور على وفق ترتيب مصحف عثمان رضي الله عنه، من هذه الأحاديث: ما رواه الإمام الْبُخَارِيُّ في صحيحه عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالْكَهْفِ وَمَرْيَمَ وَطه وَالْأَنْبِيَاءِ: «إِنَّهُنَّ مِنَ العِتَاقِ الأُوَلِ، وَهُنَّ مِنْ تِلاَدِي»[3].

---

(١) يُنظر: روح المعاني ١/ ٢٧. أمَّا الزركشي والسيوطي فنسبا إلى الجمهور القول بالاجتهاد. يُنظر: البرهان في علوم القرآن (النوع الرابع عشر: معرفة تقسيمه بحسب سوره وترتيب السور والآيات وعددها) ٢٥٧/١، الإتقان في علوم القرآن (النَّوْعُ الثَّامِنَ عَشَرَ: فِي جَمْعِهِ وَتَرْتِيبِهِ) ٢١٦/١.

(٢) وإن كانوا قد اختلفوا هل كلُّ ذلك الترتيب بتوقيفٍ قوليّ صريحٍ من النبي ﷺ ينصُّ على كلِّ سورةٍ أنَّها بعد سورة كذا، أو أنَّ بعض هذا الترتيب قد استند فيه الصَّحابة رضي الله عنهم إلى مستندٍ فعليّ من قراءة النبيّ ﷺ مثلًا. يُنظر: علوم القرآن الكريم للشيخ نور الدين عتر ص: ٤٢.

(٣) يُنظر: صحيح البخاري - كتاب فضائل القرآن- باب تأليف القرآن ١٨٥/٦، رقم (٤٩٩٤). وأراد بالعتاق الأول: السُّور التي أنزلت أولاً بمكة، ومعنى من تلاد، أي من أول ما تعلَّمه من القرآن، شبهه بتلاد المال القديم. يُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ١٧٩/٣ (باب العين مع التاء)، و١٩٤/١ (باب التاء مع اللام).

ومنها: ما رواه الْبُخَارِيُّ – أيضًا- في صحيحه عَنِ أمِّ المؤمنين عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، نَفَثَ فِي كَفَّيْهِ بِـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ [الإخلاص: ١] وَبِالْمُعَوِّذَتَيْنِ جَمِيعًا....» (١).

ومنها: ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن واثلة بن الأسقع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّبْعَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الزَّبُورِ الْمَئِينَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَثَانِيَ، وَفُضِّلْتُ بِالْمُفَصَّلِ»(٢).

ومنها: ما أخرجه الإمام أحمد -أيضًا- في مسنده عَنْ أَوْسِ بْنِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «طَرَأَ عَلَيَّ حِزْبٌ مِنَ الْقُرْآنِ، فَأَرَدْتُ أَنْ لَا أَخْرُجَ حَتَّى أَقْضِيَهُ». قَالَ: فَسَأَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحْنَا، قَالَ: قُلْنَا: كَيْفَ تُحَزِّبُونَ الْقُرْآنَ؟ قَالُوا: نُحَزِّبُهُ ثَلَاثَ سُوَرٍ، وَخَمْسَ سُوَرٍ، وَسَبْعَ سُوَرٍ، وَتِسْعَ سُوَرٍ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ سُورَةً، وَثَلَاثَ عَشْرَةَ سُورَةً، وَحِزْبَ الْمُفَصَّلِ مِنْ قَاف حَتَّى يُخْتَمَ»(٣).

ثانيًا: إجماع الصحابة واتفاقهم على ذلك الترتيب ورجوعهم عن ترتيبهم، ولم يخالف منهم أحدٌ، فلو كان هذا الإجماع عن اجتهادٍ لتمسَّك أصحاب المصاحف المخالفة بترتيب مصاحفهم(٤).

(١) يُنظر: صحيح البخاري - كتاب الطب - باب النفث في الرقية ١٣٣/٧، رقم (٥٧٤٨).
(٢) سبق تخريجه ص٥٠.
(٣) يُنظر: مسند أحمد ٢٦/ ٨٨، ٨٩، رقم (١٦١٦٦)، وستقف على ضعفه آنفًا.
(٤) يُنظر: مناهل العرفان في علوم القرآن (المبحث التاسع: في ترتيب آيات القرآن وسوره) ٣٥٤/١، والبيان في مباحث من علوم القرآن ص ٢٦٧.

ثالثًا: ترتيب سور الحواميم[١] والطواسين[٢] متتابعة دون المسبِّحات[٣]، وَلَوْ كَانَ التَّرْتِيبُ اجْتِهَادِيًّا لرُتبتْ المسبِّحات متواليةً لتماثلها، وكذا لم يُفصل بين الشعراء والقصص بطس النمل؛ لتماثلهما[٤].

رابعًا: ما أبرزه أئمة التحقيق من المفسِّرين في تفاسيرهم على اختلاف مشاربهم وتعدُّد مناهجهم من أوجه تناسب الآيات والسُّور مع بعضها بعضًا يدل دلالةً ظاهرةً على أنَّ ترتيب السور توقيفيٌّ مأخوذٌ من الوحيِّ الإلهيِّ[٥].

قلتُ: الاستدلال على القول بتوقيف ترتيب السور بهذه الأدلة السابقة غير مسلَّمٍ لما يلي:

أمَّا استدلالهم بالسنة فلا يصلح دليلًا للتوقيف؛ لأنَّ ما ذُكر من الأحاديث إنَّما هي في سورٍ معدودةٍ ولا تشمل جميع سور القرآن، فتكون الدعوى أعمَّ من الدليل فلا يثبتُها، والقول بقياس باقي السور على ما ورد لا يصلح دليلًا للتوقيف، بالإضافة إلى أنَّ ما رواه البخاري عن ابن مسعودٍ رضي الله عنه إنَّما هو موقوفٌ على ابن مسعود، وليس له حكم المرفوع إلى النبي ﷺ كما لا يخفى، وعلى فرض التسليم به دليلًا فلا يدلُّ إلا على ترتيب السور المذكورة فقط، وحديث أُمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها في قراءته ﷺ قبل النوم، والقراءة ليست محلَّ النزاع في المسألة، وإنَّما محلُّ النزاع في ترتيب السور في الكتابة، وعلى فرض التسليم به دليلًا فلا يصلح إلا لترتيب هذه السور الثلاث فقط، وأمَّا حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه فغاية ما يدلُّ عليه تفضيل الله تعالى نبيه محمدًا ﷺ على سائر

---

(١) السور المفتتحة بحم، وهي: (غافر، فصلت، الشورى، الزخرف، الدخان، الجاثية، الأحقاف).

(٢) يعني: الشعراء والقصص.

(٣) السور المفتتحة بتسبيح الله تعالى، وهي: (الإسراء، الحديد، الحشر، الصف، الجمعة، التغابن، الأعلى).

(٤) يُنظر: الإتقان في علوم القرآن (النَّوْعُ الثَّامِنَ عَشَرَ: فِي جَمْعِهِ وَتَرْتِيبِهِ) ٢١٩/١، مناهل العرفان في علوم القرآن (المبحث التاسع: في ترتيب آيات القرآن وسوره) ٣٥٤/١، والبيان في مباحث من علوم القرآن ص ٢٦٧.

(٥) يُنظر: علوم القرآن الكريم للشيخ نور الدين عتر ص: ٤٥ بتصرفٍ.

النبيين بإعطائه القرآن الكريم الجامع لما في التوراة والإنجيل والزبور وزيادة، ولا يدلُّ على ترتيب السور في مواضعها؛ إذ ليس فيه تعيينٌ للسور بأسمائها بدليل اختلاف العلماء في تحديد المراد بهذه الأقسام الأربعة (الطوال – المئين- المثاني- المفصل)، ولو كان في الحديث دلالة على ترتيب السور ما اختلف العلماء، وأمَّا حديث أوس بن حذيفة فضعيفٌ؛ لضعف عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، وهو أبو يعلى الثقفي " قال فيه أبو حاتم: ليس بقوي، لين الحديث، وقال النسائي: ليس بذاك القوي، وضعَّفه ابن معين، وقال البخاري: فيه نظرٌ"(١)، وعلى فرض صحته فلا دلالة فيه على التوقيف؛ إذ ليس فيه تعيينٌ صريحٌ للسور بأسمائها، كما أنَّ السؤال عن كيفية التحزيب في القراءة، وقد علمت أنَّها ليست محلَّ النزاع في المسألة.

وأمَّا الاستدلال بإجماع الصحابة ورجوعهم عن ترتيبهم إلى ترتيب عثمان رضي الله عنه، فلا يُسلَّم دليلًا؛ لاحتمال أن يكون دافعُه قطعَ دابر النزاع والشقاق وسدَّ باب الفُرقة والاختلاف والحفاظ على وحدة الأمة وجمع كلمتها لاسيما مع عدم ورود شيءٍ عن المعصوم ﷺ يُحدِّد ترتيبًا معينًا للسور، والدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال، على أنَّه لا يُسلَّم رجوع جميع الصحابة رضي الله عنهم كما قيل؛ إذ ما حُكي من رجوع ابن مسعودٍ رضي الله عنه عن موقفه، وتسليمه بما أجمع عليه الصحابة، وارتضائه صنيع عثمان رضي الله عنهم أجمعين لم يصحَّ في ثبوته شيءٌ، وما أخرجه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ في المصاحف تحت عنوان: "بَابُ رِضَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ لِجَمْعِ عُثْمَانَ رضي الله عنه الْمَصَاحِفَ، عَنْ فُلْفُلَةَ الْجُعْفِيِّ قَالَ: فَزِعْتُ فِيمَنْ فَزِعَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فِي الْمَصَاحِفِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنَّا لَمْ نَأْتِكَ زَائِرِينَ، وَلَكِنَّا جِئْنَا حِينَ رَاعَنَا هَذَا الْخَبَرُ، فَقَالَ: «إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى نَبِيِّكُمْ مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ أَوْ حُرُوفٍ، وَإِنَّ الْكِتَابَ قَبْلَكُمْ كَانَ يَنْزِلُ أَوْ نَزَلَ مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ».أهـ(٢)، فقد تعقَّبه الحافظ ابن كثير عليه الرحمة في التفسير

(١) يُنظر: تهذيب التهذيب لابن حجر ٢/ ٣٧٥.
(٢) المصاحف ص ٨٢.

والفضائل بقوله: "وَهَذَا الَّذِي اسْتَدَلَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ رحمه الله عَلَى رُجُوعِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِيهِ نَظَرٌ، مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ لَا يَظْهَرُ مِنْ هَذَا اللَّفْظِ رُجُوعٌ عَمَّا كَانَ يَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ".أهـ(١)، وقال محقق الفضائل معلقًا على كلام ابن كثيرٍ:" هذا الذي عقَّبَ به المصنِّف رحمه الله على استدلال ابن أبي داود له وجهٌ قويٌّ ..... فهذا الأثر غير صريحٍ في الرجوع، وأقصى ما فيه الإيماء إلى ذلك، وكأنَّ ابن مسعود رضي الله عنه أراد تسكين الفتنة، كما فعل في زمان الحج مع عثمان لمَّا أتمَّ الصلاة في منى، وقال: "الخلاف شر"(٢)، فرضي الله عنهم أجمعين". أهـ.

وأمَّا الاستدلال بعدم ظهور علةٍ لترتيب الحواميم والطواسين متتابعةً دون المسبحات فليس دليلًا على التوقيف؛ لاحتمال وجود علةٍ أخرى غير التوقيف، كالتناسب في الموضوعات والمقاصد مثلًا كما في ترتيب الحشر والممتحنة والصف والجمعة والمنافقون، وعدم الوقوف على علةٍ لا يعني عدم وجودها لما هو مقررٌ أنَّ (عدم الوجدان لا يستلزم منه عدم الوجود).

وأمَّا الاستدلال بما استنبطه العلماء المحققون من أوجه التناسب بين السور على ترتيبها الموجودة عليه الآن ففيه نظرٌ – أيضًا- إذ علم المناسبات مبنيٌ على الاجتهاد والاستنباط، وتتفاوت فيه أنظار العلماء وتختلف لعدم وجود قواعد ثابتة له، وبالتالي لا علاقة بين وجود التناسب وبين التوقيف؛ إذ التوقيف لا يصحُّ إلا بوحيٍ قرآنًا أو سنةً، أمَّا التناسب فتتجلى أسراره في الوقوف على جانبٍ من حكمة الله تعالى البالغة في ترتيب كتابه الكريم إن كان الترتيب توقيفيًا، أمَّا إن كان اجتهاديًا فيدلُّ دلالةً ظاهرةً على توفيق الصحابة رضي الله تعالى عنهم في اجتهادهم، كما ينبئ عن حسن تدبرهم، وصحة فهمهم، ورجاحة عقلهم، وسلامة ذوقهم، حيث اختاروا ما اختاروه من ترتيب السُّور عن تبصرٍ واعتبارٍ وحكمةٍ، بالإضافة إلى إيماني بأنَّ سور القرآن لو رُتبت ترتيبًا آخر غير ما هي عليه الآن فلن يعدِم العلماء وجود التناسب بأنواعه بينها؛ لما هو مقررٌ أنَّ القرآن كلَّه كالجملة الواحدة يُصدِّق أولها آخرها، ويتناسب آخرها مع أولها.

---

(١) تفسير القرآن العظيم ٣٢/١، وفضائل القرآن ص ٨١ – ٨٣.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه- كتاب المناسك- باب الصلاة بمنى ٣٢٨/٣ رقم (١٩٦٠) عن عبدِ الرحمن بنِ يزيد، وقال محققه: "إسناده صحيح".

ومن خلال ما سبق يتجلَّى – من وجهة نظري- أنَّ القول بتوقيف ترتيب جميع السور أو توقيف ترتيب بعضها لا مستند له ولا معتمد؛ ومن ثَمَّ فهو اجتهادٌ موفَّقٌ من الصحابة رضي الله عنهم يدلُّ على ذلك أمران:

أولهما: عدم ثبوت شيءٍ صريحٍ عن النبي ﷺ في ترتيب السور كما ثبت في ترتيب الآيات، ولو ثبت لذاع وانتشر لأنَّه ممَّا تتوافر الدواعي على نقله لتعلقه بأمر القرآن الكريم الذي هو نور النبوة، وآية الرسالة.

ثانيهما: اختلاف ترتيب السور في مصاحف الصحابة رضي الله عنهم، ولو كان توقيفيًّا لاتفقت مصاحفهم كما اتفقت في ترتيب الآيات، والقول بأنَّ اختلافهم كان قبل أن يعلموا بالتوقيف فلمَّا بلغهم رجعوا عن ترتيب مصاحفهم يحتاج مثله إلى دليلٍ يُثبته، وهو ما لا يُوجد هنا، بل الموجود عكسه وهو تمسكهم بمصاحفهم إلى زمن عثمان رضي الله عنهم أجمعين حيث ألزمهم بعد جمعه القرآن بإحراقها[1]، ويبعُد جدًّا تأخر علمهم بالتوقيف إلى زمن عثمان رضي الله عنه. وعلى الرغم من ترجيح القول بأنَّ ترتيب السور اجتهادي إلا أنَّه يجب احترامه، ولا تجوز مخالفته لأنَّ اجتهاد الصحابة وآراءهم حجةٌ على غيرهم، وهذا لا يقدح البتة في تواتر القرآن ولا في كونه تنزيلًا من لدن حكيمٍ عليمٍ، فتنبَّه!

المسألة الثانية: تسمية جميع السور:

ذهب الإمام الطبري إلى أنَّ تسمية السور توقيفية؛ لأنَّه قال:" ثُمَّ لِسُوَرِ الْقُرْآنِ أَسْمَاءٌ سَمَّاهَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ".أهـ[2]، ومال العلامة الزركشي إلى القول بالتوقيف دون جزمٍ[3]، أمَّا الإمام السيوطي فجزم بتوقيف جميع أسماء السور

---

(١) يُنظر: صحيح البخاري- كتاب المناقب- باب نزل القرآن بلسان قريش ١٢٩١/٣ رقم (٣٣١٥)، وكتاب فضائل القرآن- باب نزل القرآن بلسان قريش والعرب ١٩٠٦/٤ رقم (٤٦٩٩) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٩٤/١.

(٣) لأنَّه قال:" وينبغي البحث عن تعداد الأسامي: هل هو توقيفي أو بما يظهر من المناسبات؟ فإن كان الثاني فلن يعدم الفطن أن يستخرج من كلِّ سورةٍ معاني كثيرة تقتضي اشتقاق أسمائها، وهو بعيدٌ".أهـ البرهان في علوم القرآن (النوع الرابع عشر: معرفة تقسيمه بحسب سوره وترتيب السور والآيات وعددها) ٢٧٠/١.

حيث قال في الإتقان في معرض تعريف السورة: "السورة الطائفة المترجمة توقيفا أي المسماة باسم خاص بتوقيف من النبي ﷺ، وَقَدْ ثَبَتَ جَمِيعُ أَسْمَاءِ السُّوَرِ بِالتَّوْقِيفِ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ وَلَوْلَا خَشْيَةُ الْإِطَالَةِ لَبَيَّنْتُ ذَلِكَ".أهـ(١).

وتبع السيوطيَ في رأيه هذا: الدكتور غزلان في بيانه، والدكتور أبو شهبة في مدخله، والدكتور محمد أبو بكر إسماعيل في دراساته حيث حكى كلٌّ منهم كلامه دون تعقيبٍ(٢)، أمَّا شيخنا الدكتور عبد البديع أبو هاشم طيَّب الله ثراه فنقل كلامه وأيَّده بعدة أدلة ستأتي آنفًا(٣).

واستدلَّ مَنْ قال بتوقيف جميع أسماء السور بما يلي:

الدليل الأول: الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ المتضمنة تسمية بعض السور، من ذلك:

ما رواه البخاري عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ **سُورَةٍ** فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ». فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: «لَأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ». قَالَ: «﴿**الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾ [الفاتحة: ٢] هِيَ **السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ** الَّذِي أُوتِيتُهُ»(٤). ومَا رَوَاهُ أيضًا عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ **مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ** فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»(٥).

ومَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عن أبي أُمامة الباهليّ رضي الله عنه قَالَ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرؤوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ. اقرؤوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ ... »(٦).

---

(١) الإتقان في علوم القرآن (النوع السابع عشر: في معرفة أسمائه وأسماء سوره) ١٨٦/١.
(٢) يُنظر: البيان في مباحث من علوم القرآن ص ٢٦٣، والمدخل لدراسة القرآن ص ٣٢١، ودراسات في علوم القرآن ص ٥٨، ٥٩.
(٣) يُنظر: الموسوعة القرآنية المتخصصة ص ٢٢١، ٢٢٢.
(٤) سبق تخريجه ص٤٩.
(٥) سبق تخريجه ص٤٢.
(٦) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة ٥٥٣/١ رقم (٨٠٤).

وما رواه أيضًا عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: مَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنِ الْكَلَالَةِ حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «تَكْفِيكَ **آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ**»(١).

وَما رواه أيضًا عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ حَفِظَ **عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ** عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ»(٢).

وما رواه الترمذي عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ شِبْتَ، قَالَ: «شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالوَاقِعَةُ، وَالمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ»(٣).

الدليل الثاني: أثر عكرمة الذي استدل به السيوطي بعد جزمه بالتوقيف إذ قال:" وممَّا يدلُّ لذلك ما أخرجه ابن أبي حاتم عن عكرمة، قال: كان المشركون يقولون: سورة البقرة وسورة العنكبوت يستهزئون بها فنزل: ﴿**إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ** ۝٩٥﴾ [الحجر: ٩٥]"(٤).

الدليل الثالث: لا معنى لأن يُسمِّي الله بعض السور دون البعض.

الدليل الرابع: أسامي سور القرآن جاءت على خلاف ما يُسمِّي به الناس، فإنْ كانت السورة الأولى سميت بالفاتحة فلم تسمّ السورة الأخيرة بالخاتمة، وإنْ سميت بعض السور بأوائلها فلم يطّرد ذلك في البعض الأكثر، وإنْ سميت بعضها بأغرب ما فيها فلم يتوافر ذلك في كلِّ السور.

---

(١) سبق تخريجه ص٤٢.

(٢) سبق تخريجه ص٤٣.

(٣) سنن الترمذي – أبواب تفسير القرآن- باب ومن سورة الواقعة ٤٠٢/٥ رقم (٣٢٩٧)، وقال:" «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه» وروى علي بن صالح، هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، نحو هذا، وقد روي عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، شيء من هذا مرسلا " وصححه محققه.

(٤) الإتقان في علوم القرآن (النوع السابع عشر: في معرفة أسمائه وأسماء سوره) ١٨٧/١.

الدليل الخامس: السِّرُّ الحكيم وراء أسماء السور، والمناسبة الدقيقة بين اسم السورة وموضوعها العام يحيل أن تكون أسماء السور اجتهادية(١).

قلتُ: القول بتوقيف جميع أسماء السور غير ثابتٍ عند التحقيق، وبيان ذلك فيما يلي:

أولًا: المستقرئ لكتب السنة وكتب التفسير بالمأثور لن يظفر بأدلةٍ مرفوعةٍ إلى النبي ﷺ تدلُّ على تسمية جميع السور سورةً سورةً، ومَنْ يكُ في شكٍّ من هذا فهاك كتب السنة وكتب التفسير بالمأثور بين يديه فلينظر هل يجد فيها من الأحاديث المرفوعة الصحيحة أو الحسنة ما يُثبت تسمية جميع السور؟!

ثانيًا: الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ الدالة على تسمية بعض السور لا تُفيد أكثر من ثبوت التسمية لذلك البعض بالتوقيف، وأمَّا دلالتها على الجميع فممنوعة؛ لكون الدعوى حينئذٍ أعمَّ من الدليل فلا يُثبتها(٢).

ثالثًا: القول بأنَّه لا معنى لأن يُسمِّي الله بعض السور دون البعض كما ذهب إليه شيخنا الدكتور عبد البديع أبو هاشم رحمه الله مردودٌ بأنَّ العبرة في التوقيف بما ثبت وورد، أمَّا قياس ما لم يرد فيه حديثٌ مرفوعٌ على ما ورد، فهو لا يصلح دليلًا على التوقيف؛ إذ القياس في المسائل التي لا تُعرف إلا بالنقل لا يجوز.

رابعًا: الآثار الموقوفة على الصحابة والمقطوعة على التابعين رضي الله عنهم أجمعين التي وردت فيها تسمية السور هي كذلك لا تُثبِت التوقيف؛ لأنَّ التوقيف لا يثبتُ إلا بوحيٍ، والقول بأنَّ أقوالهم في ذلك لها حكم المرفوع مردودٌ؛ إذ تسمية السور من المسائل التي يمكن إدراكها بالرأي والاجتهاد، ولذلك ثبت عن

---

(١) تُنظر هذه الأدلة الثلاثة: الموسوعة القرآنية المتخصصة ص ٢٢٢ حيث ذكرها الدكتور عبد البديع أبو هاشم رحمه الله في معرض تأييده ونصره رأي السيوطي.

(٢) ينظر: التفسير التحليلي لسورة النساء ص ١٤، وبحثان حول سور القرآن ص ١٧ بتصرفٍ.

بعضهم الاجتهاد في تسمية بعض السور بأسماء أُخرى رغم تسمية النبي ﷺ لها، ومن أمثلة ذلك: ما رواه البخاري في صحيحه عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ الْحَشْرِ، قَالَ: قُلْ سُورَةُ النَّضِيرِ(١).

وقال السيوطي رحمه الله:"... فقد سمَّى جماعةٌ من الصحابة والتابعين سورًا بأسماء من عندهم، كما سمَّى حذيفة التوبة بالفاضحة، وسورة العذاب، وسمَّى سفيان بن عيينة الفاتحة بالوافية، وسمَّاها يحيى بن كثير بالكافية لأنَّها تكفي عمَّا عداها".أهـ(٢).

خامسًا: ما استدلَّ به العلامة السيوطي على دعواه التوقيف في جميع أسماء السور بأثر عكرمة، لا يصلح دليلًا للتوقيف لثلاثة أوجهٍ:

أولها: إرساله، فعكرمة تابعي لم يشهد الواقعة التي يتحدث عنها، والمرسل لا يصلح الاستدلال بمثله على التوقيف؛ إذ ليس له حكم المرفوع فضلًا عن الاستدلال بحجيته.

ثانيها: غاية ما يفيده مضمونه أنَّ الذي أطلق التسمية على السورتين الكريمتين – البقرة والعنكبوت- هم المشركون على سبيل الاستهزاء وليس النبي ﷺ.

ثالثها: أنَّ أقصى ما يُستدل عليه بهذا الأثر- على فرض التسليم بصحته- هو ثبوت تسمية سورتي البقرة والعنكبوت فقط ولا علاقة له بباقي السور الاثنتي عشرة والمائة الأُخرى(٣).

سادسًا: الاستدلال باختلاف أسماء السور عمَّا يسمي به الناس مردودٌ بقول الإمام الزركشي عليه الرحمة:" ينبغي النظر في وجه اختصاص كلِّ سورةٍ بما سُمِّيت به، ولا شكَّ أنَّ العرب تراعي في الكثير من المسميات أخذ أسمائها من

(١) صحيح البخاري – كتاب المغازي- باب حديث بني النضير ١٤٧٨/٤ رقم (٣٨٠٥).
(٢) التحبير في علم التفسير ص ٣٦٩.
(٣) أفدتُ في نقد الاستدلال بأثر عكرمة من: التفسير التحليلي لسورة النساء ص ١٥، وبحثان حول سور القرآن ص ١٧، ١٨ بتصرفٍ كبيرٍ.

نادرٍ أو مستغربٍ يكون في الشيء من خلقٍ أو صفةٍ تخصه أو تكون معه أحكم أو أكثر أو أسبق لإدراك الرائي للمُسمَّى، ويُسمُّون الجملة من الكلام أو القصيدة الطويلة بما هو أشهر فيها، **وعلى ذلك جرت أسماء سور الكتاب العزيز**؛ كتسمية سورة البقرة بهذا الاسم لقرينة ذكر قصة البقرة المذكورة فيها وعجيب الحكمة فيها، وسُمِّيت سورة النساء بهذا الاسم لما تردد فيها من كثير من أحكام النساء، وتسمية سورة الأنعام لما ورد فيها من تفصيل أحوالها وإن كان قد ورد لفظ الأنعام في غيرها إلا أنَّ التفصيل الوارد في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا﴾ إلى قوله: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ﴾ [الأنعام: ١٤٢ - ١٤٤] لم يرد في غيرها، كما ورد ذكر النساء في سور إلا أنَّ ما تكرر وبُسط من أحكامهنَّ لم يرد في غير سورة النساء، وكذا سورة المائدة لم يرد ذكر المائدة في غيرها فسُمِّيت بما يخصها.....**واعلم أنَّ تسمية سائر سور القرآن يجري فيها من رعي التسمية ما ذكرنا**". أهـ[1].

سابعًا: عدم ظهور علةٍ واحدةٍ مطردةٍ لتسمية السور، ليس دليلًا على التوقيف؛ لاحتمال وجود علةٍ أخرى غير التوقيف، كمجاراة العرب مثلًا في أخذ الأسماء من نادرٍ أو مستغربٍ أو أشهر ما يكون في الشيء أو أحكم أو أكثر أو أسبق لإدراك الرائي للمُسمَّى أو غير ذلك ممَّا ذكره العلامة الزركشي في النقل السابق عنه آنفًا، أضف إلى ذلك أنَّ عدم الوقوف على علةٍ واحدةٍ مطردةٍ لا يعني عدم وجودها لما سبق بيانه أنَّ (عدم الوجدان لا يستلزم منه عدم الوجود).

ثامنًا: الاستدلال بوجود سِرٍّ حكيمٍ وراء أسماء السور، ومناسبةٍ دقيقةٍ بين اسم السورة وموضوعها لا علاقة له بالتوقيف؛ إذ الوقوف على أسرار تسمية السور ووجود التناسب بين اسمها وموضوعها الرئيس اجتهادٌ تتفاوت فيه أنظار العلماء

(١) البرهان في علوم القرآن (النوع الرابع عشر: معرفة تقسيمه بحسب سوره وترتيب السور والآيات وعددها) ٢٧٠/١، ٢٧١.

وتختلف حوله آراؤهم، ولا مانع من وجود ذلك التناسب مع كون تسمية السور باجتهادٍ.

وبناءً على ما تقدم يظهر جليًّا أنَّ القول بتوقيف تسمية جميع السور لا دليل عليه، والجزم به مجرد مجازفة، والأولى والأسلم الذي ينبغي التزامه وفق قواعد المنهج العلمي الصحيح أن يُقال قد ثبت تسمية بعض السور بالسند الصحيح المتصل إلى سيدنا محمد ﷺ، كما وردت تسميات عن الصحابة والتابعين وغيرهم، فما ثبت عنه ﷺ فهو توقيفي، وما لم يصحَّ عنه ﷺ فيه شيءٌ، وإنَّما ورد عن غيره فهو اجتهادي، وإلى هذا ذهب شيخنا الدكتور موسى شاهين لاشين رحمه الله حيث قال تعقيبًا على كلام السيوطي بعد حكايته:" والتحقيق أنَّه لم يثبت أنَّ جميع الأسامي عن رسول الله ﷺ، وإنَّما الثابت بعض الأسامي عنه، وبعضها عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم".أهـ(١)، وحقَّقه شيخنا العلامة الدكتور إبراهيم خليفة طيَّب الله ثراه بقوله:" فالمنصف حينئذٍ يأخذ بالحيطة ويلزم الجادة فالسور التي وردت أسماؤها بطريق التوقيف فتسميتها توقيفية، وما لم يبلغنا في اسمها توقيف فلا يقال فيها بالتوقيف". أهـ(٢). والله أعلم.

(١) اللآلئ الحسان في علوم القرآن ص ٣٧.
(٢) التفسير التحليلي لسورة النساء ص ١٦، وبحثان حول سور القرآن ص ٢٠.

المبحث الثالث: ما قيل بتوقيفه ولم يثبت ممَّا يتعلق بقراءة القرآن وكتابته

وفيه ثلاث مسائل

المسألة الأولى: مواضع وقف عليها النبي ﷺ:

ذكر العلامة الأشموني في كتابه (منار الهدى)، والشيخ عبد الفتاح المرصفي في كتابه (هداية القاري) نقلًا عن بعض العلماء مواضع وقفٍ في القرآن العظيم منسوبةٍ إلى النبي ﷺ ممَّا أكثره ليس برأس آية، وقالوا هذه المواضع كان يقف عليها جبريل عليه السَّلام وتبعه فيها النبي ﷺ؛ لذا سمَّاها بعضهم وقف جبريل أو الوقف النبوي، ثم نقلا عليهما الرحمة أنَّ عدد هذه المواضع عند علم الدين السخاوي عشرة، قال الأشموني:" قال السخاوي: ينبغي للقارئ أن يتعلم وقف جبريل فإنه كان يقف في سورة آل عمران عند قوله: ﴿قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ﴾ [الآية: ٩٥] ثم يبتدئ ﴿فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾ [آل عمران: ٩٥] والنبي ﷺ يتبعه، وكان النبي ﷺ يقف في سورة البقرة والمائدة عند قوله تعالى: ﴿**فاستبقوا الخيرات**﴾ [البقرة: ١٤٨] [المائدة: ٤٨] وكان يقف على قوله: ﴿سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ [المائدة: ١١٦] وكان يقف ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [يوسف: ١٠٨] ثم يبتدئ ﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨] وكان يقف ﴿كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ ﴿١٧﴾﴾ [الرعد: ١٨] ثم يبتدئ ﴿لِلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِرَبِّهِمُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الرعد: ١٨] وكان يقف ﴿وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا﴾ [النحل: ٥] ثم يبتدئ ﴿لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ﴾ [النحل: ٥] وكان يقف ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا﴾

[السجدة: ١٨] ثم يبتدئ ﴿**لَآ يَسْتَوُونَ**﴾ [السجدة: ١٨] وكان يقف ﴿**ثُمَّ أَدْبَرَ يسعى فَحَشَرَ**﴾ [النازعات: ٢٢] ثم يبتدئ ﴿**فنادى**﴾ [النازعات: ٢٣] وكان يقف ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣﴾ [القدر: ٣] ثم يبتدئ ﴿تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [القدر: ٤] فكان ﷺ يتعمد الوقف على تلك الوقوف وغالبها ليس رأس آية وما ذلك إلا لعلم لدنِّي علمه من علمه وجهله من جهله، فاتباعه سُنَّةٌ في أقواله وأفعاله".أهـ(١).

ونقل الشيخ المرصفي عن الشيخ وهبة سرور المحلي صاحب انشراح الصدور في تجويد كلام الغفور أنَّ مواضع هذه الوقوف سبعة عشر موضعًا، قائلًا: "اعلم أنَّ الوقوف المندوبة التي كان النبي ﷺ يتحرى الوقوف عليها سبعة عشر موضعًا"، فعدَّ العشرة الآنفة الذكر، وزاد عليها: ﴿أَنْ أَنذِرِ ٱلنَّاسَ﴾ [يونس: ٢]، و﴿وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ﴾ [يونس: ٦٥] بها أيضًا، و﴿إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣]، و﴿**يا بني لَا تُشْرِكْ بالله**﴾ [لقمان: ١٢]، و﴿أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۝٦﴾ [غافر: ٦]، و﴿مِّن كُلِّ أَمْرٍ ۝٤﴾ [القدر: ٤]، و﴿بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ﴾ [النصر: ٣](٢).

ثم نقل عن أبي سالم العيَّاشي(٣) أنَّ هذه الوقوف سبعة عشر وقفًا أيضًا وساقها في نظمٍ أملاه عليه شيخه أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الرحمن الربيع اليمني الزبيدي من حفظه:

---

(١) منار الهدى في بيان الوقف والابتدا ٢٣/١.

(٢) يُنظر: هداية القاري إلى تجويد كلام الباري ٣٧٨/١، ٣٧٩.

(٣) هو عبد الله بن محمد بن أبي بكر العياشي، أبو سالم: فاضل، من أهل فاس. نسبته إلى آية عياش (قبيلة من البربر تتاخم أرضها الصحراء، من أحواز سجلماسة) قام برحلة دوّنها في كتابه (الرحلة العياشية)، وُلد سنة ١٠٣٧هـ = ١٦٢٧م، وتُوفي سنة ١٠٩٠هـ = ١٦٧٩م.تُنظر ترجمته: الأعلام للزركلي ١٢٩/٤، ١٣٠.

أيا سائِلِي عن ما أتانا به الأُلى ... عن المصطفى من وقْفِه مسلسلا
ففي البكر جا الخيراتِ والثاني قُلْ بها ... أتى بعدُ يعلمْهُ على الله مُسْجَلا
وعمرانُ إلا الله أوَّلها أتى ... عقودٌ بها الخيرات قد جاء مُرسلا
وأيضاً بها من أجل ذلك جاءنا ... وآخرها قد جا بحقِّ مرتِّلا
وأن أنذر الناس الذي حلَّ يونسا ... وقلْ بعده فيها لحقٌّ تنزِّلا
إلى الله جا في يوسف وبتلوها ... أتانا على الأمثال كي يتمثَّلا
خلقها بنحلٍ بعدَ الأنعام لفظةً ... وبعد لا تشرك بلقمان أنزلا
وغافر فيها لفظةُ النار بعدها ... حكاية حمل العرشِ في قصَّة الملا
وقل فحشر في النازعات وبعده ... على ألف شهر جاء في القدر أوَّلا
ومن كلِّ أمرٍ جا بها وبنصرهم ... على لفظ واستغفره تمَّت فحمدِلا".أه[1].

قلتُ: ما نقله العلامة الأشموني والشيخ المرصفي عن السخاوي وغيره من تعمد النبي ﷺ الوقف على هذه المواضع اتباعًا لجبريل عليه السَّلام من المسائل التي لا تُعرف إلا بنقلٍ ثابتٍ صحيحٍ مرفوعٍ إلى النبي ﷺ أو أحد أصحابه الكرام عليهم الرضوان على أقل تقديرٍ، وهو ما لا يُوجد هنا؛ إذ بعد البحث والتتبع لم أجد شيئًا من ذلك في كتب السنة لا مسندًا ولا حتى مرسلًا ممَّا يدل على أنَّه لا مستند له ولا معتمد، وما دام الأمر كذلك؛ فلا يصحُّ التعويل على أقوالٍ غير مسندةٍ في مسائل لا يُسلَّم القول فيها إلا بالمنقول الثابت، ولو ثبت شيءٌ من ذلك لكان من مسائل علوم القرآن التي عُرفت بالتوقيف، والله أعلم.

(١) هداية القاري إلى تجويد كلام الباري ٣٧٩/١، ٣٨١.

المسألة الثانية: الشروع في ختمةٍ أُخرى عقب ختم القرآن بقراءة الفاتحة والخمس الأُول من سورة البقرة:

ذكر الإمام أبو عمرو الداني أنَّ ابن كثيرٍ المكيّ كان إذا قرأ آخر الناس قرأ فاتحة الكتاب، وخمس آياتٍ من سورة البقرة إلى قوله تعالى: ﴿**وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ [البقرة: ٥] ثم قال أبو عمرو:" وهذا يسمى الحالَّ المرتحل، ولابن كثيرٍ في فعله هذا دلائل من آثار مروية ورد التوقيف فيها عن النبي ﷺ وأخبار مشهورة مستفيضة جاءت عن الصحابة والتابعين والخالفين"(١).

واستدلَّ على ذلك بثلاثة أدلةٍ من السنة أخرجها مسندةً مرفوعةً إلى النبي ﷺ:

أولها: حديث عبد الله بن عباس عن أبيّ بن كعب رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنَّه كان إذا قرأ قل أعوذ بربّ الناس افتتح من الحمد ثم قرأ من البقرة إلى ﴿**وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ ثم دعا بدعاء الختمة ثم قام.

ثانيها: حديث زيد بن أسلم رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ سُئل أيُّ الأعمال أفضل؟ فقال: «الحالّ المرتحل».

ثالثها: حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ رجلًا قال: يا رسول الله أيّ الأعمال أفضل؟ قال: «عليك بالحالّ المرتحل». قال: وما الحالّ المرتحل؟ قال: «صاحب القرآن كلما حلَّ ارتحل»(٢).

وأيَّد أبا عمرو الداني في قوله بتوقيف بدء ختمةٍ جديدة عقب الختمة مباشرةً الإمامُ ابن الجزري في النشر ناقلًا كلامه وأدلته(٣).

قلتُ: لا تصحُّ دعوى التوقيف عن النبي ﷺ في هذه المسألة؛ إذ ما أخرجه الحافظ أبو عمرو الداني والإمام ابن الجزري من تلك الأحاديث لم يثبت منه شيءٌ، وبيان ذلك فيما يلي:

---

(١) جامع البيان في القراءات السبع ١٧٣٨/٤.
(٢) يُنظر: السابق ١٧٤٦/٤ - ١٧٤٨.
(٣) يُنظر: النشر في القراءات العشر ٤٤٠/٢ - ٤٤٥.

أمَّا الحديث الأول فإسناده ضعيفٌ من وجهين: الأول: مداره على زمعة بن صالح وقد قال عنه ابن حجر:" ضعيفٌ، وحديثه عند مسلم مقرون".أهـ(١). الآخر: درباس مولى ابن عباس مجهولٌ(٢).

وأمَّا الحديث الثاني فضعيفٌ أيضًا في إسناده: "عبد الله بن لهيعة ابن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري، القاضي، صدوق، اختلط بعد احتراق كتبه".أهـ(٣)، و"هشام بن سعد المدني، أبو عباد أو أبو سعيد، صدوق، له أوهام، ورمي بالتشيع".أهـ(٤).

وأمَّا الحديث الثالث ففي إسناده: زيد بن الحباب(٥)، وصالح بن بشير بن وداع المُرّي(٦)، وقد أخرجه الترمذي في سننه من طريق صالح المري ثم قال: "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ".أهـ(٧).

ولا ينبغي أن يُفهم من ضعف تلك الأحاديث النهي عن الشروع في ختمةٍ جديدةٍ عقب الأولى؛ لأنَّ الغرض هنا هو بيان نفي التوقيف عن النبي ﷺ فقط، أمَّا حكم العمل فجائزٌ مباحٌ لا حرج فيه؛ لعدم ورود النهي الصريح المقتضي التحريم أو الكراهة، ولأنَّ الترك ليس بحجةٍ كما هو معلومٌ، ولجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، ومن ثَمَّ صار البدء في ختمةٍ جديدةٍ بقراءة الفاتحة وأول البقرة عقب الختم عادةً مستحبةً عند عامة المسلمين قديمًا وحديثًا حتى قال ابن الجزري رحمه الله:" وصار العمل على هذا في أمصار المسلمين في قراءة ابن كثير، وغيرها، وقراءة العرض، وغيرها حتى لا يكاد أحدٌ يختم إلا ويشرع في الأخرى سواء ختم ما شرع فيه، أو لم يختمه، نوى ختمها، أو لم ينوه. بل جعل

(١) يُنظر: تقريب التهذيب ص ٢١٧ رقم الترجمة (٢٠٣٥).
(٢) يُنظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤٤٤/٣ رقم الترجمة (٢٠١٤).
(٣) تقريب التهذيب ص ٣١٩ رقم الترجمة (٣٥٦٣).
(٤) تقريب التهذيب ص ٥٧٢ رقم الترجمة (٧٢٨٠).
(٥) يُنظر: تقريب التهذيب ص ٢٢٢ رقم الترجمة (٢١٢٤).
(٦) يُنظر: السابق ص ٢٧١ رقم الترجمة (٢٨٤٥).
(٧) سنن الترمذي – أبواب القراءات ١٩٧/٥ رقم (٢٩٤٨).

ذلك عندهم من سنة الختم ويسمون من يفعل هذا الحال المرتحل أي الذي حل في قراءته آخر الختمة وارتحل إلى ختمة أخرى". أهـ[1].

المسألة الثالثة: كتابة القرآن بالرسم العثماني[2]:

ذهب جمهور العلماء إلى أنَّ رسم المصحف العثماني توقيفي لا تجوز مخالفته، واستدلوا على ذلك بما يلي:

أولًا: اتخاذ النبي ﷺ كُتَّابًا يكتبون القرآن، وقد وضع لهم دستورًا معينًا لرسمه وكتابته؛ كقوله ﷺ لمعاوية رضي الله عنه وهو من كتبة الوحي: " أَلْقِ الدَّوَاةَ، وحرف القَلَم، وانْصُبِ البَاءَ، وَفرِّقِ السِّينَ، وَلَا تَعْوِرِ المِيمَ، وحَسِّن الله، وَمُدَّ الرَّحمنَ، وَجَوِّدْ الرَّحِيمَ، وَضعْ قَلَمكَ عَلَى أُذُنِكَ اليُسْرى فإِنَّهُ أَفْكَرُ لَكَ"[3].

ثانيًا: إقراره ﷺ كُتَّاب الوحي على جميع ما كتبوه، وتقريره ﷺ نوعٌ من السنة.

ثالثًا: إجماع الصحابة على كتابة القرآن بهذا الرسم في عهد أبي بكر وعثمان رضي الله عنهم أجمعين دون تغييره أو استبدال به رسمًا آخر.

رابعًا: اختلاف رسم بعض الكلمات في المصحف باختلاف مواضعها، واختلاف رسم الكلمة ونظيرتها.

خامسًا: حث الرسول ﷺ على الاقتداء بالخليفتين من بعده فقال: «اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ»[4]، وفي حديث العرباض بن سارية: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي

---

(١) النشر في القراءات العشر ٤٤٤/٢.

(٢) المراد بالرسم العثماني: الطريقة والكيفية التي وُضعت عليها حروف القرآن وكلماته في المصاحف التي أمر عثمان رضي الله عنه بنسخها، وقد خالفت الرسم القياسي المعروف الذي يُطابق فيه الخطُّ اللفظَ بزيادةٍ وحذفٍ وبدلٍ وفصلٍ ووصلٍ ونحو ذلك. يُنظر: البيان في مباحث من علوم القرآن ص ٢٧٨ بتصرفٍ.

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس ٣٩٤/٥ رقم (٨٥٣٣)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٣١٤/١٠ رقم (٢٩٥٦٦).

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه – أبواب المناقب ٦٠٩/٥ رقم (٣٦٦٢)، وقال:" هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ"، والحاكم في المستدرك – كتاب العلم ٧٩/٣ رقم (٤٤٥١)، وقال:" هَذَا إسنادٌ صَحِيحٌ"، ووافقه الذهبي، كلاهما عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه.

وَسُـنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِـدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عُضُّـوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ»[1]، وقد أقر هذا الرسـم الخلفاء الراشـدون، فكان لزامًا على الأمة الإسـلامية أن يقتدوا بهم، ويتمسكوا برسم المصحف، ولا يحيدوا عنه[2].

قلتُ: القول بتوقيفية كتابة القرآن بالرسم العثماني لا دليل عليه؛ إذ ما ذُكر من الأدلة لا يسلم من نقدٍ ولا يخلو من نظرٍ، وبيان ذلك فيما يلي:

لم يثبت أنَّ النبي ﷺ قد أمر كُتَّاب الوحي بكيفيةٍ مخصوصةٍ في كتابة القرآن، يدلُّك على ذلك اختلافهم في كتابة بعض الكلمات؛ حيث ثبت اختلاف لجنة جمع القرآن في عهد عثمان رضـي الله في كتابة كلمة التابوت أتكتب التابوه أم التابوت، فرفعوا اختلافهم إلى عثمان رضـي الله عنه فدلَّهم على اختيار الموافق للسـان قريش[3]، وأنت خبيرٌ بأنَّه لو صحَّ لديهم شـيءٌ عن النبي ﷺ في الكتابة لمَا اختلفوا لشـدة حرصـهم على اتباع السـنة، ولمَا اختار لهم عثمان رضـي الله عنه الكتابة بلسان قريش، وإنَّما سيحيلهم على ما ورد عن النبي ﷺ.

وأمَّا ما ورد من آثارٍ تدلُّ على أنَّه ﷺ قد أمر بعض الكُتَّاب بكيفيةٍ معينةٍ، كقوله لمعاوية رضي الله عنه: «أَلْقِ الدَّوَاةَ، وَحَرِّفِ الْقَلَمَ، وَأَقِمِ الْبَاءَ، وَفَرِّقِ السِّينَ، وَلَا تَعْوِرِ الْمِيمَ .....» الخ؛ فقد ضعَّفها الحافظ ابن حجر طيَّب الله ثراه في الفتح[4]،

---

(١) أخرجه أحمد في مسـنده ٣٦٧/٢٨ رقم (١٧١٤٢)، وقال محققوه:" هذا إسـنادٌ حسـنٌ"، والحاكم في المستدرك – كتاب العلم ١٧٤/١ رقم (٣٢٩)، وقال:" هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ"، ووافقه الذهبي.

(٢) تُنظر هذه الأدلة ونسـبة القول بتوقيفية الرسـم العثماني: مناهل العرفان في علوم القرآن (المبحث العاشـر: في كتابة القرآن ورسـمه ومصـاحفه وما يتعلق بذلك) ٣٧٨/١،٣٧٧، والمدخل لدراسـة القرآن الكريم ص ٣٤٣، ٣٤٤، واللآلئ الحسـان في علوم القرآن ص ٧٧.

(٣) يُنظر: السـنن الكبرى للبيهقي ٥٣٢/٢ رقم (٣٩٩٤)، وكذا شـعب الإيمان ١٩٧/١ رقم (١٧٢)، وأصـله في صـحيح البخاري- كتاب المناقب- باب نزل القرآن بلسـان قريش ١٢٩١/٣ رقم (٣٣١٥)، وكتاب فضـائل القرآن- باب نزل القرآن بلسـان قريش والعرب ١٩٠٦/٤ رقم (٤٦٩٩) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) يُنظر: فتح الباري ٧/ ٥٠٤ وما بعدها.

وعلى فرض صحة ما قاله ﷺ لمعاوية فإنَّما يتعلق بطلب تحسين الخط، ولا علاقة له بالرسم كما هو ظاهرٌ.

والقول بأنَّ تقرير النبي ﷺ لكُتَّاب الوحي على ما كتبوه- والتقرير نوعٌ من السنة- يُعدُّ دليلًا على التوقيف، يُجاب عنه بأنَّ تقرير النبي ﷺ على قولٍ يكون حجةً على ما تضمنه ذلك القول من الوجوب أو الندب أو الحرمة أو الكراهة أو الإباحة، أمَّا تقرير النبي ﷺ على فعلٍ فلا يدل على أكثر من إباحة ذلك الفعل وجوازه فقط، فكيف لو كان الفعل مجرد صناعة كالكتابة هنا؟!(١).

وأمَّا الاستدلال بإجماع الصحابة على هذا الرسم، فلا يصلح دليلًا على التوقيف؛ لإمكان الجواب عنه بأنَّ إجماعهم رضي الله عنهم هنا منشؤه الاصطلاح لا التوقيف؛ فإنَّ الخط صناعةٌ من الصناعات، وكلُّ صناعةٍ تقوم في أدائها على طرقٍ معينةٍ وكيفياتٍ خاصةٍ يتواضع عليها الناس ويسيرون بمقتضاها، فكما لا يقال: إنَّ الصحابة أجمعوا على هذا النمط في البناء مثلًا فيلزم اتباعهم فيه فكذلك لا يُقال في الخط والكتابة(٢).

فإن قيل: يلزم على القول بالاصطلاح وعدم التوقيف أن يكون الصحابة وغيرهم زادوا ونقصوا في القرآن، وهذا باطل؛ فإنَّ الإجماع منعقدٌ من الصحابة على أنَّه لا يحلُّ الزيادة والنقص في القرآن الكريم.

يُجاب عنه بأنَّ الزيادة والنقص هنا مجرد اصطلاحٍ في الرسم، لا يترتب عليه زيادةٌ ولا نقصٌ في التلاوة(٣).

وأمَّا استناد القائلين بالتوقيف إلى اختلاف رسم بعض الكلمات في المصحف باختلاف مواضعها، واختلاف رسم الكلمة ونظيرتها؛ إذ لو كان الرسم بالاصطلاح

---

(١) يُنظر: الإحسان في علوم القرآن ص ٣٨٩. وأمَّا ردُّ شيخنا الدكتور موسى شاهين لاشين رحمه الله على ذلك في كتابه (اللآلئ الحسان في علوم القرآن ص٧٧) بأنَّ إقرار الكتابة المعتمد فرع العلم بالمكتوب، والنبيُّ ﷺ أميٌّ لا يعرف القراءة والكتابة، فلا أُوافقه عليه؛ لجواز تلقيه ﷺ كيفية الرسم والكتابة- لو كانت توقيفية- من الله تعالى عن طريق الوحي، بالإضافة إلى اختلاف العلماء في صيرورته ﷺ قارئًا كاتبًا بعد النبوة أو لا.

(٢) يُنظر: البيان في مباحث من علوم القرآن ص ٢٩١ بتصرفٍ.

(٣) السابق ص ٢٨٧ بتصرفٍ.

لا بالتوقيف لرسمت الكلمة بصورةٍ واحدةٍ في جميع المواضع، ولَمَا وقع الخلاف بين الكلمة ونظيرتها، فلا يصلح الاستدلال به كذلك؛ إذ يمكن للقائل بالاصطلاح أن يستند إليه – أيضًا– ويقول: إنَّ اختلاف رسم الكلمة الواحدة في المصحف، وكذا اختلاف رسم الكلمة ونظيرتها يدلُّ على أنَّ كلَّ كاتبٍ كان يكتب بما يعرفه ويحسنه وجرت به عادته لعلمه بجواز رسمه بأيِّ وجهٍ سهل وتيسر عليه؛ لأنَّ رسول الله ﷺ كان يأمرهم برسمه ولم يبين لهم كيفيةً معينةً(١)، إذن فهذه حجةٌ محتملةٌ للأمرين، والدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال، فلا يصبح حجةً لأحدٍ إلا إذا أثبت القائل بالاصطلاح أنَّ هذا الاختلاف في رسم الكلمة الواحدة ورسم الكلمة ونظيرتها كان يقع منهم في غير القرآن كما وقع في القرآن لتعيَّن أنَّ هذا يرجع إلى الاصطلاح لا إلى التوقيف، ولو أثبت القائل بالتوقيف أنَّ ذلك لم يقع منهم إلا في القرآن لتعيَّن أنَّ سببه هو التوقيف لا الاصطلاح، ولكن لا دليل على هذا ولا ذاك(٢).

وأمَّا القول بوجوب الاقتداء والاهتداء بعمل الصحابة لا سيما الخلفاء الراشدين منهم فمسلَّمٌ ولا يخالف فيه أحدٌ، لكن لا علاقة له بالتوقيف؛ إذ التوقيف لا يثبت إلا بوحيٍّ قرآنًا أو سنةً.

وبناءً على ما سبق يظهر جليًّا أنَّ القول بتوقيفية كتابة القرآن ورسمه لا دليل يعتمد عليه ويستند إليه ويُسلم له؛ لذا قال كثيرٌ من العلماء المحققين– قديمًا وحديثًا– بعدم التوقيف، وذهبوا إلى القول بالاصطلاح، ومن هؤلاء العلماء:

(١) يُنظر: الانتصار للقرآن للباقلاني ٢/ ٥٤٨.
(٢) يُنظر: البيان في مباحث من علوم القرآن ص ٢٩٠ بتصرفٍ.

القاضي أبو بكر الباقلاني، وتاج القراء الكرماني، والحافظ ابن كثير في فضائل القرآن، وابن خلدون، والنيسابوري في مقدمة تفسيره، والإمام الزركشي في البرهان، ونقله – كذلك– عن سلطان العلماء العز بن عبد السلام، ومنهم – كذلك – شيخ أشياخنا الدكتور عبد الوهاب غزلان في كتابه البيان ، وشيخنا العلامة الأستاذ الدكتور إبراهيم خليفة في كتابه الإحسان عليهم جميعًا سحائب الرحمة، وشآبيب المغفرة(١).

وممَّا ينبغي التنبيه عليه في هذا المقام أنَّ احترام الرسم العثماني واستحسان التزامه شيءٌ وأنَّ القول بتوقيفه شيءٌ آخر؛ لهذا فإنَّني أرى وجوب الالتزام بالرسم العثماني في كتابة القرآن رغم أنَّ القول بتوقيفيه لا دليل عليه كما سبق تحقيقه؛ وذلك للأسباب التالية:

الأول: مزيد العناية بالقرآن الكريم بالإبقاء والمحافظة على الهيئة المأثورة في رسمه عن السلف الصالح من الصحابة والتابعين حتى لا يندرس هذا الرسم ويضيع وتصبح الكيفية التي كتب عليها القرآن في زمن النبي ﷺ وأصحابه ومن تلاهم من سلف الأمة مجهولة للمسلمين.

الثاني: المبالغة في قداسة القرآن الكريم بحمايته من التغيير والتبديل والخطأ حتى في رسمه وكتابته.

الثالث: ترك هذا الرسم وإهماله فيه إضاعةٌ لفوائد ومزايا مرتبطة به، أهمها:

---

(١) يُنظر: الانتصار للقرآن للباقلاني ٢/ ٥٤٨، ٥٤٩، غرائب التفسير وعجائب التأويل للكرماني ١/ ٤٥٥، وفضائل القرآن لابن كثير ص ٩١، ومقدمة ابن خلدون ص ٣٦٥، وغرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري ٤٢/١، والبرهان في علوم القرآن (النوع = = الخامس والعشرون: علم مرسوم الخط) ٣٧٩/١، ٣٨٠، والبيان في مباحث من علوم القرآن ص ٢٩١ وما بعدها، والإحسان في علوم القرآن ص ٣٩٩.

(أ) اتصال سند القرآن، ووجوب تلقيه مشافهةً عن شيخٍ عارفٍ بهذا الرسم أمنًا من اللبس والخطأ، فيكون لكلِّ قارئٍ سندٌ متصلٌ إلى رسول الله ﷺ، وتلك مزيةٌ اختصَّ بها القرآن الكريم دون غيره من الكتب السماوية.

(ب) شموله في بعض المواضع لأكثر من قراءة، مثال ذلك رسم: ﴿فَكِهِينَ ﴿٣١﴾﴾ [المطففين: ٣١] من قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱنقَلَبُوٓاْ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِمُ ٱنقَلَبُواْ فَكِهِينَ ﴿٣١﴾﴾ [المطففين: ٣١]، بحذف الألف، فإنَّ القراءة بإثباتها تُحمل على أنَّها حُذفت في الرسم لكونها في جمع تصحيح لمذكر، فيكون رسم هذه الكلمة بغير ألف جعلها منطبقة على القرائتين معا.

(ج) دلالته على بعض اللغات الفصيحة؛ كحذف آخر المضارع المعتل بغير جازم في لغة هذيل في قوله تعالى: ﴿يَوۡمَ يَأۡتِ لَا تَكَلَّمُ نَفۡسٌ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ﴾ ﴿كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَۖ وَرَتَّلۡنَٰهُ تَرۡتِيلٗا ﴿٣٢﴾﴾[الفرقان:٣٢][(١)].

ولهذه الأسباب أضمُّ صوتي إلى صوت شيخ أشياخنا القيعي رحمه الله في أنَّ المطالبة بكتابة القرآن على النطق مخالفة للرسم العثماني طمسٌ لأثرٍ نعتزُّ به عن سلفنا الصالح[(٢)]، والله أعلم.

(١) تُنظر هذه الأسباب الثلاثة مع أمثلتها: البيان في مباحث من علوم القرآن للدكتور غزلان ص ٢٩٩، ٣٠٠.

(٢) وإن كنتُ لا أُوافقه رحمه الله على قوله بتوقيفية كتابة القرآن بالرسم العثماني؛ إذ لا دليل عليه كما علمت. يُنظر: الأصلان في علوم القرآن ص ١١٥.

الخاتمة

(نسأل الله – تعالى- حسنها)

وبعد؛ فهذا آخر ما منَّ الله به عليَّ، ووفقني لكتابته في هذا البحث، فله الحمد والمنة، وهو أهل الحمد والثناء، فلولاه ما كنت ولا كان هذا الجهد، وكلُّ نعمةٍ فمنه وحده هو مبديها ومسديها، ولم يبق لي إلا أن أُسجِّل في الختام بعض النتائج والمقترحات، فهاكها:

أهمّ النتائج التي توصلتُ إليها:

قد توصَّلتُ من خلال معايشتي لمسائل هذا البحث إلى أهمِّ النتائج التالية:

أولًا: أيُّ علمٍ لا يُؤتي ثمرته، ولا يُحقق غايته دون الإلمام بمقدماته ومبادئه العشرة.

ثانيًا: مصطلح التوقيف من المصطلحات التراثية التي استعملها العلماء في مختلف العلوم والفنون، ويعنون به ما أطلعنا الشارع الحكيم عليه وبيَّنه لنا بنصٍّ شرعيٍّ من الوحييْن الشريفين - الكتاب والسنة- ممَّا لا دخل للعقل والاجتهاد فيه.

ثالثًا: المراد بالتوقيف في علوم القرآن هو ما ثبت من مسائل علوم القرآن بنصٍّ شرعيٍّ من القرآن أو السنة أو منهما معًا.

رابعًا: منابع التوقيف التي يثبت بها لا تخرج عن أربعةٍ: ما نصَّ عليه القرآن الكريم، ما وردت به سنةٌ صالحةٌ للحجية، ويلحق بهما: قول الصحابي الذي له حكم المرفوع إلى النبي ﷺ، ولا يُعطى حكم المرفوع إلا بشرطين: أن يكون ممَّا لا مجال للرأي والاجتهاد إليه سبيل، وألَّا يُعرف الصحابي بالأخذ عن بني إسرائيل، الإجماع المبني على مستندٍ شرعيٍّ من القرآن أو السنة أو هما معًا.

خامسًا: أربعةٌ لا تصلح دليلًا على التوقيف: قول الصحابي الذي ليس له حكم المرفوع، الإجماع الذي لم يستند إلى نصٍّ شرعيٍّ، الإجماع السكوتي، القياس.

سادسًا: عناية الكاتبين في علوم القرآن بمسائل التوقيف قليلةٌ جدًّا حيث تنحصر في سبعٍ لا ثامن لها، وهي: (معرفة بداية الآية ونهايتها أو كما عبَّر عنه

البعض بـــ (علم عدّ الآي) - معرفة بداية السورة ونهايتها - ترتيب الآيات - ترتيب السور- تسمية السور- رسم المصحف - القراءات) رغم وجود كثيرٍ من المسائل قد ثبتت بأدلةٍ من القرآن أو السنة أو هما معًا ولم يصرّح أحدٌ من العلماء بأنَّها توقيفية.

سابعًا: علوم القرآن من أشرف العلوم؛ إذ منبعها النقل والعقل، والقرآن والسنة وأقوال الصحابة هي أكثر متكآت مباحث هذا الفنّ الجليل.

ثامنًا: تنقسم مسائل علوم القرآن باعتبار استمدادها ومنبعها إلى ثلاثة أقسام: مسائل نقليةٌ محضةٌ، ومسائل اجتهاديّةٌ محضةٌ، **ومسائل نقليةٌ اجتهاديةٌ**.

تاسعًا: هناك فرقٌ بين ما عُرف من علوم القرآن نقلًا وما عُرف توقيفًا، والنسبة بينهما هي العموم والخصوص المطلق؛ فكلُّ توقيفٍ نقلٌ، وليس كلُّ نقلٍ توقيفًا.

عاشرًا: لمعرفة مسائل التوقيف في علوم القرآن فوائد جليلة أبرزها: **التمييز بين مسائل التوقيف** لا يُتجاوز فيها الحدُّ لا بمحاولة إنكارها ولا الاجتهاد فيها، وبين مسائل الاجتهاد التي يجوز فيها إنعام النظر، وقدح زناد الفكر، والأخذ والردّ، وكذلك **حسم الخلاف في المسائل التي كثُر الجدال فيها بين العلماء وطال، ومعرفة ما للقرآن الكريم من خصائص جليلةٍ وسماتٍ عظيمةٍ.**

حادي عشر: بلغ عدد مسائل علوم القرآن التي ثبت توقيفها بالأدلة المعتبرة خمسين مسألةً، ذُكرتْ في هذا البحث مشفوعةً بأدلتها.

ثاني عشر: هناك مسائل في علوم القرآن قيل بتوقيفها ولم يدلَّ الدليل على ثبوت هذا التوقيف، هي: كيفية تلقي جبريل عليه السَّلام الوحي عن الله تعالى، نزول القرآن جملةً واحدةً، ترتيب السور، تسمية جميع السور، وقف جبريل أو الوقف النبوي، الشروع في ختمةٍ أُخرى عقب ختم القرآن بقراءة الفاتحة والخمس الأُول من سورة البقرة، كتابة القرآن بالرسم العثماني.

ثالث عشر: ثبتت تسمية بعض السور بالتوقيف وبعضها بالاجتهاد.

هذا مجمل ما تيسر لي تسجيله من النتائج.

بعض المقترحات:

أولًا: العناية بتقسيم مسائل العلوم باعتبار استمدادها، والتمييز بين ما عُرف منها نقلًا وما عُرف اجتهادًا مع بيان النسبة بين النقلي منها والتوقيفي.

ثانيًا: إعداد دراسة علميَّة تُعنى بجمع مسائل الإجماع في علوم القرآن، ومناقشتها لبيان مواضع الإجماع المستند إلى دليل وبين ما حُكي بلا دليل.

ثالثًا: إعداد دراسة تأصيلية تُبرز قواعد الاجتهاد وأصول الاستنباط مع حصر مسائل الاجتهاد في علوم القرآن.

رابعًا: إعداد دراسة علميَّة لبيان المسائل الدخيلة في علوم القرآن مع التأصيل والتقعيد لضوابط ما يُعدُّ من علوم القرآن وما لا يُعدُّ منها.

وفي الختام أسأل الله أن يتقبل عملي هذا، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفعني به في الدنيا والآخرة، وأن يثقل به ميزان حسناتي وحسنات والديَّ الكريمين، وأن يرحمهما رحمةً واسعةً، إنَّه سميعٌ قريبٌ مجيبٌ، وصلَّى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى جميع الأنبياء والمرسلين، والحمد لله في البدء والختام.

ياسر أحمد مرسي محمد سطوحي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد
بكلية أصول الدين بالقاهرة.

أهم المصادر والمراجع

أولًا: القرآن الكريم.
ثانيًا: كتب التفسير:
(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل لأبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي القاضي البيضاوي المتوفى سنة ٦٩١هـ [دار إحياء التراث العربي – بيروت، قدم له: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الطبعة الأولى].
(٢) البحر المحيط للإمام محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي المتوفى سنة٧٤٥هـ [طبعة دار الكتب العلمية -بيروت، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، شارك في التحقيق: د/زكريا عبد المجيد النوقي ود /أحمد النجولي الجمل. وقرظه د/عبد الحي الفرماوي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/٢٠٠١ م]
(٣) التحرير والتنوير للشيخ محمد الطاهر بن عاشور [طبعة الدار التونسية للنشر سنة ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م].
(٤) التفسير التحليلي لسورة النساء للعلامة الدكتور إبراهيم عبد الرحمن خليفة المتوفى سنة ٢٠١٣هـ [مطبعة دار البيان بمصر].
(٥) تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي المتوفى سنة٧٧٤ هـ [دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ].
(٦) تفسير القرآن الحكيم للسيد محمد رشيد رضا [مطبعة المنار ـــ مصر، الطبعة الثانية سنة ١٣٥٠هـ].
(٧) جامع البيان في تأويل القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري المتوفى سنة ٣١٠هـ [ط مؤسسة الرسالة، تحقيق أحمد محمد شاكر، الطبعة: الأولى سنة ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م].
(٨) الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي المتوفى سنة٦٧١هـ [طبعة دار الكتب المصرية – القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش]
(٩) الدر المنثور للإمام جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ [طبعة مركز هجر للبحوث والدراسات الإسلامية، تحقيق: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م].
(١٠) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للإمام أبي الفضل شهاب الدين محمود الألوسي البغدادي المتوفى سنة ١٢٧٠هـ [طبعة دار إحياء التراث العربي – بيروت].

(١١) زاد المسير في علم التفسير للإمام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي المتوفى سنة٥٩٧هـ [طبعة المكتب الإسلامي لزهير الشاويش].
(١٢) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي المتوفى ٥٣٨هـ [مكتبة العبيكان، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، شارك في التحقيق: د/فتحي عبد الرحمن حجازي، الطبعة الأولي ١٤١٨ هـ /١٩٩٨م].
(١٣) لباب التأويل في معاني التنزيل (تفسير الخازن) للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي المتوفي سنة ٧٤١ هـ [ط الحلبي].
(١٤) محاسن التأويل لمحمد جمال الدين القاسمي المتوفى سنة ١٣٣٢هـ [طبعة دار إحياء الكتب العربية - عيسى الحلبي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى ١٣٧٦هـ/١٩٥٧م]
(١٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للإمام أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي المتوفى سنة ٥٤٦هـ [طبعة دار الكتب العلمية -بيروت، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م]
ثالثًا: كتب علوم القرآن:
(١) الإتقان في علوم القرآن للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ [طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة: ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م].
(٢) الإحسان في علوم القرآن للعلامة الدكتور إبراهيم عبد الرحمن خليفة المتوفى سنة ٢٠١٣ هـ [الطبعة الأولى سنة ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م].
(٣) أسباب النزول لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي المتوفى سنة ٤٨٦هـ [طبعة دار الإصلاح، الدمام، تخريج وتدقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ/١٩٩٢م].
(٤) الأصلان في علوم القرآن للأستاذ الدكتور محمد عبد المنعم القيعي [دار الطباعة المحمدية، الطبعة: الرابعة مزيدة ومنقحة ١٤١٧هـ ١٩٩٦م].
(٥) بحثان حول سور القرآن للعلامة الدكتور إبراهيم عبد الرحمن خليفة المتوفى سنة ٢٠١٣ هـ [طبعة دار البصائر، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م].
(٦) البرهان في علوم القرآن للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، المتوفى سنة ٧٩٤هـ [طبعة دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، [الطبعة الأولى، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م].

(٧) البيان في عدّ آي القرآن للإمام عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبي عمرو الداني المتوفى سنة ٤٤٤ هـ، تحقيق: غانم قدوري الحمد [مركز المخطوطات والتراث – الكويت، الطبعة: الأولى، سنة ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م].
(٨) البيان في مباحث من علوم القرآن للعلامة الدكتور/ عبد الوهاب غزلان [دار البيروتي – دمشق، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م، أخرجه وقرأه الدكتور/ أحمد محمد الفاضل].
(٩) التمهيد في علم التجويد للإمام شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف المتوفى٨٣٣هـ، تحقيق: الدكتور على حسين البواب [مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة١٤٠٥هـ/١٩٨٥م].
(١٠) جامع البيان في القراءات السبع للإمام عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني المتوفى ٤٤٤ هـ [جامعة الشارقة – الإمارات، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٨ هـ/ ٢٠٠٧م].
(١١) جمال القراء وكمال الإقراء للإمام علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري الشافعي، أبي الحسن، علم الدين السخاوي (المتوفى: ٦٤٣هـ) [دار المأمون للتراث - دمشق – بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م، تحقيق: د. مروان العطيَّة - د. محسن خرابة].
(١٢) حسن المدد في فنِّ العدد للعلامة إبراهيم بن عمر الجعبري المتوفى سنة ٧٣٢هـ [طبعة مكتبة أولاد الشيخ – العمرانية الغربية – الجيزة – مصر سنة ٢٠٠٥م، قدَّم له الأستاذ الدكتور سامي هلال، وحققه جمال بن السيد رفاعي].
(١٣) الدخيل في التفسير للأستاذ الدكتور عبد الوهاب عبد الوهاب فايد [مطبعة الحضارة العربية- الفجالة، سنة ١٤٠١هـ/ ١٩٨م].
(١٤) دراسات في علوم القرآن للأستاذ الدكتور/ محمد بكر إسماعيل المتوفى سنة ١٤٢٦هـ [ط. دار المنار- القاهرة، الطبعة: الثانية ١٤١٩هـ/١٩٩٩م].
(١٥) دلائل النظام للشيخ عبد الحميد الفراهي [المطبعة الحميدية، الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ].
(١٦) علوم القرآن الكريم لنور الدين محمد عتر الحلبي [مطبعة الصباح – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م].
(١٧) العميد في علم التجويد للشيخ محمود بن علي بسّة المصري المتوفى بعد ١٣٦٧هـ، تحقيق: محمد الصادق قمحاوى [دار العقيدة – الإسكندرية، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م].
(١٨) في رياض القرآن للشيخ محمد عبد اللطيف السبكي المتوفى سنة ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م [طبعة هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف، الطبعة الأولى سنة ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٩م].

(١٩) القرآن والقراءات والأحرف السبعة للأستاذ الدكتور عبد الغفور محمود مصطفى جعفر [دار السلام- القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م].
(٢٠) القطع والائتناف للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النَّحَّاس، تحقيق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي [دار عالم الكتب - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ/١٩٩٢م].
(٢١) مباحث في علوم القرآن للأستاذ صبحي الصالح [دار العلم للملايين، الطبعة الرابعة والعشرون كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠م].
(٢٢) المدخل لدراسة القرآن الكريم للدكتور محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة المتوفى: ١٤٠٣هـ [مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م].
(٢٣) معالم اليسر شرح ناظمة الزهر في علم الفواصل للشيخ عبد الفتاح القاضي، والشيخ محمود إبراهيم دعبيس [مطبعة الأزهر، طُبع سنة ١٩٤٩م].
(٢٤) المفردات في غريب القرآن للإمام أبى القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني المتوفى سنة ٥٠٢ هـ [طبعة دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٢هـ، تحقيق: صفوان عدنان الداودي].
(٢٥) المكتفى في الوقف والابتدا للإمام عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني المتوفى ٤٤٤هـ، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان [دار عمار، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م].
(٢٦) منار الهدى في بيان الوقف والابتدا للإمام أحمد بن عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الأشموني المصري الشافعي المتوفى نحو ١١٠٠هـ، تحقيق: عبد الرحيم الطرهوني [دار الحديث - القاهرة، مصر، ط سنة ٢٠٠٨م].
(٢٧) مناهل العرفان في علوم القرآن للشيخ العلامة محمد عبد العظيم الزرقاني المتوفى سنة ١٣٦٧هـ [طبعة دار الكتب العلمية - بيروت، تحقيق: أحمد شمس الدين ١٤١٦هـ،١٩٩٦م].
(٢٨) منة المنان في علوم القرآن للأستاذ الدكتور إبراهيم عبد الرحمن خليفة [الطبعة الأولي ١٤١٥هـ /١٩٩٥م].
(٢٩) منجد المقرئين ومرشد الطالبين لأبي الخير شمس الدين ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ) [دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م].
(٣٠) منهج ابن عطية في التفسير للأستاذ الدكتور عبد الوهاب عبد الوهاب فايد [الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية – القاهرة، سنة ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م].
(٣١) منهج الفرقان في علوم القرآن للشيخ محمد علي سلامة [طبعة دار نهضة مصر - مدينة السادس من أكتوبر - مصر، تحقيق أ.د. محمد سيد أحمد المسير، الطبعة الأولى سنة ٢٠٠٢م].

(٣٢) الموسوعة القرآنية المتخصصة لمجموعة من الأساتذة والعلماء المتخصصين [طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر، عام النشر: ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م]
(٣٣) الميسر في علوم القرآن إعداد مركز الدراسات والمعلومات القرآن بمعهد الإمام الشاطبي [الطبعة الأولى سنة ١٤٤١هـ/ ٢٠٢م].
(٣٤) الانتصار للقرآن للإمام محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (المتوفى: ٤٠٣ هـ) [دار الفتح - عَمَّان، دار ابن حزم – بيروت، تحقيق: د. محمد عصام القضاة، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م].
(٣٥) الانتصاف من الكشاف للعلامة أحمد بن محمد بن منصور الشهير بابن المنير الاسكندري المتوفى سنة ٦٨٣ هـ، الكتاب في هامش الكشاف.
(٣٦) النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم للدكتور محمد بن عبد الله دراز المتوفى: ١٣٧٧ هـ [مكتبة الإيمان للطباعة والنشر والتوزيع، قدم له: أ. د. عبد المهدي عبد القادر، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ/٢٠١١م].
(٣٧) النشر في القراءات العشر لأبي الخير شمس الدين ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ)، تحقيق علي محمد الضباع (المتوفى ١٣٨٠ هـ) [المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتاب العلمية] بدون تاريخ.
(٣٨) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للإمام البقاعي أبي الحسن إبراهيم بن عمر المتوفى سنة ٨٨٥هـ، [طبع في دار الكتاب الإسلامي بالقاهرة].
(٣٩) هداية القاري إلى تجويد كلام الباري للشيخ عبد الفتاح بن السيد عجمي بن السيد العسس المرصفي المصري الشافعي المتوفى ١٤٠٩ هـ [مكتبة طيبة، المدينة المنورة، الطبعة الثانية دون تاريخ].
(٤٠) الواضح في علوم القرآن للدكتور مصطفى ديب البغا، والدكتور محيي الدين ديب مستو [دار الكلم الطيب/ دار العلوم الإنسانية – دمشق، الطبعة: الثانية، سنة ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م].

رابعًا: كتب الحديث وعلومه:

(١) البحر الزخار للإمام أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢ هـ) [مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي].
(٢) الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري) للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي المتوفي سنة ٢٥٦ هـ [دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م].

(٣) جامع الترمذي للإمام محمد بن عيسى بن سورة الترمذي المتوفى سنة ٢٧٩ هـ [دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، الطبعة الأولى بدون تاريخ].
(٤) سنن أبي داود للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني المتوفى سنة ٢٧٥ هـ [طبعة دار الكتاب العربي ـــ بيروت، اعتني به فريق دار الأفكار الدولية، الطبعة الأولى بدون تاريخ].
(٥) سنن ابن ماجه للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني الشهير بابن ماجه المتوفى سنة ٢٧٣ هـ [طبعة دار الفكر - بيروت، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى بدون تاريخ].
(٦) شعب الإيمان لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد [مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م].
(٧) شرح مشكل الآثار للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي المتوفى سنة ٣٢١ هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط [مؤسسة الرسالة،
الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ ١٤٩٤م].
(٨) صحيح مسلم للإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري المتوفي سنة ٢٦١ هـ [طبعة بيت الأفكار الدولية - الرياض، طبعة ١٤١٩هـ/١٩٩٨م]
(٩) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ هـ [ط دار المعرفة بيروت، تحقيق الشيخ عبد العزيز بن باز، الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي، الشيخ محب الدين الخطيب].
(١٠) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للإمام نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، المتوفى سنة ٨٠٧هـ [دار الفكر - بيروت، ١٤١٢ هـ/١٩٩٢م].
(١١) المستدرك على الصحيحين للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٥ هـ [دار المعرفة بيروت، تحقيق: عبد السلام علوش، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٨م].
(١٢) المسند للإمام أحمد بن محمد بن حنبل المتوفى سنة ٢٤١ هـ [طبعة مؤسسة الرسالة، شعيب الأرنؤوط وآخرون، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م].
(١٣) معرفة أنواع علوم الحديث، المعروف بمقدمة ابن الصلاح لعثمان بن عبد الرحمن، أبي عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣ هـ)، [دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، تحقيق: نور الدين عتر، سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م].

(١٤) معرفة علوم الحديث للإمام أبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع المتوفى سنة ٤٠٥هـ، تحقيق: السيد معظم حسين
[دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م].
(١٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) [دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، سنة: ١٣٩٢هـ].
(١٦) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، حققه وعلق عليه: نور الدين عتر [مطبعة الصباح، دمشق – سوريا، الطبعة: الثالثة، سنة ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م].

خامسًا: كتب العقيدة:

(١) الإسلام عقيدة وشريعة وأخلاق للإمام الأكبر الأستاذ الدكتور محمود شلتوت [دار الشروق، الطبعة الثامنة عشرة، سنة ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م].
(٢) حاشية الإمام البيجوري على جوهرة التوحيد المُسمَّى تحفة المريد على جوهرة التوحيد للإمام برهان الدين البيجوري بن الشيخ محمد الجيزاوي المتوفى ١٢٧٦هـ [طبعة دار السلام، حققه وعلق عليه وشرح غريب ألفاظه: أ. د/ علي جمعة، الطبعة السادسة ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م].
(٣) رائحة الجنَّة شرح إضاءة الدُّجُنَّة في عقائد أهل السُّنَّة للشيخ عبد الغني بن إسماعيل النابلسي المتوفى سنة ١١٤٣هـ [دار الكتب العلمية- بيروت – لبنان دون تاريخ].
(٤) السيف الحاد في الردِّ على من أخذ بحديث الآحاد في مسائل الاعتقاد للشيخ سعيد بن مبروك بن حمود القنوبي [الطبعة الثالثة، سنة ١٤١٨هـ].

سادسًا: كتب الفقه وأصوله:

(١) أصول الفقه – مباحث الكتاب والسنة للأستاذ الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي [منشورات جامعة دمشق، الطبعة السابعة، سنة ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م].
(٢) خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار للإمام زين الدين قاسم بن قطلوبغا الحنفي المتوفى سنة ٨٧٩هـ، حققه الدكتور زهير بن نصر الناصر [دار ابن كثير دمشق- بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م].
(٣) علم أصول الفقه للشيخ عبد الوهاب خلاف المتوفى ١٣٧٥هـ [مكتبة الإيمان – القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م].
(٤) الغيث الهامع شرح جمع الجوامع للإمام ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي المتوفى ٨٢٦ هـ، تحقيق: محمد تامر حجازي [دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م].

(٥) الفصول في الأصول للإمام أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي المتوفى ٣٧٠هـ [طبعة وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٤هـ/١٩٩٤م].
(٦) الفقيه والمتفقه للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المتوفى٤٦٣هـ، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي [دار ابن الجوزي – السعودية، الطبعة الثانية، سنة ١٤٢١هـ].
(٧) اللمع في أصول الفقه للإمام أبي اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي المتوفى ٤٧٦هـ [دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، سنة ٢٠٠٣م/١٤٢٤هـ].
(٨) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية للأستاذ الدكتور محمود عبد الرحمن عبد المنعم [دار الفضيلة دون تاريخ].
(٩) المستصفى لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي [دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م].
سابعًا: كتب الرجال والتراجم:
(١) الأعلام للإمام خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي المتوفى سنة ١٣٩٦هـ [دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر مايو ٢٠٠٢م].
(٢) الإصابة في تمييز الصحابة للإمام الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني المتوفى سنة٨٥٢هـ [طبعة دار الجيل بيروت، تحقيق علي محمد البجاوي، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ / ١٩٩١م].
(٣) البداية والنهاية للإمام أبي الفداء ابن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤هـ [طبعة دار الحديث، تحقيق: أحمد عبد الوهاب فتيح، الطبعة السادسة ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م].
(٤) تقريب التهذيب للإمام الحجة الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ [طبعة دار الرشيد ـ سوريا، تحقيق محمد عوامة، طبعة ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م].
(٥) تهذيب التهذيب للإمام الحجة الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ [طبعة دار الكتب العلمية بيروت، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ /١٩٩٤م]
(٦) الجرح والتعديل للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي المتوفى سنة ٣٢٧ هـ [مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن – الهند، الطبعة: الأولى، سنة ١٢٧١هـ/١٩٥٢م].
(٧) مُعجَمُ أعلام الجزائِر ـ مِن صَدر الإسلام حَتّى العَصر الحَاضِر للأستاذ عادل نويهض [مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٠ه/ ١٩٨٠م].

ثامنًا: كتب اللغة والمعاجم:
(١) شرح كتاب الحدود في النحو للإمام عبد الله بن أحمد الفاكهي النحوي المكي المتوفى سنة ٩٧٢هـ، تحقيق: د. المتولي رمضان أحمد الدميري، المدرس في كلية اللغة العربية بالمنصورة ـ جامعة الأزهر، والأستاذ المساعد في كلية التربية بالمدينة المنورة جامعة الملك عبد العزيز [مكتبة وهبة – القاهرة، الطبعة: الثانية، سنة ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م].
(٢) الفروق اللغوية للعلامة أبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري المتوفى نحو ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم [دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر].
(٣) لسان العرب للإمام العلامة جمال الدين أبي الفضل محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري الإفريقي المصري المتوفى سنة ٧١١هـ [طبعة دار الكتب العلمية بيروت، تحقيق: عامر أحمد حيدر، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م]
(٤) المعجم الوسيط لنخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة [مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة: الثانية [كُتبَتْ مقدمتُها ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م].
(٥) مقاييس اللغة للإمام أبي الحسين أحمد بن فارِس بن زكَرِيّا المتوفى سنة٣٩٥هـ [طبعة اتحاد الكتاب العرب، تحقيق: عبد السَّلام محمد هَارُون، طبعة ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٢م].
(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، المتوفى سنة٦٠٦هـ [ط المكتبة العلمية ـ بيروت، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، ط ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م].

وغيرها من المصادر والمراجع التي ذكرتُها في ثنايا البحث

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

فهرس الموضوعات

ملخص البحث: ٣٦٦٥
مقدمة..... ٣٦٦٩
أسباب اختياري هذا الموضوع: ٣٦٧١
إشكالية البحث: ٣٦٧١
حدود البحث وأهدافه: ٣٦٧٢
الدراسات السابقة: ٣٦٧٢
ملامح المنهج الذي اتبعتُه في البحث: ٣٦٧٣
خطة البحث: ٣٦٧٥
الفصل الأول: مصطلح التوقيف في علوم القرآن تحقيقٌ وتعريفٌ ٣٦٧٧
المبحث الأول: تعريف التوقيف، وبيان ما يثبتُ به وما لا يثبت ٣٦٧٧
المبحث الثاني: عناية العلماء بالتوقيف ٣٦٨٠
المبحث الثالث: أنواع علوم القرآن باعتبار استمدادها ٣٦٨٥
المبحث الرابع: فوائد معرفة مسائل التوقيف في علوم القرآن.. ٣٦٩١
الفصل الثاني: ما ثبت توقيفه من علوم القرآن..... ٣٦٩٧
المبحث الأول: المسائل المتعلقة بنزول القرآن وكيفياته ٣٦٩٧
المبحث الثاني: المسائل المتعلقة بسور القرآن وآياته..... ٣٧٢٤
المبحث الثالث: المسائل المتعلقة بخصائص القرآن وسماته.... ٣٧٣٧
المبحث الرابع: المسائل المتعلقة بمضمون القرآن ومحتوياته . ٣٧٥٠
الفصل الثالث: ما قيل بتوقيفه من علوم القرآن ولم يثبت..... ٣٧٦٢

المبحث الأول: ما قيل بتوقيفه ولم يثبت ممَّا يتعلق بنزول القرآن وكيفيته ٣٧٦٢
المبحث الثاني: ما قيل بتوقيفه ولم يثبت ممَّا يتعلق بترتيب سور القرآن وتسميتها ٣٧٧٤
المبحث الثالث: ما قيل بتوقيفه ولم يثبت ممَّا يتعلق بقراءة القرآن وكتابته ٣٧٨٦
الخاتمة ٣٧٩٧
أهم المصادر والمراجع ٣٨٠٠
فهرس الموضوعات ٣٨٠٩